٩٤
١٧ س

شرح فصول بقراط

في الطب

مقاله اول	مقاله ثانی	مقاله ثالث	مقاله رابع	مقاله خامس	مقاله سادس	مقاله سابع
فصل ٢٤	فصل ٥٤	فصل ٣١	فصل ٨٠	فصل ٧٠	فصل ٥٩	فصل ٥٦

جمعا فصول
٣٧٤



شرح فصول ابقراط للمولى العلامة علاء الدين ابو حسن علي بن ابي الحزم القرشي رحمه الله
المصنف فانه كان كالبحر الخضم والطود الاشم للعلوم والمكين منفرد الفن من الفنون ولو لم يكن له غير شرح غوامض
القانون لكفى به دليلا على غزارة فضله وتزايد نبله فكيف وله مع ذلك تصانيف كثيرة في جميع الانواع معمول بها
عند المحققين في اكثر البقاع مشتملة على حقائق الانظار ودقائق الافكار ولطائف الاشارات وطرائف
العبارات وخاصة الكتاب المسمى بالشامل الذي ذكر فيه اختلافات طوائف العلماء وتحقيق معتقدات
معاشر الحكماء في اصناف العلوم والحكم مع ما هو اللباب في النقاوة من حججهم وادلتهم مع البسط المشبع والبيان
الشافي المقنع ومن جملة تصانيفه النفيسة كتاب الموجز وهو كتاب لم يكتحل عين الزمان بنظير موجز الفاظه
وكثير معانيه وكتاب بغية الطالبين وحجة المتطببين وقد شرح الاشارات والفصول وكتاب الارجوزة للشيخ الرئيس
وقد صنف في الفقه واصوله والعربية والبيان كتبا ومات بالقاهرة لسنة سبع وثمانين وسبعمائة

وقيل
في سنة سبع وثمانين وستمائة
كذا في تاريخ سيد علي رحمه الله



بسم الله الرحمن الرحيم

قال المولى الامام العلامة الفيلسوف المحقق علاء الدين ابو الحسن علي بن النفيس بن ابي الحزم القرشي ان ما قد سلف من شروحنا لفصول الامام ابقراط فان نسخه قد تختلف بحسب اختلاف اغراض الطالبين وهذه النسخة انما ينبغي فيها ما نراه لايقا بالشروح ووافيا في التصنيف واما نصرة الحق واعلاء مناره وخذلان الباطل وطمس آثاره فامر التزمناه في كل فن والله يوفقنا لذلك بمنه وكرمه قال العمر قصير والصناعة طويلة والتجربة خطر والوقت ضيق والقضاء عسر وقد ينبغي لك ان لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون ان يكون ما يفعله المريض ومن يخدمه كذلك والاشياء التي من خارج الشرح العمر هو مدة الحيوة وقد برهنا في كثير من كتبنا على تناهيه واما انه قصير فلم نقف لهما على برهان لكن الاستقراء دل على ان غالبه ما بين ستين وسبعين سنة وانه لا يتجاوز مائة و عشرين سنة الا نادرا والصناعة ملكة نفسانية تقتدر بها على استعمال موضوعات نحو غرض من الاغراض على سبيل الارادة صادرة عن بصيرة بحسب الممكن فيها ومراده بالصناعة الطب لان الالف واللام لا يمكن ان يكون الا للعهد وانما كان طويلا لانه مما لم تتفق بتغيرات ابداننا وهي المتجددة على اللحظات ضرورة لاستمرار التحلل والتغذي ويلزم ذلك

تغير

وقد يقال لا بالاضافة صح

تغير الكم والكيف في الطول والقصر وقد يقال لا مطلقا كقولنا ان الزمان طويل والطب طويل في نفسه ويلزم ذلك ان يكون كل واحد كذلك بالنسبة الى الآخر وقيل المراد ان العمر قصير بالنسبة الى الصناعة والصناعة طويلة في نفسها وهو ظاهر كلام جالينوس وما ذكرناه اكثر فائدة والمراد بالوقت الزمان الذي يتمكن الانسان من تصرفه الى الاستعمال بالصناعة وعبر عنه بالوقت لافراط قصره وقيل مراده الزمان الذي يبقى البدن فيه على حالة نتيجة ذلك اذا كان المراد الدلالة على طول الصناعة واما خطر التجربة فلشدة قبول ابداننا للفساد مع شرفها والتجربة امتحان فعل ما يورد على البدن اما لتحقيق دلالة القياس كما اذا دل القياس على برودة دواء فاردنا تحقيق ذلك بامتحانه او تعين ذلك فيكون الخطر اشد واما عسر القضاء والقضاء هو الحكم فقيل اراد به الحكم على المريض بما يؤول اليه من صحة او عطب وقيل اراد الحكم بموجب التجربة وقيل اراد بالقضاء القياس وعبر عنه بالقضاء لانه يلزم منه القضاء بموجبه ويكون الغرض بذلك الدلالة على صعوبة درك هذه الصناعة لان اكتسابها انما يتم بالتجربة وهي خطرة وبالقياس وهو عسر واما باقي الكلام فقد قيل هو فصل مستقل وقيل الجميع فصل واحد قال جالينوس سواء كان فصلا واحدا او فصلين فليس الثاني على نهج الاول اذ الاول اخبار والثاني مشورة اقول ان ظاهره وان كان مشورة فليس المقصود منه المشورة بل انه يبين بصعوبة استعمال هذه الصناعة كانه قال ومع كون هذه الصناعة طويلة والعمر قصير عنها وهذا والوقت الذي يستحصل فيه ضيق واكتسابها بالتجربة خطر وبالقياس

عسر فاستعمالها عسر ايضا اذ لا يكفي فيه الاقتصار على فعل ما يفرغ العمر في تعلم الصناعة
مع ذلك الى مراعاة امور غير مضبوطة كشهوة المريض واخلاقه وحال من يحضر من
الخدم والعواد وغير ذلك حتى قد يحتاج الطبيب في مراعاة هذه الى الخروج عن
موجب الصناعة كما اذا علم ان للمريض لفرط شهوة او سخافة عقل لا يقتصر على قدر
الواجب من الغذاء اذا لم يضعف له بل يزيد من ذلك اقدم على اغذية ردية تضره فيجب عليه
حينئذ الزيادة على مقتضى الصناعة فان قيل جرت العادة الى اوايل الكتب
ان يمدح الصناعة ويرغب فيها وكلام ابقراط ينافي ذلك اجاب بعضهم بان مراد ابقراط
الصد عن تعلم الطب هو قبيح وقيل اقامة عذر في التصنيف الكتب لان عمر الانسان
لا يفي بابداع الصناعة الطويلة وقيل بل اقامة عذر الطبيب في الخطاء وقيل بل
ليحث المتعلم وقيل بل ليمتحن همة الطالب والكل حسن قال ان كان ما يستفرغ من
البدن عند استطلاق البطن والقيء اللذين يكونان طوعا من النوع الذي ينبغي ان ينقى
البدن منه نفع ذلك وسهل احتماله وان لم يكن كذلك كان الامر على الضد وكذلك خلاء العروق
فانها ان خلت من النوع الذي ينبغي ان تخلو منه البدن نفع ذلك وسهل احتماله وان لم يكن كذلك
كان الامر على الضد وينبغي ايضا ان ينظر في الوقت الحاضر من اوقات السنة وفي البلد
وفي السن وفي الامراض هل توجب استفراغ ما قد هممت باستفراغه ام لا الشرح
لما خرج من البدن شيء من النوع الذي ينبغي ان يخرج منه نفع البدن كذلك اذا كان
ضارا بالبدن اما بجوهره كالصديد والثفل والرطوبة العفنة او بكيفيته كالرطوبة

[illegible]

الحارة

الحار ن والبارد جدا او بكميته كالدم الكثير وغير ذلك وكان خروجه سهلا محتملا فلا يعرض منه
ضعف شديد ولا انحلال في الطبيعة لانها تكون مساعدة على خروجه غير متشبثة به
تشبثها بالنافع ويستثنى من هذا صورتان احديهما ان يكون الخارج كثيرا جدا وقد
خرج دفعة واحدة فيشتد الضعف ويعرض الغشي ولو كان في غاية الرداءة كما في
مادة الاستسقاء وسبب ذلك ان كل رطوبة في البدن فلا بد وان تكون الطبيعة متصرفة
فيها بنضج فاما لئلا يشتد فسادها ولا بد ان يخالطها ارواح تحمل القوى المتصرفة فيها
فاذا خرج منها شيء كثير دفعة لزم ذلك خروج ارواح كثيرة دفعة فيشتد الضعف لا لخروج الضار
بل لخروج النافع وهو الروح وثانيتهما ان يعرض عن المادة الخارجة ضرر يحركها كتنور واطرافه
وحمى يومية واعياء من الاوجاع ويهيج في الامعاء وذلك ايضا بالعرض ومهما كان الخارج
من غير ذلك النوع ضر خروجه لانه انما يكون كذلك اذا كان مما ينتفع به البدن وخروج النافع
ضار لا محالة والطبيعة تكون متشبثة به وانما يخرج اذا عجزت عن امساكه وانما يكون ذلك
لانقهارها فلذلك يكون خروجه غير محتمل ولا يختلف ذلك سواء كان خروج الخارج طوعا اي من تلقاء
نفسه من غير وارد على البدن ما يحوج الى اخراجه وسواء كان ذلك من مخرج طبيعي ومحسوس كما عند
استطلاق البطن او غير محسوس كما عند العرق او غير طبيعي وهو منفذ طبيعي كما عند القيء او ليس كذلك
كما عند الفصد وان كان كذلك فاي استفراغ نفع وسهل احتماله فهو من النوع الذي ينبغي ان يخرج
اذ لو كان من غير ذلك النوع لضر وعسر احتماله واي استفراغ ضر وعسر احتماله فليس من النوع
الذي ينبغي ان يخرج والا نفع وسهل احتماله فيكون الانتفاع بالاستفراغ والتضرر به دليلا على نوعه وانما

يتحقق الاستدلال بذلك بعد الاستفراغ واما ما يستدل به قبل ذلك فهو كالوقت الحاضر من اوقات
السنة والبلد والسن والمرض وما اشبه ذلك وهو للمرض اقوى في الدلالة ولكن لو كان مرض
الشيخ في الشتاء وفي بلد بارد مرضا صفراويا استفرغنا الصفراء دون البلغم وابتداء
ابقراط بهذا الفصل لامرين احدهما انه تضمن الدلالة على ان الطب حق وبيان ذلك ان البدن
اذا اخرج منه ضار طوعا انتفع به وذلك لا لكونه طوعا بل لكون الخارج ضارا فيكون اخراج
الفضل الضار بطريق الصناعة نافعا ايضا وكذلك خروج النافع طوعا ضار لا لكونه طوعا
بل لانه نافع فمهما خرج النافع فهو ضار فاذا اخرج بالصناعة ضر فيكون الفعل الصناعي نافعا
للبدن تارة وضارا اخرى ولا معنى لكون الطب حقا الا ذلك وبهذا فائدة ذكر ابقراط الاستفراغ
طوعا اولا ثم ذكر الصناعي وعبر عنه بخلاء العروق لان غالب استفراغ الصناعي يكون بالفصد وبالدواء
المستفرغ وكل ذلك يلزم منه خلاء العروق اما التخصيص الطوعي باستطلاق البطن والقيء فلانه يجري
النوع يلزمها كون الخارج من النوع الذي ينبغي وكونه من غلبة ذلك النوع بخلاف العرق والادرار
والرعاف فانها في الاكثر انما يكون عما ينبغي والامر الثاني ان هذا الفصل اشتمل على قاعدة ينبغي
ان تقدم لانه يفهم منه ان الطبيب ينبغي ان يفعل فعلا يوافق فعل الطبيعة بل الانفع وانما
بين ذلك بالاستفراغ متقدم لانه يتكلم اولا في الاغذية والاستفراغ متقدم عليها لان الغذاء
خلف لما يتحلل والتحلل استفراغ قال خصب البدن المفرط لاصحاب الرياضة خطر اذا كانوا
قد بلغوا منه الغاية القصوى وذلك انهم لا يمكنهم ان يثبتوا على حالهم تلك ولا يستقروا
ولما كانوا لا يستقرون لم يمكن ان يزدادوا صلاحا فبقي ان يميلوا الى حال هي اردى فلذلك

ينبغي

ينبغي ان ينقص خصب البدن بلا تاخير كيما يعود البدن فيبتدئ في قبول الغذاء ولا يبلغ في
استفراغه الغاية القصوى فان ذلك خطر لكن بمقدار احتمال طبيعة البدن الذي يقصد
الى استفراغه وكذلك ايضا كل استفراغ يبلغ فيه الغاية القصوى فهو خطر وكل تغذية
هي ايضا في غاية القصوى فهي خطر الشرح ان ابقراط يريد ان يتكلم في قوانين
التغذية وفي هذا الكتاب انما ينتقل من فن الى آخر بفصل يشترك فيه الامران وكان هذا
الفصل اولى بالتقدم لاشتماله على بيان قاعدة يجب تقدمها وهي ان الافراط ولو كان تابعا
لفعل الطبيعة مضر كما في الخصب المفرط ومعنى الفصل ان الخصب المفرط خطر لاصحاب الرياضة
اي الذين حرفتهم الرياضة كالمصارعين وذلك لامرين احدهما ان الرياضة وخصوصا
رياضة هؤلاء شديدة التسخين وذلك موجب لانبساط الرطوبات واذا ازداد
حجمها فلا بد ان يحتاج الى زيادة في تجاويف المجاري وذلك غير ممكن اذا كانوا قد بلغوا من
الخصب الغاية القصوى فيضطر ذلك اما الى انشقاق عرق او الى انصباب الدم الى بعض الاعضاء
ولا شك ان الامرين يكون خطرا وثانيهما ان ما يستعملونه من الغذاء في الاكثر لا ينفذ الى عروقهم
لفرط امتلائها فيفسد ويفسد الاخلاط واذا كان كذلك فينبغي ان يبادر الى استفراغ
هؤلاء لامرين احدهما ليؤمن ما ذكرناه وثانيهما ليتمكن البدن من استعمال الوارد فلا يعرض
له فساد وينبغي ان يكون استفراغ هؤلاء وغيرهم بغير افراط فان المفرطة مضعفة لما يلزم
من ذلك اخراج كثير من الارواح كما بيناه في الفصل المتقدم ثم ينبغي ان يكون استفراغ كل
بدن بالقدر الذي يحتمله ذلك البدن وذلك ان الابدان منها متخلخل لا يحتمل من

الاستفراغ الا القليل ومنها ملمن زما فيحتمل ما هو انزيف وليس الخطر في الافراط مختصا
بالاستفراغ بل والتغذية كذلك ايضا فان الغذاء المفرط في الكثرة يعسر انهضامه و يفسد
وللمفرط في القلة يحتف معه البدن ويذبل قوله وذلك انه لا يمكن ان يثبتوا على حالهم تلك ولا يبقوا
ومعناه انهم عند الحركة او عند نيتنا والغذاء كما قلنا لا يثبتوا على حالهم تلك اعني حال ابدانهم
من صلاحها ولا تستقر رطوباتهم على حالها او موادا ان ذلك في الاكثر الا ما يكون كذلك اي
ان ما قلناه من السبب في الاكثر الا ما مانع من الثبات والاستقرار ولا يمنع ذلك
امكانها بحسب الذات قوله فينبغي ان يميلوا الى حال هي ارداء لقائل ان يقول ان هذا غير لازم
لان هؤلاء قد يعرض لهم رعاف متوسط فينتفعون به و حينئذ يكون حالهم اصلح قلنا
مسلم ولكن هذا الرعاف انما يكون بعد حركة الرطوبات وانبساطها ولا شك ان الحال
حينئذ يكون ردية وان اعقبها الصلاح بالرعاف ونحوه قوله كيما يعود البدن فيبتدئ في
قبول الغذاء يريد بقبول الغذاء كون البدن يتلقاه بالقبول والمحبة لانه حينئذ يبتدئ
في كونه قابلا اي اهلا له فان ذلك ثابت له دائما قال التدبير البالغ في اللطافة
عسر مذموم في جميع الامراض المزمنة لا محالة والتدبير الذي يبلغ فيه الغاية القصوى
من اللطافة في الامراض الحادة اذا لم يحتمله القوة فهو عسر مذموم الشرح ان ابقراط
في هذا الكتاب يتكلم في الاسباب والعلامات وفي شيء يسير من المعالجات
والكلام في التغذية اهم لانه بها بقاء القوة واهم ذلك الكلام في اغذية المرضى
لان تقدير ما فيهم غير منوط في الشهوة كما في الاصحاء وهذا الفصل اولى بالتقدم

لتضمنه

لتضمنه معنى منع الافراط والتدبير في اللغة التصرف وعند الاطباء يطلقونه على معنيين احدهما التصرف
في الاسباب الضرورية لانها اولى بان يتصرف فيها وثانيهما التصرف في الغذاء من جهة ما يقلل
ويكثر ويلطف ويغلظ لانه اولى بان يتصرف فيه من باقي الضروريات وهذا مراد ابقراط
ههنا والتدبير البالغ في اللطافة وهو كتغذية الصحيح بالفراريج ومرقة اللحم والمريض بماء
الشعير والسويق وهذا في جميع الامراض المزمنة وهي التي تمتد اربعين يوما فما زاد مذموم
عسر لان هذه الامراض تكون موادها غليظة عسرة الانفعال محوجة الى تعب الطبيعة فلا يتخلى
من دفعها الا اذا كانت قوية جدا وذلك مما لا يمكن في المدة الطويلة بهذا التدبير والتدبير
الذي يبلغ فيه الغاية القصوى في اللطافة هو كالتغذية في الصحة بامراق الدجاج و
اطراف الفراريج وفي المرض بالجلاب وماء الشعير الرقيق جدا وهذا وان جاز في بعض الامراض
الحادة وهي الخطرة القصيرة المدة الا انه اذا لم يحتمل قوة المريض عسر مذموم اي اذا لم يحتمل ان
يبقى به عند المنتهى وافية بدفع المرض وانما لم يحتج الى هذا الشرط في الامراض المزمنة لانه لا يوجد
فيها ما يحتمل قوة التدبير البالغ في اللطافة في جميع الامراض ورداءة هذين التدبيرين في
حال الصحة اكثر لان قوة الصحيح متوقفة على تدبير الغذاء قال في التدبير اللطيف قد يخطئ المرضى
يمكن هم
على انفسهم خطاء يعظم ضرره عليهم وذلك ان جميع ما يكون منه من الخطاء اعظم ضررا
مما يكون منه في الغذاء الذي له غلظ يسير ومن قبل ذلك صار التدبير البالغ في اللطافة
في الاصحاء ايضا خطر الا ان احتمالهم لما يعرض من خطائهم اقل فلذلك صار التدبير
البالغ في اللطافة في الاكثر الى ان اعظم خطرا من التدبير الذي هو اغلظ قليلا الشرح

كما ان تلطيف التدبير اذا لم يحتمله القوة عسر مذموم كذلك اذا لم يحتمله الشهوة و
احتملته القوة فكثيرا ما يعرض للمرضى عند تلطيف الاطباء تدبيرهم ان يدعوهم
الشهوة الى الاقدام على اغذية ردية فيشتد تضررهم بها وذلك لاجل تضررهم
باضدادها مع قوة شهوتهم ولو كان الاطباء غلظوا تدبيرهم باكثر مما ينبغي
لاغناهم ذلك عن الاقدام على تلك الاغذية قوله ومن قبل هذا صار التدبير
البالغ في اللطافة في الاصحاء ايضا خطرا الاشارة بقوله هذا الى ما قاله
في الفصل المتقدم كانه قال ومن قبل ان تلطيف التدبير في الامراض المزمنة
ردي وفي الامراض الحادة ايضا اذا لم يحتمله القوة مع ان المرض ينبغي فيه
التلطيف فالتدبير البالغ في اللطافة في الاصحاء لا شك انه خطر لان
احتمال الاصحاء لما يعرض من الخطاء بتلطيف التدبير اقل ولهذا لا يتمكن
الصحيح من الصبر على ترك الغذاء كما يتمكن المريض قوله فلذلك صار التدبير
البالغ في اللطافة في اكثر الحالات اعظم خطرا من التدبير الذي هو اغلظ قليلا
انما كان ذلك هو الاكثر لان اكثر الابدان صحيحة وبعض الامراض مزمنة وبعضها
حادة لا يحتمل القوة فيه المبالغة في التلطيف وبعضها لا يحتمل الشهوة فيه ذلك
وقد فهم هذا الفصل على وجه آخر وهو ان الخطاء في التدبير المائل الى اللطافة اعظم
خطرا من الخطاء المائل الى الغلظ وهو غلط فان الغذاء القليل يمكن تدارك
الخطاء فيه باي اغذاء آخر ولا كذلك الغذاء الزايد ومع ذلك فانه يفسد

ويفسد

ويفسد الاخلاط ولهذا قال ابقراط في كتاب التدبير الامراض الحادة
قد ينبغي ان يكون انتقالك الى الزيادة اقل كثيرا وذلك لان النقصان بالجملة
انفع في اكثر الامر قال اجود التدبير في الامراض التي هي في الغاية القصوى التدبير
الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة الشرح لولا استعمال ابقراط بعد من
دراءة الافراط لكان الاولى تقديم هذا الفصل لان التعريف النافع والمحمود قبل
تعرف الضار والمذموم لان الاول يعرف ليستعمل والثاني ليجتنب والتدبير يكون
في غايته القصوى اما في اللطافة او في الغلظ او القلة او الكثرة وغير ذلك
كذلك المرض يكون في الغاية القصوى اما في الشدة او في اللين او في القوة او في
الحدة او غير ذلك لكن العادة جرت ان لا يقال ذلك في اغذية المرضى الا من جهة
اللطافة ولا في الامراض عند ما يراد تدبيرها بالغذاء الا في الحدة فلذلك ينبغي
ان يكون المراد اجود التدبير في الامراض التي في الغاية القصوى من اللطافة وذلك
لان المرض انما يكون كذلك اذا كان ينقضي في الرابع فما دونه ولا بد ان القوة
في هذه المدة لا تخون عن مثل هذا التدبير قال اذا كان المرض حادا جدا فان الاوجاع
التي في الغاية القصوى تاتي فيه بديا فيجب ضرورة ان يستعمل فيه التدبير الذي
في الغاية القصوى من اللطافة فاما اذا لم يكن كذلك لكن يحتمل من التدبير ما هو
اغلظ قليلا من ذلك فينبغي ان يكون الانحطاط على حسب لين المرض ونقصانه
عن الغاية القصوى فاذا بلغ المرض منتهاه فعند ذلك يجب ضرورة ان يستعمل

فعند

مطلقا حاد ما ينقضي فيما بعد ذلك الى اربعين يوماً

فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة الشرح لنقدم قبل الشرح
مقدمات الاولى المرض الحاد بقول مطلق هو من شأنه الانقضاء في اربعة عشر
يوماً والقليل الحدة ما ينقضي فيما بعد ذلك الى سبعة وعشرين يوماً والحاد المزمنات
ما ينقضي فيما بين التاسع والحادي عشر والحاد الغاية فيما بين الرابع والسابع
والحاد في الغاية القصوى ما ينقضي في الرابع فيما دونه الثانية الغذاء اللطيف
منه يكون لطيفا مطلقا كلحم الجداء واطراف الضأن للاصحاء واطراف الفراريج
للمرضى واطراف الاجدية للاصحاء واطراف الفراريج وتخيين ماء الشعير للمرضى واللطيف
في الغاية كالفراريج ومرقة اللحم للاصحاء والسويق وماء الشعير المتوسط للمرضى
واللطيف في الغاية القصوى كمرق الدجاج واطراف الفراريج للاصحاء
وماء الشعير الرقيق للمرضى الثالثة كل مرض يحدث شيئا فشيئا فله اربعة اوقات
لانه اذا ظهر اما ان يكون في حال يظهر فيها اشتداده وانقضاؤه اولا لكل
واحد منها والاول وقت التزيد والثاني وقت الانحطاط والثالث ان كان
ان كان قبل التزيد فهو وقت الابتداء والآخر وقت الانتهاء الرابعة الابتداء
يقال على ما ذكرناه ويقال على الايام الثلثة الاول والاوجاع التي في الغاية القصوى
هي اعلى المنتهى وهي تأتي في الامراض الحادة جدا ابتداء اي الايام الثلثة
الاول اي انما يبتدئ من حينئذ ويجب ان يكون التدبير الذي بالغذاء حينئذ
التدبير الذي هو الغاية القصوى من اللطافة لئلا يزداد في شدة الاعراض

والذي يقل

ولئلا تشتغل الطبيعة عن تدبير الرفع للمرض فاما اذا لم يكن المرض كذلك وكان يحتمل
من التدبير في الايام الثلثة الاول ما هو اغلظ من ذلك اذا لم يكن ثبات هذه الاوجاع في
في هذه المدة وانما يكون كذلك اذا كان اليوم من الحاد جدا كالحاد بقول مطلق
وما بعده فيجب ان يكون تدبير في تلك الايام منحطا عن ذلك التدبير بقدر ما بين المرض والانحطا
ط عن الغاية القصوى من الشدة التي تكون عند حصول تلك الاوجاع واذا بلغ
هذا المرض منتهاه وجب التدبير بما هو من الغاية من اللطافة فيكون التدبير في
منتهى هذا المرض كالتدبير في اول ظهور تلك الاوجاع وهو اول زمان المنتهى لان
زيادة الحدة توجب زيادة التلطيف قال وينبغي ايضا ان تتفقد قوة المريض
فتعلم هل تثبت الى وقت منتهى المرض وتنظر اقوة المريض تخور قبل منتهى المرض او
لا تبقى على ذلك الغذاء ام المرض تخور قبل ذلك وتسكن عاديته الشرح وزن القوة
هو اعتبار حالها في القوة والضعف والعرض بزمان احدهما انما هل تثبت
الى وقت المنتهى اي انما يكون حينئذ وافية بدفع المرض فيسلم المريض الا يعطب
وثانيهما ليعلم ان الغذاء المستعمل هل تخور القوة معه بحيث لا تبقى عند المنتهى وافية
بدفع المرض وذلك لزيادة لطافته فينبغي ان يغلظ والمرض تخور قبل ضعف القوة
وتسكن عاديته فيقتصر عليه ولا يزاد قال والذين يأتي منتهى مرضهم بديا
فينبغي ان يدبروا بالتدبير اللطيف بديا والذين يتأخر منتهى مرضهم فينبغي
الى منتهاه وبالجملة ان يجعل تدبيرهم من ابتداء مرضهم اغلظ ثم ينقص من غلظه

قليلا قليلا كلما قرب منتهى المرض وفي وقت منتهاه بمقدار ما يبقي قوة
المريض عليه وينبغي ان يمنع من الغذاء في وقت منتهى المرض فان الزيادة فيه
مضرة الشرح ينبغي ان يكون المراد ههنا بقوله ربما تقدم لانا ذكرناه فيما
مضى ولذلك قال في مقابلته والذين يأتي منتهى مرضهم فان كان الذين
يأتي منتهى مرضهم في الايام الثلثة الاول ينبغي ان يكون تدبيرهم في اوله على ما هو
لطيف جدا لا بما هو لطيف بقول مطلق ونقول ان المرض كلما كان اطول كانت
الحاجة فيه الى الغذاء اكثر لان الطبيعة يحتاج فيه الى مقاساة المرض مدة اطول
والى تعب اكثر بسبب غلظ مادته وكثرتها فيحتاج ان يكون في نفسها
اشد قوة واذا كان كذلك وجب ان يكون التدبير من اول مرض القصير وينبغي ان يكون
الغذاء في اول الامراض كلها اغلظ لان الامراض يكون ح اسكن فيتمكن من زيادة
التقوية ولان في ذلك مراعاة العادة التي كانت في الصحة ثم ينقص من غلظه قليلا قليلا
كلما قرب منتهى المرض وينقصه في وقت منتهى المرض فان الزيادة فيه مضرة الاشكال عليه
من وجهين احدهما ان الغذاء من وقت المنتهى ليس ينبغي ان يمنع بالكلية بل ان يقلل
ولذلك فانه قال قبل هذا واذا بلغ المرض منتهاه فعند ذلك يجب ضرورة ان يستعمل
فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة وثانيهما ان قوله فان الزيادة
فيه مضرة انما يقتضي منع الزيادة لا منع الغذاء جملة الجواب يجوز حمل هذا على معنيين
يندفع بكل واحد منهما الاشكال احدهما ان يكون المراد قد ينبغي ان يمنع من الغذاء

فوقت

في وقت منتهى المرض وذلك لان المنتهى وان جاز فيه الغذاء ولكن في بعض
اوقاته لا يكون التغذية البتة وذلك عندما يكون الطبيعة في مجاهدة البحران
وح يكون الضمير في قوله فيه مضرة عايدا الى المرض كانه يقول فان الزيادة في المرض
ح مضرة والغذاء ح يزيد في المرض وهذا وان كان في سائر الاوقات كذلك
الا ان المضرة بزيادة المرض ح اشد لان تلك الزيادة يكون ح كالنجدة
للمرض الذي هو كالعدو الباغي على الطبيعة وثانيهما ان يكون المراد وينبغي
ان يمنع من الغذاء الزايد في وقت منتهى المرض فان الزايد في الغذاء ح
مضرة وهذا وان كان في سائر الاوقات مضرا الا ان الضرر ح يكون
اشد وامكن والله اعلم ان يكون اراد بذلك ان وقت المنتهى لا يجوز الزيادة
في الغذاء على ما يوجبه اعتبار القوة بخلاف باقي الاوقات فانه يجوز فيها كما
كنا ذكرناه فيما سلف اذا كان الشهوة مفرطة لا يحتمل التلطيف قال واذا
كانت الحمى ادوار فامنع من الغذاء في اوقات نوايبها فان الزيادة فيه
مضرة الشرح الامراض ذوات النوايب منها ما يتفق استعمال الغذاء
في وقت نوايبها كالربع ومنها ما يجب استعماله فيها كما اذا كانت الحمى مركبة
من حميات بحيث كانت نوايبها متتالية متعاقبة فلا يكون لها راحة البتة
فهناك يجب استعمال الغذاء في النوبة الاخف فان تساوى الكل ففي ابرد
اوقات النهار ومنها ما ليس كذلك وهي التي لها ادوار اعني زمان اخذ

وتركه فتارة يكون زمان الترك واحدة وتارة يكون قليلة وفيها لا يكون
استعمال الغذاء في وقت النوبة وذلك لامور احدها ازدياد الحمى بحرارة الطبخ
الذي يحوج اليه الغذاء وثانيها ان الطبيعة حينئذ ان اشتغلت بتدبير الغذاء وتولى
المرض فطالت النوبة جدا وان اشتغلت بتدبير المرض فسد الغذاء وزاد في
مادة المرض وان اشتغلت بهما جميعا كان كل واحد منهما ضعيفا وثالثها ان
يعرض من الغذاء حينئذ من الابخرة ما يشوش المريض واول النوبة اولى بمنع
الغذاء وعند انحطاطها اسهل وهذا كله اذا لم يعرض امر يوجب الغذاء اذ قد
يعرض ضعف فيحتاج الى الغذاء ولو عند البحران قال انه يدل على نوائب المرض ونظامه
ومرتبته الامراض انفسها واوقات السنة وتزيد الادوار بعضها على
بعض نائبة كانت في كل يوم او يوم ويوم لا او في اكثر من ذلك من الزمان
والاشياء التي تظهر من بعد مثال ذلك ما يظهر في اصحاب ذات الجنب فانه ان
ظهر النفث فيهم بديا منذ اول المرض كان المرض قصيرا وان تأخر ظهوره
كان المرض طويلا والبول والبراز والعرق اذا ظهرت بعد فقد تدلنا على جودة
بحران المرض ورداءته وطول المرض وقصره الشرح قد تبين ان تقدير الغذاء
يختلف بحسب نوائب المرض ومرتبته اي مرتبته في حدته واما اختلاف ذلك
بحسب نظام المرض اي كون كل واحد من ادواره في الوقت الذي يقتضيه طبيعة المرض
فلان نوبة هذا يعرف فيه زمان الراحة ومقدارها فيمكن الغذاء اذا كان وقت النوبة

يتاخر

يتاخر ويقل او يمنع اذا قرب مجيء النوبة فيجب تعرف العلامات الدالة على كل واحد
من هذه الثلثة وتلك العلامات اربعة اقسام لان تلك العلامات اما ان تكون هي الامراض
انفسها او لا يكون فانه لا يكون مختصة بالامراض كاوقات السنة او مختصة بها
فاما متعلقة باحوالها الجزئية كتزيد الادوار او لا يكون كذلك وهي الاشياء التي
تظهر من بعد الصنف الاول الامراض انفسها وتدل على تلك الثلثة كدلالة الغب
الخالصة على انها تنوب يوما ويوما لا وانها منتظمة وانها تنقضي في اربعة عشر
يوما الثاني الاشياء التي تعم الامراض والصحة كاوقات السنة وفي حكمها السن
والبلد والتدبير السالف وهذه تدل على تلك الثلثة كدلالة الصيف على ان نوائب
الامراض غبا لانها تكون في الاكثر صفراوية وانما تكون قصيرة المدة وان الامراض تكون
في فصل المستقل منتظمة الثالث تزيد ادوار المرض بعضها على بعض ويدل
على تلك الثلثة اما على النوبة والنظام فظاهر واما على المرتبة فلان الزيادة تفاوت
الزايدة يدل على سرعة انقضاء المرض وحدته وقلته ذلك يدل على بلادة حركة المرض
فيطوله ويدل على ذلك سواء كانت النوائب في كل يوم كما في الحمى النائبة او يوما ويوما
لا كما في الغب او في الاكثر من ذلك من الزمان كما في الربع والخمس والسدس الرابع
الاشياء التي تظهر من بعد كعلامة النضج وسميت بذلك لانها لا تظهر من اول المرض
فمنها ما يدل على نضج مادة مختصة بعضو مخصوص كالنفث ومنها ما يدل على نضج
المواد مطلقا وخروجه اما من منافذ غير محسوسة كالعرق او من منفذ محسوس

لنها

وهو دائما سببا كالبول الرسوبي كذلك كالبراز وهذه تدل على تلك الثلثة الاوقات ولا
على من تبتدئ المرض بذواتها ولا كذلك على النوبة والنظام فانهما انما يدلان عليهما
بتوسط نوع المادة فلذلك لم يستدل ابقراط بهما عليهما قوله فانه ان ظهر
النفث بديا منذ اول المرض تريد باول المرض الوقت الاول من اوقاته الاربعة
وهو وقت الابتداء وذلك يدل على قصر المرض لانه انما يكون لسرعة نضج المادة انفعال
وقبولها الاندفاع وانما يكون ذلك لقوة القوة وسهولة انقياد المادة
فيكون اندفاعها لامحالة سريعا وان تأخر ظهوره كان المرض طويلا لضد ذلك واذا ظهر
النفث في اليوم الاول من المرض توقع النضج في اليوم الرابع والبحران في السابع
واذا ابتدأ في الثالث او الرابع ولم ينضج في الرابع نضج في السابع والبحران في الحادي دع
عشر او الرابع عشر بحسب قرب النفث والنضج وان تأخر النفث عن ذلك
فربما تأخر البحران الى العشرين والرابع والعشرين بل قد يتأخر الى الرابع والثلثين
اذا تأخر النفث عن السابع قوله والبول والبراز والعرق اذا ظهرت بعد البزر نظهر لها
من بعد ليس ذوات هيئة بل نضجها قوله فقد يدل لنا على جودة بحران المرض ورداءته
وطول المرض وقصره اما دلالته هذه فظاهر واما ان ذلك ليس دائما فلان الخارج من هذه
قد لا يكون من مادة المرض فلا يدل نضجه على نضجها وذلك كما اذا كانت مادة المرض
من الرأس هذه قال المشايخ احمل الناس للصوم ومن بعدهم الكهول والفتيان اقل احتمالا لا
له واقل الناس احتمالا للصوم الصبيان ومن كان من الصبيان اقوى شهوة فهو اقل

احتمالا

احتمالا له الشرح ومن الاشياء التي تختلف بها الغذاء في المرض والصحة السن والشهوة
والاسنان اربعة لان البدن ان كان آخذا في التزيد في اقطاره الثلثة فهو سن
النمو والا فان كان ما فيه من الرطوبات وافيا بحفظ صحته فهو في سن الشباب والا
فان كان مع نقصان ظاهر من القوة فهو سن الشيوخ والا فسن الكهول والفتيان
هم الذين في آخر سن النمو وذلك من حين ينقل الوجه وما دون ذلك الصبيان وقد ينقسم
سن النمو الى اقسام اخر نذكرها بعد والصوم يراد به هنا الامساك عن الاكل مدة مديدة
وبهذا المعنى لا يصدق على الشيخ انه احمل الناس للصوم فان المشايخ لا يحتملون تأخير
الغذاء لضعف قواهم والكهول احمل لذلك لقلة ما يتحلل من بدنه ولضعف قوته عن هضم لضعف حرارتهم
الغذاء الكثير وقوة الشهوة انما يقل معها احتمال الصوم اذا كانت صحيحة لانها
انما يكون كذلك اذا كان البدن كثير الاستعمال للغذاء واما الشهوة المرضية فقد
يكون ترك الغذاء مدة تامة فيها محتملا قال ما كان من الابدان في النشو فالحار
الغريزي فيه على غاية ما يكون من الكثرة ويحتاج من الوقود الى الكثير مما لا يحتاج
اليه سائر الابدان فان لم يتناول ما يحتاج اليه من الغذاء ذبل بدنه ونقص
واما المشايخ فالحار الغريزي فيهم قليل ومن قبل ذلك ليس يحتاجون من الوقود
الا الى اليسير لان حرارتهم تنطفي من الكثير ومن قبل ذلك ايضا ليس تكون الحمى
في المشايخ حادة كما يكون في الذين في النشو وذلك لان ابدانهم باردة
الشرح هذا الفصل كالمتمم للمتقدم فلو زيد في اوله لان فعيل لان ما كان من

وانما يحتمل هذا السن بالنسبة لان الحار الغريزي فيهم فيكون مشابها في القوة من قطع نبت النار اي قويت

الابدان في النشو فكذا وكذا الحس ذلك وصار الكل فصلا واحدا والحار هو ذو الحرارة
وهو الجسم الحامل لها واما الحرارة فهي الكيفية المعروفة وربما كان تجوز فقيل لكل واحد
منها على الاخر واختلف الاولون في حرارتي الصبي والشاب ايهما اشد والحق
ما قاله جالينوس وهو ان الحرارة فيهما واحد لكنها في الصبي فاشية في جسم رطب
فيكون كحرارة ماء فاتر الحمام وفي الشاب فاشية في جسم يابس فيكون كحرارة
ارض الحمام وقد استقصينا الكلام في مذاهبهم وحججهم في المباحث القانونية
فالبرجع اليه واختلفوا ايضا في الحرارة الغريزية فقيل هي مزاج الروح وقيل هي
مزاج البدن كله وقيل هي الحرارة النارية العنصرية وقيل انها من نوع الغريبة لكنها
ان كانت معتدلة كانت غريزية واذا افرطت صارت غريبة وقيل الحرارة واحد
لكن بالنسبة الى فعلها في مادة الغذاء بالانضاج والهضم وغير ذلك اولى فعلها
في الفضول بالانضاج والدفع يسمى غريزية وبالنسبة الى فعلها في المادة عفنا وفسادا
يسمى غريبة وهذه الاقوال كلها فاسدة لانه اذا ازدادت افعال الطبيعة قوة وجودة بعد ذلك
بحال الانفس واوقات السنة ومزاج البدن والروح ليس كذلك
فان كل واحد منهما اذا ازدادت سخونته اشتد ضرره واما الثالث فلان الحرارة
النارية مباينة لاثار الحرارة الغريزية ويلزم ذلك تنافيهما بالحقيقة واما الرابع
فان الحرارة عند الافراط ان تغيرت حقيقتها لم تكن الغريبة من نوعها والا لم يكن فعلها
مخالفا لما كان اولا في نوعه بل قد يشتد واما الخامس فلان الحرارة الواحدة يستحيل

اما الاول والثاني فلانه كلما كانت الحرارة الغريزية ازدادت قوة

ان يصدر

ان يصدر عنها من المادة الواحدة افعال متناهية فمحال ان يصدر عنها عفن . في نضجه لغير كل من الحرارتين
الفضول واصلاحها والحق ان هذه الحرارة بالحقيقة وان اسم الحرارة يقال
عليها وعلى غيرها بالاشتراك الاسم قوله ما كان من الابدان في النشو فالحار
الغريزي فيهم على غاية ما يكون من كثرة الحار الغريزي هو الرطوبة الغريزية التي بها
يقوم الحرارة الغريزية وهي في سن النشو والنمو في غاية ما يكون من الكثرة
لان هذه الرطوبة لا تزال تتحلل على الاستمرار ضرورة مقارنة الاسباب
المحللة لها الداخلة والخارجة ودوام ملاقاة الفاعل للمنفعل فوجب زيادة
في التاثير فلا بد ان يكون التحلل يزداد على الدوام وما يرد من الغذاء لا يمكن
ان يزداد دائما لان الوارد في كل وقت غير المتقدم فلا يمكن فعل القوة
في فعل المنفعل واحد وذلك يوجب كلال القوة ولا زيادة القوة ويلزم ذلك
ان يكون الغذاء الوارد في اخر الامر اقل من المتحلل وان كان في اول الامر اكثر
منه ويلزم ذلك نقصان الرطوبة وما دام الوارد ازيد من المتحلل كان
البدن في النمو فيكون الرطوبات الغريزية في غاية الكثرة فان قيل لو صح
ما ذكرتم لوجب ان يكون هذه الرطوبة في اخر سن النمو ازيد مما كانت
عند ابتداء تكون لاجل ازديادها في كل وقت وذلك باطل وان كانت تكون
في ابدانهم الين قلنا لا يلزم ذلك ان تكون ابدانهم الين لانها تكون قد تصلبت
بفعل الحرارة الغريزية ثم كون الرطوبات فيهم اكثر لا يلزم ان يكون في المقدار

المساوي من ابدانهم لابدان الاطفال الكثير بل قد يكون ذلك في المقدار الكثير مع
انه في جملة البدن اكثر فلا يلزم ذلك ان يكون لاستيلاء الطبيعة على كل جزء
من ابدان المستكملين كاستيلائها على مقدار ذلك الجزء من الابدان
للاطفال قوله ويحتاج من الوقود الى الكثير مما يحتاج اليه سائر الابدان سبب
ذلك من وجهين احدهما انهم يحتاجون الى النمو وانما يكون ذلك بغذاء
ازيد من المتحلل ولا كذلك غيرهم وثانيهما ان المتحلل من ابدانهم كثير لاجل رطوبتها
فيكون الحاجة الى الخلف اكثر قوله فاذا لم يتناولوا ما يحتاج اليه من الغذاء
ذبل بدنه ونقص سبب ذلك زيادة المتحلل وسمي الوارد اولا لانه مواد اولا بيانه
زيادة الحرارة في ابدانهم وذلك لا يوجب زيادة الحرارة في ابدانهم الغذاء من جهة انه
وقود واما ههنا فمرادهم بيان حاجتهم الى خلف المتحلل وذلك لا يوجب زيادة الوقود
بل زيادة الغذاء قوله واما في المشايخ فالحار الغريزي فيهم قليل سبب ذلك ان الوارد
من الغذاء اذا صار بقدر المتحلل فان ذلك هو سن الشباب وح يكون الرطوبات
الغريزية تقل بحفظ الحرارة الغريزية فقط ولا تفضل للنمو فاذا كان الوارد
اقل انتقل البدن من الشباب الى سن الكهولة وح ينقص الرطوبات الغريزية لا محالة
على الاستمرار الا ان هذا الانتقاص لا يكون متشابها بل كل وقت يتزايد
وسبب ذلك ان الرطوبة اذا انقصت ضعفت الحرارة الغريزية ويلزم ذلك ضعف
الهضم ويلزم ذلك نقصان الوارد فيكون نقصانا مع انحلال القوة ولضعف حرارة

ويلزم

ويلزم ذلك استيلاء البلغم والرطوبات الغريبة لاجل ضعف الهضم فيلزم ذلك انطفاء
الحرارة وزيادة ضعف الهضم فيكون الوارد بعد ذلك اكثر نقصانا واذا كان كذلك
فانما ينتقل البدن الى الشيخوخة اذا صار الحار الغريزي قليلا جدا ولكنه
قبل ذلك ايضا ليس يكون الحار في المشايخ حادا كما يكون في الذين في النشو وذلك
لان ابدانهم باردة اما برد ابدان المشايخ فظاهر وذلك لاجل انحلال الجوهر
الهوائي منهم وغلبة الاجزاء الارضية وكثرة ما يتولد فيهم من البلغم والرطوبات
المائية ويلزم ذلك ان يكون حارهم ضعيف الحرارة لان الجسم البارد لا يستعد
للتسخين كاستعداد الجسم الحار ولكن ههنا اشكال وهو ان ابقراط
جعل ذلك لاجل قلة حارهم الغريزي وذلك يلزمه قلة التسخين بالحرارة
الغريبة فانا بينا اختلاف الحرارتين بالحقيقة خصوصا واستيلاء
الحرارة الغريبة انما يكون عند قصور الغريزية عن الدفع قال الاجواف في
الشتاء والربيع اسخن ما يكون بالطبع والنوم فيهما اطول ما يكون فينبغي
ان يكون ما يتناول من الغذاء في هذين الوقتين اكثر وذلك لان الحار في
الابدان في هذين الوقتين كثير ولذلك يحتاج الى غذاء كثير والدليل
على ذلك امر الاسنان والصويعين الشرح كما يختلف تقدير الغذاء
في الاسنان لاختلافها في كثرة الحار الغريزي وقلته كذلك يختلف
في الفصول كذلك والجوف يقال على التقعير ويقال في الطب على شيئين

يسمى الجوف الاعلى وهو حاوي لآلات التنفس وهو الصدر وثانيهما صح

احدهما يسمى الجوف الاسفل وهو الحاوي لآلات الغذاء والاجواف في
الشتاء والربيع اسخن اما في الشتاء فلامرين احدهما ان قوة البرد
الخارجي يمنع تحلل البخارات الحارة فتحتبس وتسخن وثانيهما
ان كل جسم برد ظاهره او سخن فلا بد وان يكون باطنه بضد تلك الكيفية
بسبب ان القوة المسخنة او المبردة التي تكون في الجسم يتوفر فعلها
على الاجزاء الباطنة بمنع الكيفية الخارجية عن التاثير في الاجزاء الخارجة
والمنفعل اذا قل قوي تاثير المؤثر فيه واما ما يقال من هرب الحرارة او البرودة
من ضدها فمن الخرافات فان الاعراض يستحيل انتقالها من محل الى
آخر وسخونة الاجواف في الشتاء بهذا الوجه يكون طبيعية لانها من
فعل الحرارة الغريزية ولهذا قال ابقراط اسخن ما يكون بالطبع واغالم
يتعوض السخونة للاعراض لان تلك لا توجب في الهضم قوة يعتد بها بخلاف تلك
واما الربيع فلان الهواء فيه لا يكون من السخونة بقدر يبطل فعل الشتاء
فيبقى سخونة الاجواف كما كانت في الشتاء او اقل سخونة بقليل قوله
والنوم فيهما اطول سبب ذلك الرطوبة الهوائية والبدنية وزيادة الدم
قوله فينبغي في هذين الوقتين ان يكون ما يتناول من الغذاء كثيرا وسبب
ذلك زيادة الهضم بقوة الحرارة الغريزية وزيادة النوم فتكون آمنين من
فساد الغذاء الكثير ولا كذلك في الفصول الاخر قوله وذلك لان الحار الغريزي في الابدان

في هذين

في هذين الوقتين كثير ولذلك يحتاج الى غذاء كثير هذا دليل آخر على وجوب تكثير الغذاء
وسبب كثرة الحار الغريزي في الابدان في هذين الوقتين هو قلة ما يتحلل فيهما من
الرطوبات الغريزية وذلك يحوج الى غذاء اكثر لما بيناه في الاسنان فان قيل
لو كان الحار الغريزي في الشتاء اكثر لما كثر فيه البلغم وامراضه قلنا ليس كثرة
وذلك لان البلغم وان كان تولده في باقي الفصول كثير الا انه يعرض بسبب آخر
وهو على ان يحلله الى طبيعة المرار وفي الشتاء يبقى على حاله فيكثر وان كان
تولده اقل وربما ظن ان في هذا تكرارا وليس كذلك فان الاول بين فيه
زيادة سخونة الاجواف وكثرة الغذاء الآمن من فساده وههنا بين
زيادة سخونة الابدان جملة وكثرة الغذاء للحاجة اليه فان قيل ينبغي ان يكون الغذاء
في الشتاء والربيع اقل لان التحلل فيهما اقل قلنا التحلل وان سلمنا انه اقل
الا ان قلة الدم بسبب تحليل الصيف تدركه والدليل على ذلك الامر الاسنان و
الصبي يعني الغرض بذلك الاستدلال على ان كثرة الحار الغريزي في الابدان
يوجب الحاجة الى زيادة الغذاء قال الاغذية الرطبة توافق جميع المحمومين
لا سيما الصبيان وغيرهم ممن قد اعتادوا ان يغتذوا بالاغذية الرطبة
الشرح الاغذية الرطبة هي التي تسرع الاستحالة الى الخلط الذي يرطب البدن
بالتغذية وهو الدم ويفيد البدن والدم رطوبة اكثر وهذه هي الاغذية
الغذوية المائية كمرقة اللحم وامراق الفراريج ودون ذلك ماء الشعير وهذه

توافق جميع المحمومين لان طبيعتها المشاركة لتجفيف الحمى وخلوها عن الكيفيات
الضارة لما يكون مع الحميات كالسعال واعتقال البطن وما اشبه ذلك
والمرطوبون اولى بالانتفاع بهذه الاغذية لان التحلل بالحمى يكون فيهم ازيد
لزيادة الرطوبة للتحليل سواء ذلك بالسن كالصبيان او بالصيف كان
او بالعادة كالذين اعتادوا تناول الاغذية الرطبة قال وينبغي ان
يعطى بعض المرضى غذاءهم في مرة واحدة وبعضهم في مرتين ويجعلها
يعطون منه اقل او اكثر وبعضهم قليلا قليلا وينبغي ان يعطى الوقت
الخاص من اوقات السنة حظه من هذا او العادة والسن الشرح وما
يجب مراعاته في الصحة والمرض من آت الغذاء والمرضى اولى بموجب الكلام فيه
لان شهوة الاصحاء في الكثر الامر هي بمعرفة الواجب من ذلك ومواد البدن
اما ان تكون زائدة او ناقصة او لا تكون والاعضاء الهاضمة اما ان تكون
قوية او ضعيفة او متوسطة فيحدث من ذلك تسعة تراكيب بتقليل الغذاء
وتكثيره واما ان يكون في مقداره او في مقدار تغذيته او فيهما معا التركيب
الاول بدن ممتلى قوي الهضم يدبر بالغذاء الكثير المقدار وتقليل التغذية
والعدد اما كثرة مقداره فلتشغل المعدة وتسكين الشهوة اما تقليل
التغذية قليلا فلفرط الامتلاء واما قلة عدده فلتقوية القوة على
الاستيفاء الواجب بالدفعة الواحدة الثاني بدن ممتلى ضعيف
الهضم

اوبالعادة
صح

الهضم يقلل المقدار والتغذية والمرات الثالث بدن ممتلى متوسط قوة الهضم
تقلل التغذية مع التوسط في المقدار والعدد الرابع بدن خال قوي الهضم تكثير
المقدار والتغذية والعدد لاجل الحاجة مع التمكن من الهضم الخامس
بدن خال ضعيف الهضم يقلل المقدار لضعف القوة ويكثر التغذية لاجل الخلاء
والعدد ليتمكن القوة من استعمال الواجب في دفعات السادس بدن
خال متوسط قوة الهضم يكثر التغذية ويعدل المقدار والمرات السابع بدن
متوسط في الامتلاء والخلاء قوي الهضم يكثر الغذاء ويعدل التغذية والمرات
الثامن بدن متوسط الامتلاء ضعيف الهضم يقلل المقدار ويعدل التغذية و
المرات التاسع بدن متوسط الامتلاء متوسط الهضم يعدل المقدار والتغذية
والمرات وقد يختلف ذلك باختلاف الفصل والعادة والسن وما اشبه ذلك
كالبلد الحار ففي الصيف يضعف الهضم ويكثر التحلل فينبغي ان يقلل مقدار
اغذية المرضى ويزاد في تغذيتها وعددها والشتاء بالعكس من ذلك
فينبغي ان يكثر مقدار الغذاء ويقلل التغذية ايضا والعوض ان الغذاء
في الصحيح ليخلف بدل ما نقص من المادة وهي في الشتاء يقل بسبب
التكاثف والغذاء في المريض لاجل القوة والتكاثف لا يضعفها واما
الربيع فيكثر فيه الامتلاء لانبساط المواد والهضم فيه قوي لاعتدال المزاج
والهواء فيكثر المقدار ويقلل العدد والتغذية والخريف يضعف فيه الهضم

لاختلاف هوائه ولتقدم تحليل الصيف واما المواد فيكون فيه متوسطة التحلل
فيقلل مقدار الغذاء ويتوسط في تغذيته واعداده واما العادة ففي اعتياد
للوحدة والتثنية لا يجوز له تغيير ذلك في الصحة واما في المرض فان لم يمكن
تغيير ذلك لا يفرط في المخالفة واما السن فالصبيان مع قوة هضمهم يحتاجون
الى النمو فلا يكون رطوباتهم زائدة فينبغي ان يكثر لهم المقدار والعدد والتغذية والشبان مع
قوة هضمهم متوسطون في الرطوبات فيكفي المقدار ويعدل التغذية والعدد والمشايخ
رطوباتهم المحمودة قليلة وهضمهم ضعيف فيكفي فيهم التغذية والعدد ويقلل
المقدار قال اصعب ما يكون احتمال الطعام على الابدان في الصيف والخريف
واسهل ما يكون احتماله عليها في الشتاء ثم بعده في الربيع الشرح قد قيل ان معنى
هذا الفصل لكنه قد تقدم في قول الاول في الشتاء والربيع اسخن ما يكون
بالطبع فيكون ذكره ههنا تكرارا وليس كذلك فان الاول كان لبيان تقدير الغذاء
في الفصول وهذا البيان كيفية استعماله فيها مرة او مرتين او اكثر واكثر
الفاظ الفصل ظاهرة قال اذا كانت نوائب الحمى لازمة لا دوار لها فلا ينبغي
في اوقاتها ان يعطى المريض شيئا او ان يضطر الى شيء لكن ينبغي ان ينقص
من الزيادات من قبل اوقات الانفصال الشرح ههنا لما اراد ابقراط نقل
الكلام من قوانين التغذية الى قوانين الاستفراغ ذكر فصلا مشتملا على شيء منهما
كما فعل اولا عند انتقاله من الكلام في الاستفراغ الى الكلام في التغذية والغذاء

يمنع

يمنع في اوقات نوائب الحميات ذوات الادوار لما تقدم وكذلك دواء المسهل
وشبهه لئلا يجتمع تحريك المرض وتحريك الدواء فيضعفا معا ويسخنهما معا
فلذلك قال فلا ينبغي في اوقاتها ان يعطى المريض شيئا اي شيئا من الغذاء او
المحركات القوية واما المبردات ومسكنات الصداع وما يشبهها
فلا بد منها وهي اولى او كان ينبغي ان يقول ان ينبغي ان لا يعطى المريض لكن
عبارته في العرف تفيد هذا المعنى قوله او يضطر معناه الا ان يضطر الى شيء
من ذلك فحينئذ يجب ولو وقت البحران قوله لكن ينبغي ان ينقص من الزيادات
من قبل اوقات الانفصال فهم منها اوقات الانفصال من النوبة وهذا
ليس بصحيح والا لكان ذلك امرا باستعمال المستفرغ في اوقات نوائب
وفهم منها اوقات الانفصال من المرض وذلك هو وقت البحران وهذا هو الصحيح
فان المواد ينبغي ان يقلل قبل البحران لتقل الكلفة على الطبيعة بدفعها
قال الابدان التي يأتيها او قد اتاها بحران على الكمال لا ينبغي ان يحرك ولا ان
يحدث فيها حادث لا بدواء مسهل ولا بغيره من التهييج لكن ينبغي ان يترك
الشرح البحران في لغة اليونان هو الفصل في الخطاب وتعلمه الاطباء الى الانفصال
الواقع بين الطبيعة والمرض ورسموه بانه تغير عظيم يحدث في المرض اما الى
الصحة او الى العطب وهذا الانفصال تارة يكون بان يقهر الطبيعة المرض و
تدفعه بالتمام وهو البحران الكامل وتارة بان يقهره قهرا يتمكن به من قهره بالتمام

آخر م

بحران آخر وهو البحران الناقص وتارة تدفع عن القلب والاعضاء الشريفة الى
بعض الاطراف وهو بحران الانتقال وتارة بان يستولي المرض فيفسد البدن
بذلك البحران او ببحران يكون بهذا مهيئا له وهو البحران الرديء والبحران التام
ما ينقضي به المرض سواء كان باستفراغ او بانتقال قوله لا ينبغي ان يحرك
يريد ينبغي ان لا يحرك والتحريك نقل مادة من موضع الى آخر كالجذب
بالمحاجم ونعني بالتهييج مثل القيء والترعيف والادرار والتعريق وانما
ينبغي ان لا يفعل شيء من هذا مع البحران الكامل لان البدن ينقى من مادة المرض بدفع
الطبيعة في ذلك البحران فلا حاجة الى تحريكنا ولان استفراغنا ان وقع
موافقا لاستفراغ الطبيعة وربما افرط واضعف المريض وان وقع
مخالفا له شوش فعل الطبيعة وربما اضعف البحران ولا حاجة الى شيء
من ذلك قبل البحران ايضا لان دفعه كاف قال الاشياء التي ينبغي ان
يستفرغ يجب ان يستفرغ من المواضع التي هي اليها اميل بالاعضاء التي
تصلح لاستفراغها الشرح قد ابتدأ ابقراط بذكر قوانين يجب مراعاتها
قبل كل استفراغ واشتمل هذا الفصل على ذكر قانونين منها احدهما انه
يجب استفراغ المواد من الجهة التي هي اليها اميل فان المادة الغثيانية يستفرغ
بالقيء والرمل بالادرار والمغص بالاسهال وانما كان كذلك لان استفراغ
المواد من الجهة التي هي اميل اليها ميلها اسهل واقل كلفة على الطبيعة لان

المواد

المواد يكون بالطبع متحركة الى حيث تدفع بالدواء ويجب ان يراعي في ذلك شروطا احدها
ان لا يلزم من ذلك تضرر عضو رئيس بعبور المادة عليه فلو مالت الصفراء في
الحمى الى الدماغ منعناها بالحقن والاسهال ولا نطلب استفراغها بالمعطس
والترعيف لئلا يتضرر الدماغ وثانيها ان لا يلزم ذلك تضرر عضو شريف فلو مالت
نزلات الرأس الى جهة الصدر جذبناها الى الانف ولا نطلب استفراغها با
النفث خوفا من تضرر الرئة وثالثها ان لا يلزم ذلك تضرر عضو قوي الحس فلو مالت
مواد الرأس الى العينين جذبناها الى النقرة بالمحاجم وغيرها ولا نطلب استفراغها
بالدموع خوفا على العينين ورابعها ان لا يلزم ذلك ضرر عام بالبدن فان كان
العضو الذي مالت اليه خسيسا كما لو مالت مواد الرأس الى الحلق فانها
ندعها ونحركها الى جهة اخرى خوفا من انسداد مجاري النفس والغذاء
واما القانون الثاني فهو ان استفراغ المواد ينبغي ان يكون من الاعضاء
التي يصلح لاستفراغها لان ما لا يصلح لذلك لا يكون خروج المادة عنه
سهلا وتتم هذه الصلاحية بامور احدها ان يكون العضو مشاركا للمستفرغ
منه فلا نستفرغ مواد الامعاء من المثانة وان تقاربا في المكان وثانيها
ان يكون هذه المشاركة قريبة فلا نستفرغ مواد الكبد من القيفال بل من
الباسليق وثالثها ان يكون العضو المخرج منه محاذيا للمأوف فلا نفصد
المنخر الايسر لامراض الكبد بل لامراض الطحال والكبد الايمن ورابعها ان يكون

[illegible]

العضو المخرج منها اخس واصبر على مرور المادة خاليا عن مرض يخشى ازديان
فلا يسهل مع سحج الامعاء وخامسها ان لا يكون خروج المادة منافيا للامر الطبيعي
فلا يجذب مادة الحصاة الى فوق قال انما ينبغي لك ان تستعمل الدواء والتحريك
بعد ان ينضج المرض فاما ما دام المرض نيا وفي اول المرض فلا ينبغي ان تستعمل
ذلك الا ان يكون المرض مهياجا وليس يكاد في اكثر الامراض يكون المرض مهياجا الشهي
هذا هو القانون الثالث وهو ان استفراغ المواد ينبغي ان يكون بعد النضج والنضج
احالة الحرارة للجسم ذي الرطوبة الى موافقة الغاية المطلوبة فنضج الثمر ان
يصير بحيث يصلح لتوليد المثل ونضج الغذاء ان يصير بحيث يصلح لان يستبدل
المتحلل ونضج الطعام ان يصير بحيث يصلح لان يؤكل وذلك بان تطيب اكله ونضج
الفضول ان يصير بحيث يصلح لان يندفع وذلك بان يعتدل قوامها فيلطف
غليظها ويغلظ رقيقها ويقطع لزجها واذا اطلق الاطباء لفظ النضج
ارادوا المستفرغ والاستفراغ قد يقصد به تنقيص المادة ولا يجب فيه انتظار
النضج الا ان يكون المواد شديدة التغليظ واللزوجة وقد يقصد به استيصالها الغلظ
فان كان المرض من هذا وجب انتظار النضج وان كان حادا فالاكثرون على ان
انتظاره اولى خصوصا اذا كانت المادة في تجويف المفاصل او مداخلة
للاعضاء او بعيدة كما اذا كانت بقرب الجلد او كانت عقيب لحم اللهم الا ان
يكون المرض مهياجا فيكون المبادرة الى الاستفراغ اولى لان الضرر الواقع

من حركة

من حركة المادة المهياجة اعظم كثيرا من استفراغها غير نضيجة والمرض المهياج هو الذي
يكون مواد شديدة التحرك من عضو الى آخر واذا كانت هذه المواد رقيقة كان وجوب
المبادرة اولى لان الرقيق اسرع انفعالا واسهل حركة وخصوصا اذا كانت
مع ذلك في تجاويف العروق فيكون انجذابها بالادوية اسهل وقال بعضهم ان
المبادرة الى الاستفراغ في جميع الامراض الحادة اولى واحتج بالتجربة وبالقياس
وهو ان مواد هذه الامراض رقيقة فلا مانع من خروجها فلا وجه لاطالة المرض
بانتظار النضج واذا لا حاجة الى النضج فلا حاجة الى تعليل الغذاء الذي وجعلوه
ليسهل على الطبيعة بالانضاج والجواب اما التجربة فمعارضة بتجربتنا
وتجربة الفضلاء قبلنا فانهم شاهدوا ان النقاء وكمال الصحة يكونان
عند الاستفراغ الواقع بعد النضج اتم واما القياس فلان رقة المواد مانعة
ايضا من سهولة خروجها فلولا ذلك لوجب حصول النفث في ذات الجنب
من اول يوم وكذلك كان الرسوب يعرض في البول في الامراض الحادة في اول
يوم ولما لم يكن كذلك علمنا ان الطبيعة انما تتمكن من الدفع التام بعد نضج
المادة وان كانت رقيقة فالاولى ان يكون الصناعي كذلك قال ليس ينبغي
ان تستدل على المقدار الذي يجب ان يستفرغ من البدن من كثرته لكنه ينبغي
ان يستعمل الاستفراغ ما دام الشيء الذي ينبغي ان يستفرغ هو الذي
يستفرغ والمريض يحتمل له بسهولة وخفة وحيث ينبغي فليكن الاستفراغ

حتى يعرض الغشي وانما ينبغي ان يفعل ذلك متى كان المريض محتملا له الشرح
هذا هو القانون الرابع وهو اخراج المقدار الواجب اخراجه ولا يدل على ذلك مقدار
الخارج دلالة بينة فان الامتلاء قد يكون مفرطا فلا يدل الخارج مع كثرته
على النقاء لكن يدل على ذلك امور قد ذكر ابقراط منها ههنا امرين احدهما
ان النقاء ينتهي الاستفراغ الى اخراج غير النوع المقصود استفراغه فيدل
ذلك على فراغ البدن من ذلك الخلط لان الدواء انما يجذب غير المادة المختصة
به اذا لم يبق في البدن تلك المادة ما يتمكن من اخراجه وخصوصا اذا انتهى
الى اخراج ما هو غليظ جدا كالسوداء فان الدواء بعد فراغه من جذب ما يختص
به يجذب ما يشاركه في الرقة والكثافة ولا يزال كذلك حتى يجذب الغليظ والمنافي ف
وثانيهما ما دام البدن يحتمل الاستفراغ بسهولة وخفة فلا افراط اذ الافراط ط
انما يكون بخروج النافع وذلك لا محالة بما يشق على الطبيعة لانه ضدها وقوله
وحيث ينبغي فليكن الاستفراغ حتى يعرض الغشي العارض عن كثرة الاستفراغ
واما العارض عن جزع المريض من الفصد مثلا او عن خلط ينصب الى فم المعدة
فلا يكون غاية للمقدار الواجب وقوله وانما ينبغي ان يفعل ذلك متى كان المريض محتملا له
معناه وانما ينبغي ان يبالغ في الاستفراغ الى حد الغشي متى كان المريض محتملا
للغشي واما اذا لم يكن كذلك كالذين يعسر عليهم عود قوتهم بعد الغشي فلا ينبغي
ان يفعل بهم ذلك وهؤلاء كاصحاب القلوب الضعيفة قال قد يحتاج في الامراض

لحادث

الحادة في الندرة الى ان يستعمل الدواء المسهل في اولها وانما ينبغي ان يفعل ذلك
بعد ان تتقدم فيدبر الامر على ما ينبغي الشرح في هذه الصورة لا يجوز المبالغة
في الاستفراغ الى الغشي لانا انما نستفرغ في اول المرض حيث القوة مقهورة بالمادة
وذلك مانع من زيادتها في ضعفها بالغشي فلهذا ذكر هذا الفصل ههنا والشأن
فيه الى قانون وهو ان الاستفراغ انما ينبغي بعد التقدم بتدبير الامر كما ينبغي اي
بتهيئة المادة لسهولة الخروج بالترطيب والازلاق وتهيئة المجاري بالتفتيح
وتليين الطبيعة ونحو ذلك ووجوب هذا في مثل هذا الاستفراغ اولى لانه في غير
وقته ويحتاج الى الاستفراغ في اول المرض في احوال احدها ان يكون المرض مهياجا
كما بيناه وثانيها ان يكون المادة مفرطة الكثرة فلا يؤمن استيلاؤها على
القوة وثالثها ان يكون القوة شديدة الضعف فلا تبقى تلك المادة مدة النضج
ورابعها ان تكون المادة شديدة الرداءة فيخشى في مدة النضج وخامسها ان
تكون المادة دائمة الانصباب الى العضو المأوف وسادسها ان يكون العضو
مما يتضرر بطول بقاء المادة فيه ان كانت قليلة كما ينبغي خراج
المجروح قبل النضج خشية من التضرر وسابعها ان يكون المراد بالاستفراغ
تقليل المادة وهذه الاحوال كلها نادرة والاكثر تاخير الاستفراغ قال اذا استفرغ
البدن من النوع الذي ينبغي ان ينقى منه البدن نفع ذلك واحتمل بسهولة وان
كان الامر على ضد ذلك كان عسرا الشرح هذا تقدم شرحه فيما سلف وانما ذكره

ابقراط ههنا لتكملة القوانين التي يجب مراعاتها من الاستفراغات وهذا القا
هو ان امر الاستفراغ ينبغي ان يكون من النوع الذي ينبغي ان ينقى منه البدن
المقالة الثانية قال اذا كان النوم في مرض من الامراض يحدث وجعا فذلك
من علامات الموت واما اذا كان النوم ينفع فليس ذلك من علامات الموت
الشرح ان تفصيل هذا الكتاب الى مقالات سبع ليس من فعل ابقراط
فيما اظن فان اول المقالات مرتبطة باخرها قبلها بل ذلك من فعل الشراح
ونحن لا نلتزم ذلك وهذه الصورة من الصور التي يجب المبادرة فيها الى
الاستفراغ قبل النضج لان النوم انما يضر في الامراض اذا كانت شديدة الرداءة
حتى القدر الذي يتوجه منها الى داخل البدن عند النوم بحيث يقهر الطبيعة ويوذيها
وانما يكون كذلك اذا كانت الطبيعة في غاية الضعف والانقهار اذ القوى
يكون في النوم قوية مجتمعة والمتحرك من المواد الردية الى الباطن قليل لان تحركها الى
هناك انما هو بتبع للمواد الصالحة واذا كان القدر اليسير من المادة تغلب
الطبيعة فالظاهر انها تغلب عند مقاومة جميع المادة عند الحركة خصوصا و
الطبيعة تكون حينئذ قد ازدادت ضعفا بطول مقاساة المرض فلذلك يدل على
الموت واما اذا كان النوم ينفع اعني اذا كان ينفع في حالة كانت المواد كثيرة وردية
بحيث لو كانت القوة ضعيفة لكان النوم ضارا فانه ح لا يدل على الموت اي
برداءة الاخلاط وكثرتها لا يدل ح على الموت لان نفع النوم ح انما يكون اذا كانت

الطبيعة بحيث يقوى على مقاومة ما يتحرك في النوم الى داخل من تلك المواد الردية وقهر
شرها وذلك مع كونه لا يدل على الموت فليس ايضا يبلغ الى ان يكون علامة صالحة لان
غلبة الطبيعة عند قوتها للكثير من المادة لا يلزم منه ان تكون الطبيعة مستولية
على جميع المادة والمراد ههنا ان يكون النوم ينفع او يضر ان يكون في ذلك ازيد من القدر
المعتاد في الامراض فان من النوم ما ينفع في الامراض دائما وهو ما يكون عند انحطاط
المرض لان الطبيعة تتدارك ما حصل بالمرض من الضعف وتطلب القوة بالاجتماع
عند النوم ومنه ما يضر دائما كالنوم في منتهى النوائب فانه يطول النوبة ويغلظ المادة
واضر منه النوم في تزيد النوائب واضر منه النوم في ابتدائها وكذلك ايضا نوم الليل
محمود نافع ونوم النهار بالضد قال اذا سكن النوم اختلاط الذهن فتلك علامة
صالحة الشرح لا شك ان مطلق النفع لا يدل في النوم على صلاح واما مثل هذا النفع
فدلالته على الصلاح ظاهرة لان هذا انما يكون اذا كان استيلاء الطبيعة شديدا
حتى يصلح المادة في المدة اليسيرة اصلاحا يوجب سكون الاختلاط فان الظاهر ح
انها تقوى على اصلاح المادة جميعا ودفعها في المدة التي من شان الطبيعة ان
تشتغل فيها بذلك في الامراض قال النوم والارق كلاهما اذا جاوز كل واحد
منهما المقدار القصد فتلك علامة ردية الشرح يحكى ان يكون ابقراط اراد ان ذلك
علامة ردية مطلقا لدلالة ذلك على قوة السبب الموجب لكل واحد منهما اما النوم
فافراط برد الدماغ او رطوبته المحدثان لغلظ الروح المانع من انتشار الروح

لابد منه في اليقظة او فرط تحلل الروح حتى يقل عن الوفاء بحفظ القلب مع الانتشار
في اليقظة واما الارق فافراط اشتغال الروح وحدة الابخرة الصاعدة اليه
ويمكن ان يكون اراد ان ذلك علامة ردية في الحالة المذكورة اولا وهي الحالة
التي يكون المواد فيها كثيرة ردية بحيث يحوج الى الاسهال فان كثرة النوم تكون
لغلبة البلغم والابخرة المائية على تلك الاخلاط وضعف الدماغ حتى يقبل الابخرة لكثرتها
وكثرة السهر لحدة تلك المواد وحرارة ما يتصاعد منها قال لا الشبع ولا الجوع
ولا غيرهما من جميع الاشياء بمحمود اذا كان مجاوزا للمقدار الطبيعي الشرح
يريد بالشبع الامتناع من الطعام وبالجوع زيادة الشهوة وافراط كل واحد
من ذلك انما يكون لافراط سببه فافراط الشبع لافراط امتلائها وحرارة المعدة
او ضعف حس فمها او ضعف جذب الكبد وافراط الشهوة لبرد المعدة او فرط
احراقها او انصباب خلط حامض اليها ولكن ذلك ليس بمحمود ظاهر وانما لم
يقل انه ردي لانه قد لا يكون دليلا رديا في المرض كالشبع الكائن في اوائل
الحميات وتعد الجوع الكائن في اواخرها قال الاعياء الذي لا يعرف له سبب ينذر
بمرض الشرح الاعياء كلال يعرض للاعضاء الكثرة عن الحركة المفرطة ويسمى الاعياء
الرياضي وقد يعرض ابتداء ويسمى الاعياء الذي لا يعرف له سبب وحدوثه
عن كثرة المواد الممددة للعضل والمتعفنة لها وهذا هو الذي ينذر بالمرض
ويحدث كثيرا عقيب التخم الغاصر فلذلك صلح ايراد هذا الفصل عقيب

الكلام

الكلام في النوم ويمكن ايضا ان يكون ذكره ههنا لدلالة الاعياء على الامتلاء المحوج
الى الاستفراغ قال من يوجعه شيء من بدنه ولا يحس بوجعه في اكثر حالاته
فعقله مختلط الشرح كما ان الانسان قد يحس بالم التعب ولا تعب
كذلك قد يكون سبب مولم ولا يحس به لافة في ذهنه والوجع احساس
بالمنافي من حيث هو مناف وانما يتم هذا الاحساس اذا لم يدم المنافي
دواما يبطل القوة الحافظة للحالة المداوية وانما قلنا من حيث هو مناف
لان الشيء المنافي قد يكون لاحوال يلايم من جهة ما يحس به من تلك — اذا احس صح
الجهة التذ به كما يلتذ باكل الفاكهة الضارة فان قيل اذا كان الوجع هذا
لم يصح قول ابقراط من يوجعه شيء من بدنه ولا يحس بوجعه فانه اذا
لم يحس كيف يوجع قلنا مراده بذلك من يوجعه شيء في ظننا اي من حصل
له سبب يوجع مثله عادة كجراحة او ورم حار وكون ذلك لا يحس به قد
يكون لبطلان حس العضو وقد يكون لوجود وجع اشد منه وقد يكون
لاختلاط الذهن والفرق ان الاول لا يوجع البتة ولا يحس بغيره
والثاني يكون مع الوجع القوي ولو انعكس الحال فصار الاول اشد
احس به ولم يحس بالاخر والثالث يحس به وقت ما وهو عند
سكون الاختلاط قال الابدان التي تهزل في زمان طويل فينبغي ان يكون
اعادتها بالتغذية الى الخصب بتمهل والابدان التي هزلت في زمان

يسيرًا في زمان قليل يخصب الشرح كما ان دوام المنافي قد يبطل الشعور به فلا
يدافع القوى بسبب مدافعة تامة لكن لكل يعرض في القوى الطبيعية فلذلك
لا يسهل اعادة الخصب بسرعة اذا كان عروض الهزال بالتدريج ولان
الهزال انما يكون اذا كان الغاذي اقل من المتحلل ودوام ذلك مما يضعف
القوى ويجفف المزاج فلا يعود الخصب سريعا قال الناقه من المرض
اذا كان ينال من الغذاء وليس يتقوى فذلك دل على انه يحمل على بدنه من الغذاء اكثر
مما يحتمل واذا كان كذلك وهو لا ينال منه دل على ان بدنه يحتاج الى استفراغ
الشرح من جملة من ينبغي ان يكون عوده الى الخصب بتمهل الناقه لكن هذا الناقه
ينبغي ان ينقص مما في بدنه بالاستفراغ لما سيقول ابقراط فان كان
ذلك وهو لا ينال منه اي لا ينال منه اكثر مما يحتمله ومن شان الغذاء
التغذية فاذا لم يتقوى الناقه فهناك مانع وهي في الغالب هو زيادة
الغذاء او في الخلط قال كل بدن تريد تنقيته فينبغي ان تجعل ما تريد
اخراجه منه يجري منه بسهولة الشرح استفراغ بقايا المواد يسمى تنقية
واخراج اليسير وخصوصا مع ضعف القوة والبدن حتى لا يمكن ايراد
ادوية قوية كما في الناقه عسر وانما يسهل اذا جعل ما يريد
اخراجه يجري بسهولة وذلك بتفتيح المجاري واكمال النضج وتليين
الطبيعة قال البدن الذي ليس بنقي كلما غذوته زدته شرا الشرح

كلما
سبب

سبب في كل ان المادة الرديئة تحيل الوارد من الغذاء الى طبيعتها فتزداد وذلك
يوجب زيادة الشر ومانع من تقوية البدن كما في الناقه المذكور فيجب الاستفراغ خ صح
ليمكن التقوية قال ان يملأ البدن من الشراب اسهل من ان يملأ من الطعام
الشرح كلما كان الغذاء الطف كان انفعاله وتحلله اسهل فيكون تضرر البدن
الممتلي ليس بالنقي اقل فلذلك ينبغي ان يغذو الناقه المحتاج الى الغذاء
بما هو الطف ومفهوم لفظ الشراب في اصطلاح الاطباء هو الخمر وهو مع
لطافته تتلقاه الطبيعة بالقبول فيكون الامتلاء منه سهلا قال البقايا
التي تبقى من الامراض بعد البحران من شانها ان تجلب عودة من المرض الشرح
المراد البقايا التي تبقى من مواد الامراض وهذه يوجب عوده من المرض لانها
انما تبقى بعد البحران لعجز الطبيعة عن دفعها ومن شان هذه المواد حالة المواد
للطبيعة فتنكث وتفعل ما كانت تفعله وهي كثيرة وهو المرض المتقدم
واعلم ان نقل البقايا هاهنا التي تبقى في الناقهين وان كان الغرض بهذا الفصل
بيان وجوب استفراغ الناقه المتقدم ذكره لان غرضه ان ينتقل الى الكلام
في البحران قال من يأتيه البحران قد يصعب عليه مرضه في الليلة التي قبل نوبة
الحمى التي يأتي فيها البحران ثم في الليلة التي بعدها يكون اخف على الامر الاكثر
الشرح كل بحران سواء كان مذموما او محمودا تاما او ناقصا فمن شانه
صعوبة المرض قبله وحصول خفة بعده واما الصعوبة فلاجل المقابلة

التي تجري بين الطبيعة والمرض التي يعقبها البحران واما الخفة فلاجل اعيا ض
الطبيعة عن المقاتلة بعد البحران اما في المحمود فلانصبابها الها واما في
المذموم فلايأسها من المقاومة فلذلك ربما صح ذهن بعض المرضى عند قرب
الموت وربما عرض لبعض المرضى قوة على الحركة واما تلك الصعوبة في الليلة
المتقدمة على نوبة البحران وانما ال الى الخفة في الليلة التي بعدها فهو
اكثر الامر فان الليل من شانه ان يشتد فيه الامراض لاشتغال الطبيعة
فيه اكثر فيظهر الصعوبة وبعده يظهر الخفة للاعراض عنه قال عند استطلاق
البطن قد ينتفع باختلاف الوان البراز اذا لم يكن تغيره الى انواع منه
رديئة الشرح اذا استطلق البطن فخرجت الوان من البراز فتلك الالوان اما
ان يكون بخروج اخلاط محمودة او مذمومة او تغير اخلاط والثاني هو
الذي ينتفع به لان خروج الرديء نافع والاول يضر لاجل خروج المحمود
والثالث لا ينتفع به ايضا لانه يعقب العطب ومثاله ان يكون الالوان ل
صديديا وذوبانيا وضراطة فان خروج ذلك وان نفع لرداءته ولكن
ولكن انا لم يعقب الشيء نفع لا يقال في العرف انه ينتفع به قال متى
اشتكى الحلق او خرجت في البدن بثور او خراجات فينبغي ان تنظر و
وتتفقد ما يبرز من البدن فان كان الغالب عليه المرار فان البدن
مع ذلك عليل وان كان ما يبرز من البدن مثل ما يبرز من البدن الصحيح

فلو

فكن على ثقة من التقدم على ان تغذو البدن الشرح اذا تحرك الى الحلق والى
الجلد مادة فتارة يكون ما حصل هناك هو جملة تلك المادة فيكون البدن
نقيا ويكون على ثقة من تغذيته فلا يغير التدبير من حال الصحة تغييرا
كثيرا وتارة يكون ذلك بعضها فيكون البدن غير نقي منها فيكون عليلا
اي ماووفا فلا بد من تقليل غذائه فان غير النقي يزيده الغذاء شرا
ويفرق بين الامرين حال ما يبرز من البدن من البراز والبول والعرق وغير
ذلك فانه ان كان كما في حال الصحة فالبدن نقي اذ مهما كان في البدن
مادة فضلية ففي الغالب لا بد ان تدفع الطبيعة شيئا منها في المنافذ فوات
بالطبع ولذلك امكن الاستدلال بالخارج على حال البدن قال متى كان
بانسان جوع فلا ينبغي ان يتعب الشرح كما ان من الابدان من لا يجوز تغذ يتها
الا بعد تنقيص رطوبتها المذكورة منها من لا يجوز تنقيص رطوباتها الا
بعد تغذيتها كمن به جوع فانه ينبغي ان لا يتعب لان اعضاءه تكون
خالية من الرطوبات فتجففها التعب وغير التعب من الاستفراغات اولى
بالمنع قال متى ورد على البدن غذاء خارج عن الطبيعة كثيرا فان ذلك
يحدث مرضا ويدل على ذلك برؤه الشرح في بعض النسخ كثير بالرفع
ومعناه غذاء كثير خارج عن الطبيعة وفي بعضها كثيرا بالنصب معناه غذاء
خارج عن الطبيعة خروجا كثيرا وكلاهما اذا ورد على البدن احدث

المرض اعني ذلك في اكثر الامراض الكثير مع الرداءة المفرطة في اكثر الامر تعجز
الطبيعة عن التصرف الجيد في الغذاء فيفسد ويطول المرض ويتبكم على
ذكر المرض اي على نوعه بروه بما يورد فانه ان برد بالاشياء البارده
مثلا فالمرض حار وبالعكس لان علاج الامراض بالضد وما ذكرناه
عام في الابدان كلها لكن الذي يعرض لهم وجع مفرط طول المدة يتضرر
من هذا الغذاء اكثر لان قواهم المتصرفة في الغذاء يكون قد ضعفت ولذلك
يكثر الوباء اذا عرض الخصب بعد الجدب قال ما كان من الاشياء يغذو
سريعا فخروجه ايضا يكون سريعا الخ الاشياء التي تغذو سريعا
كمرقة اللحم ومح بيض الدجاج النيمبرشت والشراب من شانها ايضا ان تنفذ
من المعدة ومن الامعاء ومن البدن كله سريعا لانها انما تغذو سريعا
لسهولة قبولها للانفعال فيكون قبولها للتحلل بسهولة كذلك
الغذاء البطي التغذية يبطي التحلل وينعكس انعكاسا كليا ويعرف من هذا
ان الجائع اذا اراد الحركة سريعا بسرعة انحدار الغذاء قال ان التقدم
بالقضية في الامراض الحادة بالموت كانت او بالبرء ليس يكون على
غاية الثقة الخ دلالة العلامات الدالة على السلامة او العطب في
الامراض الحادة غير موثوق بها لان مواد الامراض الحادة متى
فقد يكون بعيدة عن القلب فتدل العلامات على السلامة القلب وبعض

العطب

العطب وبالعكس واذا كان للمرض هيجان كان هذه الدلالة اصعب لان حركة المواد
يكون اكثر واسرع ولا كذلك الامراض المزمنة فان موادها ساكنة واما العلامات
الصحيحة فاولاها بالقوة لعدم حركة المواد فيها البتة قال من كان بطنه في
شبابه لينا فانه اذا شاخ يبس بطنه في الامر الاكثر ومن كان في شبابه يابس
البطن فانه اذا شاخ لان بطنه الخ في غالب الامر انما يكون الشباب لين
البطن اذا كان المندفع الى الامعاء من الصفراء كثيرا فاذا شاخ نقص ذلك
لا محالة فيبس بطنه اي انه يبس عما كان لا انه يصير ايبس من المعتاد
في الصحة وكذلك انما يكون الشباب يابس البطن اذا كان الوارد من الغذاء
قليلا بسبب قلة شهوته وذلك لان الطحال معدته فان للمعدة القوية الحارة
توجب زيادة من الشهوة للماء لا الى شهوة الغذاء فاذا شاخ نقص ذلك الحرارة
فنهضت شهوة الغذاء فيكون الوارد اكثر مع ان الهضم اقل وذلك توجب لين البطن
والعلامتان مع طول زمانهما صادقتان في الاكثر وذلك يدل على قوة علامات
الصحة جدا قال شرب الشراب ينفي الجوع الخ يريد بالجوع الجوع الذي هو الكلبي
وهو الجوع الكلبي وهو في الاكثر يحدث عن خلط حامض او برد مكثف والشراب
يشفي من ذلك بتسخينه اللطيف وعطريته وتقويته مع انضاج البلغم وتلطيفه
له واحداره اياه واذلاق السوداء المحدثة لذلك وتلطيفها وخصوصا
اذا كان هذا الشراب حلوا فان القابض والعفص ربما زاد في شهوته وخصوصا

اذا كان عتيقا واستعمل صرفا وكانت الاغذية معه طويلة دسمة وبهذا تحقق
ما قلناه ان الجوارح تنقص الشهوة والبرد تقويتها قال ما كان من الامراض
تحدث من الامتلاء فشفاؤه يكون بالاستفراغ وما كان منها يحدث بالاستفراغ
فشفاؤه يكون بالامتلاء وشفاء سائر الامراض يكون بالمضادة الشرح
لما كان الشراب وهو حار يشفي من الجوع وشفاء الامراض بالضد كان الجوع
من برد ويدل على هذه القاعدة الاستفراغ ولذلك كثر ابقراط الامثلة
فيها فانه قيل لو كان كذلك لما كان القولنج وهو مرض بارد يداوى بالمخدرات
وهي باردة ولا كان التمدد يبرأ بصب الماء البارد ولا الحمى الصفراوية
بالمحموم وهي شديدة الحرارة ولا القيء يبرأ بالقيء ولا الاسهال بالاسهال
قلنا ليس في ذلك عناد فان المعالج بالمخدرات انما هو وجع القولنج لا السدد
وهو علاج بالضد وبرء التمدد بصب الماء البارد انما هو لتقوية الحرارة الغريزية
فيقوى فعلها على الباطن وذلك علاج بالضد ونفع المحموم لا لاجل تبديل
لاستفراغها الصفراء وكذلك القيء والاسهال لكونهما يخرجان المادة الفاعلة
للقيء والاسهال وكل ذلك علاج بالضد قال ان البحران يأتي في الامراض الحادة
في اربعة عشر يوما الشرح لكل مرض مدة في مثلها يكمل ايراد الضد الذي به الشفاء
ولولا ذلك لكان يبرأ المرض كلها في ساعة واحدة والامراض الحادة على الاطلاق يأتي
بحرانها في اربعة عشر يوما فيكون انقضاؤها في تلك وسنبين ذلك قال الرابع

منذر

منذر بالسابع واول الاسبوع الثاني اليوم الثامن والمنذر بالرابع عشر اليوم
الحادي عشر لانه اليوم الرابع من اليوم الرابع عشر واليوم السابع من اليوم الحادي
عشر الشرح قد دل الاستقراء على ان الرطوبات بهذا العالم انفعالات عند احوال
تعرض في القمر فانها تنقص عند الاجتماع وتزداد عند الاستقبال والتربيع ونصفه
ولذلك تزداد الادمغة ومياه العيون والآبار في انتصاف الشهور وتنقص في اواخرها
ومن اجتماع القمر الشمس الى اجتماعهما تسعة وعشرون يوما ونصف يوم
بالتقريب تحذف منه مدة الاجتماع وما يقرب منها وهي ثلثة ايام يبقى مدة ثانية
ستة وعشرون يوما ونصف يوم فيجعل ذلك كالدورة التامة فيكون البحران
في السابع والعشرين ونصف هذه المدة وهو حين التربيع ستة ايام ونصف وثمن
فيقع البحران في السابع ونصف ذلك ثلاثة ايام وربع ونصف ثمن فيقع في الرابع
تقريبا لكن لضعفه لم يعد بحرانا بل جعل منذرا بالبحران كاليوم الذي يظهر فيه
العدو الباغي على المدينة للقتال فيكون منذرا بيوم القتال وقد جعل ابقراط اليوم
الرابع من الاسبوع الثاني هو اليوم الحادي عشر فيكون ثلثة ارابيع احد عشر يوما
وانما يمكن ذلك بان يجعل يوما مشتركا بين رابوع ورابوع وكذلك ايضا في
الاسابيع لا بد من يوم مشترك بين اسبوعين فان آخر الاسبوع الثالث هو اليوم
عشرون وما كان من الارابيع والاسابيع بينه وبين الذي يليه يوم مشترك يسميان
متصلين وما لا يكون كذلك يسميان منفصلين وحكم الارابيع في الاتصال والانفصال

ويخص المقابلة الثالثة عشر يوما وربع
فيقع البحران في الرابع عشر ونصف نصف صح

ل

مخالف بحكم الاسابيع وذلك لان الاسابيع يبتدي رابوعات متصلة والثالث
منفصل والاسابيع سابوعات منفصلات والثالث متصل فلذلك كان اول
الاسبوع الثاني هو اليوم الثامن وآخر الثالث اليوم العشرون فيكون الرابع عشر
منتهيا والاسبوع الاول فيه رابوعان فلا بد وان يكون الرابع منتهيا ويقع اول
الثالث اليوم الثامن فيكون منفصلا من الثاني وضابطهم في ذلك ان الحساب
المذكور اذا استغرق اكثر يوم استولى على ذلك اليوم الرابوع او السابوع الذي
ذلك اليوم آخره والاستدراك فيه الذي بعث ان الرابوع الاول ثلثة ايام وربع
ونصف ثمن وهو اقل من نصف يوم فوصل به الرابوع الثاني وآخر الثاني
هو النصف والثمن من اليوم السابع وذلك اكثر من نصفه والسابوع الاول
ثلثة عشر يوما وربع يوم وهو اقل من نصف يوم فوصل الرابوع الثالث
والسابوع الثاني بما قبلها وآخر الاسبوع الثاني هو اليوم الرابع عشر والسابوع
الاول ستة ايام ونصف وثمن وهو اكثر من نصف يوم فوصل به السابوع الثالث
فكان اول الرابع عشر وآخره اليوم العشرون وعدد ابتدائها ايام البحران من حيث
يظهر المرض لا من حيث يبتدئ التغير عن المجرى الطبيعي كالكسل و
التثاوب ولا من حيث يطرح المريض نفسه وقد حققنا هذا في كتب
اخرى قوله واليوم السابع عشر يوم انذار لانه اليوم الرابع من اليوم الرابع
عشر واليوم السابع من اليوم الحادي عشر واما استدلاله على انه يوم انذار

بانه اليوم

بانه اليوم الرابع من اليوم الرابع عشر فلان رابع كل اسبوع منذر بما في السابع
انما حصل فيه تغير عظيم وهو البحران لانه نصف مدة يقع فيها بحران وهو بحران
الرابع عشر فلا يبعد في نصف السابع ان يقع تغير وان لم يكن بحرانا فهو منذر
به وفي كلامه اشعار بان الاول الاسبوع الثالث هو الرابع عشر واما استدلاله
على ذلك بانه اليوم السابع من الحادي عشر فمراده بذلك تاكيد الدلالة على وجوب
وقوع التغير فيه لان سابع يوم يقع فيه تغير قال ان الربع الصيفية في اكثر
الامر يكون قصيرة والخريفية طويلة لا سيما متى اتصلت بالشتاء الشرح الربع حمى
تحدث من عفونة السوداء اما داخل العروق وتسمى الربع اللازمة ووجودها
نادر او خارجها وتسمى الدائرة وسميت ربعا لانها تنوب اليوم الرابع وهي
من الامراض المزمنة لغلظ مادتها وبردها والصيفية منها ومن جميع الامراض قصيرة
لان حرارة الهواء ان وجدت الطبيعة مستولية اعانتها بتحليل المادة فبرئ
المريض سريعا وان وجدت المرض مستوليا اعانته بتحليل القوة فعطب
المريض سريعا ويكون المواد فيه رقيقة والمسام منفتحة فيكون التحلل اكمل
والشتاء يطول فيه الامراض لضد ذلك واما الربيع والخريف فمتوسطان
لكن الميل الى القصر في الربيع اكثر لقوة القوى فيه والى الطول في الخريف
اكثر لضعف القوى ولاختلاف هوائه فكلما حركت الطبيعة مادة لتحللها
في وقت حرها عارضها برده المكثف في غدواته ولياليه والربع الخريفية

تسخن زيادة طول لكثرة مادتها في الخريف واذا اتصلت بالشتاء ازدادت
طولا لزيادة تكثيف برده لمادتها فيعلم من هذا ان مجاري الامراض واوقات
انفصالها قد يتقدم ويتأخر بسببها وهو ههنا طبيعي قال لان تكون الحمى
بعد التشنج خير من ان يكون التشنج بعد الحمى التفسير التشنج علة عصبية انبساط
الاعضاء وقد يكون عن يبس ينقص لطول العصب وثخنه كما يعرض للاوتار
والجلود في الصيف وهذا يحدث عقيب الحميات المحرقة والاستفراغات المجففة
وقد يكون عن مادة لذاعة تؤذي العصب فينقبض الى مبدائه كما يكون عن القيء الزنجاري
وهذا ان ينضر ان يحدث الحمى وفي الاكثر يحدث عن بلغم غليظ مداخل للعصب زائد في
ثخنه وينقص لطوله وهو الذي يفهم في الاكثر عند اطلاق لفظ التشنج وهذا الذي
ينتفع بحدوث الحمى لتلطيفها المادة وما يحدث من ذلك بعد الحمى فهو ردي لان ذلك
انما يكون اذا استولت الحمى على المادة ملات الاعضاء واذا كانت حرارة الحمى لا تقوى
على تحليل هذه المادة ففيها بطريق الاولى فلذلك مثل هذا التشنج يطول مدته
ويعسر علاجه فيعلم من ذلك ان مدد الامراض قد تختلف باختلاف احوال مرضاه
قال لا ينبغي ان لا تغتر بخفة تجدها بالمريض على اختلاف القياس ولا ان تهول
لك امور صعبة تجيء على مجرى القياس فان اكثر ما يعرض من ذلك ليس بثابت ولا
يكاد يثبت ولا تطول مدته التفسير كثيرا ما يعرض للمريض الذي دل الدليل على قرب
موته خفة ظاهرة وكذلك ايضا قد تسكن الحمى من غير استفراغ طبيعي ولا صناعي فينبغي

اذا لا تغتر

ان لا تغتر بذلك وكذلك ايضا قد يعرض عند بحران المرض الذي دل الدليل على سلامته
امور صعبة كضيق النفس واختلاط الذهن وصنوف خيالات وغشيان او
تمدد في الشراسيف او نفص فينبغي ان لا تخشى من ذلك لانه يكون من اعراض البحران
ويعقبه الشفاء وجميع هذا لا يطول مدته لان الدليل انما يدل على امر اذا كان سبب
ذلك الامر ثابتا وفي اكثر الامر لا يتخلف المسبب عن سببه مدة طويلة وقد تقدم ذكر
عند الكلام في البحران ليعرف التحرز عن تغليطه قال من كان بدنه بحمى ليست بالضعيفة
جدا فان يبقى بدنه على حاله ولا ينقص شيئا او يذوب باكثر مما ينبغي فذلك ردي نسخة
لان الاول ينذر بطول من المرض والثاني يدل على ضعف من القوة قد يختلف
الامر في الطول والقصر باختلاف حال البدن ايضا وذلك ان من كان بدنه متكاثفا
واخلاطه غليظة فان الحمى وان كانت غير ضعيفة لا يقوى على ان تحلل من بدنه
شيئا كثيرا فيبقى بدنه على حاله في الصحة لا يظهر فيه هزال ولا انحطاط في
السحنة فيطول المرض لا محالة لعسر التحلل ومن كان بدنه متخلخلا واخلاطه
رقيقة فالتحلل من بدنه يكثر وينقص مرضه لان قوته ان كانت قوية استعانت
بذلك على سرعة تحليل المادة وان كانت ضعيفة استعان المرض
على تحليل القوة فعطب المريض والحالتان رديتان اما الاولى
فلاجل طول المرض واما الثانية فلان القوة يكون ضعيفة لفرط التحلل
ويحتاج في الاستدلال بذلك ان لا يكون فرط الهزال عن سهر او استفراغ

وما شاكل ذلك وان لا يكون بقاء السحنة على حالها لقلة اخراج المواد ولزيادة
في التغذية وما شاكل ذلك قال ما دام المرض في ابتدائه فان اردت ان
تحرك شيئا فحركه فاما اذا صار المرض الى منتهاه فينبغي ان يستقر المريض
ويسكن الشرح التحريك هو نقل المادة من عضو الى آخر اما مع استفراغ كما في
الحجامة على النقرة او بغير استفراغ كما في وضع المحاجم عند الثدي وهو
جائز في ابتداء المرض حيث يجوز المبادرة الى الاستفراغ قبل النضج واما
في انتهاء المرض وآخره اضعف فلا يجوز لما سنقول في الفصل الآتي قال
ان جميع الاشياء في اول المرض وآخره اضعف وفي منتهاه اقوى الشرح يريد
بالاشياء الاعراض اللازمة للامراض وهي في المنتهى اشد لان المنتهى بعد كمال
الاشتداد وقبل الشروع الى الانحطاط وفي ذلك الوقت يعرض الحرارة وانما
لا يجوز التحريك ح لئلا يجتمع على البدن شدة حركات المرض مع تحريك المنقل
بل ينبغي ان يستقر المريض ويسكن عن تحريك الاطباء لا عن التحريكات البدنية
فان ذلك قد يجب في جميع اوقات المرض وقوله في آخره يكون اضعف العرض يريد كل
الاشارة الى وجوب منع التحريك في الانحطاط وذلك لان الاعراض يكون قد خفت
وانما يكون ذلك لشدة استيلاء الطبيعة على المرض فيكون في طبيعته كفاية قال
اذا كان الناقه من المرض يخطي من الطعام فلا يتزيد بدنه شيئا فذلك ردي
الشرح ان وجوب منع الاستفراغ في الانحطاط ليس دائما فقد يجب بعد كمال

الانحطاط

الانحطاط وذلك اذا قصرت الطبيعة عن بقية المادة ويعلم ذلك بان يكون الناقه من المرض
لا يتزيد بدنه بالغذاء فان ذلك اذا لم يكن لفساد من الطعام فان ذلك انما يكون
لمانع وهو الامتلاء فيجب الاستفراغ وهذه الحالة لا شك انها ردية لدلالتها على قصور
الطبيعة عن الدفع قال ان في اكثر الحالات جميع من حاله ردية ويخطي من الطعام في
اول الامر فلا يتزيد في بدنه شيئا فانه باخره يقل امره الى ان لا يخطي من الطعام
فاما من كان يمتنع عليه في اول امره النيل من الطعام امتناعا شديدا ثم
يخطي منه باخره فحاله يكون اجود الشرح ومما يعرض لمن يتناول الطعام ولا
يتزيد بدنه ان امره يول في اكثر الامر الى ان ينال من الطعام اي ان شهوته في آخر
الامر تبطل وذلك لانه من كان امره كذلك ففي بدنه فضلة كما بيناه اولا والطعام
يزيد تلك الفضلة فاذا اكثرت على طول الايام جعلت البدن محتاجا الى الدفع اكثر منه
الى الجذب فيسقط الشهوة واما من كان بعكس ذلك اعني من كان اولا فاقد الشهوة فانه
يعرض له ان يقبل الطبيعة على المادة لعدم الوارد وتصلحها فما تصلح منها للتغذية
يستعمله في الغذاء وما يصلح للاندفاع يسهل دفعه فيدفعه ويبقى البدن نقيا فيحدث
الشهوة وهذه الحالة يكون اجود لا محالة لانها تنتقل من الرداءة الى الصلاح وتلك
بالعكس فعلى الجميع من حاله ردية ليس يريد به كل ليس المضاف ان عدم تزيد بدن
المريض بالغذاء غير منكر بل من حالة متوسطة بين الصحة والمرض كالناقه ومن
شاكله قال صحة الذهن في كل مرض علامة جيدة وكذلك الهشاشة للطعام وضد

ذلك علامة ردية الشيخ قد بينا ان ما ذكرنا مختص عن هو في الحالة الوسطى ولما
للمرض فشهوة تمم للغذاء علامة صالحة لدلالة ذلك على سلامة آلات الغذاء وقواه
وكذلك ايضا صحة الذهن فيهم علامة صالحة لدلالتها على سلامة الدماغ وقواه
ومعنى قولنا ان كذا علامة صالحة ان وجوده للمريض اصلح من فقده ولا شك
ان الامر كذلك هاهنا في جميع الامراض ولا يلزم ذلك ان لا يعرض الموت فقد يكون علامات
ردية تغلب الصالحة وتزيد عليها فلا يلزم ان لا يكون صحة الذهن والهشاشة
الى الغذاء اعني الاقبال عليه في المرض هو لين ومن شأنهما علامة صالحة وان
اعقبه الموت قال اذا كان المرض ملائما لطبيعة المريض وسنه وسحنته والوقت
الحاضر من اوقات السنة فخطره اقل للنوبة وللقوة المدبرة للبدن والمزاج
وهو المولد هاهنا وقد قال جماعة بظاهر هذا الفصل منهم جالينوس محتجين بان
المرض الملائم اضعف سببا وغير الملائم انما يحدث لسبب قوي واجاب جالينوس
ان قول ابقراط انما يعرض من البحوصة والنزول الشنج الفاني لم يكاد ينضج فان ذلك
لا ينافي ان يكون الخطر اقل وايضا فان ذلك لضعف القوة الشنج الفاني لا لكونه
ملائما واجاب عن قوله والكثير من كان يموت من كانت طبيعته مائلة الى اليبس بان
المراد في هذا بالطبيعة الهيئة ولا ينافي ذلك ان يكون المناسب للمزاج اقل خطرا
خطرا وهذا اشكل فان ابقراط قال هاهنا سنه وسحنته وهي من جملة هيئة
البدن وقال آخرون ان المرض الملائم اشد خطرا لان طبيعة المريض يكون مقاومة

للمرض

الشيخ علامة ... تخص الطول للمرض ... لو اصلح من بين الخصال بقاء الطبيعة

للمرض وفي المنافي مضادة له والشفاء بالضد فمن هؤلاء من رد ذلك على ابقراط
ومنهم من قال ان مراد ابقراط هاهنا بالملائم المضاد لان المضاد ملائم للمرض من حيث
هو شفاؤه ونحن نقول انا لو فرضنا مريضين حارين بقدر واحد ومن نوع واحد
عرض احدهما لحار المزاج والآخر لبارد المزاج فانه في الحار اشد خطرا لكن احوج الى تبريد
التطفئة واذا عرض لحار المزاج وبارده مرضان حاران وبلغا فيهما الخروج عن الاعتدال
الحقيقي الى حد واحد فالذي في الحار اخف واقل خطرا او اقل حاجة الى التبريد لان
خروجه عن المزاج الطبيعي اقل وسبب ضعف هذا هو مراد ابقراط قال ان الاجود في كل
مرض ان يكون ما يلي السرة والثنة له ثخن ومتى كان رقيقا جدا منهوكا فذلك
ردي ومتى كان كذلك فالاسهال معه خطر الشيخ الثنة ما بين السرة والفرج
وثخن هذا الموضع محمود من حيث هو علامة على كثرة ما يصل اليها من الغذاء مع
جودته ومن حيث هو سبب لان آلات الغذاء يكون فعلها اقوى ولكن بشرط ان لا يكون
ذلك الثخن مفرطا كما يكون عن الورم ولذلك قال ابقراط له ثخن اي ثخن يسير وكون
هذا الموضع رقيقة منهوكة ردي لضد ما قلناه وان الاسهال حينئذ يكون خطرا
لامور احدها ان رقتها اما ان يكون لقلة الدم والاسهال مع ذلك خطر وثانيها
ان الاسهال يقلل الرطوبات فيشتد ذلك نحول هذا الموضع وثالثها ان رقة هذا الموضع
انما يكون لضعفها والموت في الاسهال ضربها من الاخلاط بالاعضاء الضعيفة
ردي والمعي ايضا ردي للامرين اولهما ولما يخشى معه من انشقاق هذا الموضع

لوقتها فيحدث الفتق قال من كان بدنه صحيحا فاسهل او قيئ بدواء اسرع
اليه الغشي وكذلك من كان يغتذي بغذاء ردي الشرح انما يسرع الغشي لمن بدنه
صحيح فلان الدواء لا يجد مادة ردية يجذبها فيضطر الى جذب النافع وانما
يكون بشرط فرط قهر الطبيعة ولانه ما يخرج يصحبه ارواح كثيرة جدا واما لمن كان
يغتذي بالغذاء الردي فلان اخلاطه تكون فاسدة لكنها تكون في اعضاء
الفتها وقل انفعالها عنها فاذا اتصلت بالاعضاء الاخرى تضررت بها جدا
وذلك يحدث الغشي بهذا اذا كان الاسهال او القيء بالدواء اما ما يكون من القيء
بالماء الحار ومن الاسهال بحمل الغذاء والحقن ولا يعرض منه ذلك قال من كان
بدنه صحيحا فاستعمال الدواء فيه عسر الشرح سبب ذلك ان اخراج النافع انما
يتم بافراط قهر الطبيعة وذلك عسر لا محالة قال من كان من الطعام او الشراب
اخس قليلا الا انه الذ فينبغي ان يختار على ما هو افضل الا انه اردى الشرح
الاغذية الردية تولد اخلاطا فاسدة الا ما كان مع قلة رداءته لذيذا او مألوفا
فان اللذيذ تتلقاه الطبيعة بالقبول ويكون احتواء المعدة عليه اشد فيكون
انهضامه اتم والمألوف يكون الطبيعة قوية على هضمه لاجل تمرنها على الفعل فيه
قال الكهول في اكثر الامر يمرضون اقل مما يمرض الشبان الا ان ما يعرض لهم من
الامراض المزمنة في الاكثر يموتون وهي بهم الشرح سبب ذلك ان اكثر الامراض الواقعة
حميات او معها حميات فيكون اكثرها حارة والكهول اقل حرارة من الشبان فيكون

استعدادهم

استعدادهم لها اقل ومع ان قواهم لم تضعف بعد ضعفا تستعد به الامراض بخلاف
المشايخ واكثر ما يعرض لهم من الامراض المزمنة يدوم بهم الى الموت لان المرض المزمن
يطول مدته وقوى الكهل تزداد بطول الزمان ضعفا قال انما يعرض من البحوحة
والنزلة للشيخ الفاني ليس يكاد ينضج الشرح سبب ذلك ان القوى والحرارة الغريزية
كلما ازدادت ضعفا صعب دفع الامراض وهما في الشيخ الفاني في غاية الضعف
فلذلك تعجز عن انضاج ايسر الامراض كالبحوحة والنزلات قال من يصيبه مرارا كثيرة
غشي شديد من غير سبب ظاهر فهو يموت فجاءة الشرح معنى انه يموت فجاءة انه يكون مستعدا
لذلك وان اتفق ان يموت بغيره وقد اعتبر ابقراط في هذا الفصل امورا احدها ان يتكرر عروض
الغشي له مرارا كثيرة فلو عرض مرة او مرتين لم تدل ذلك على شدة ضعف القلب فلا يكون
مستعدا لذلك وثانيها ان يكون الغشي العارض شديدا فلو كان ضعيفا كالعارض
من ضعف فم المعدة او قوة حسه لم يدل على ذلك وثالثها ان لا يكون ذلك عن سبب
ظاهر فان السبب قد يكون معه القلب قويا قال السكتة ان كانت قوية لم يبرا صاحبها
منها وان كان ضعيفة لم يسهل ان يبرا الشرح السكتة علة يلزمها تعطيل
الاعضاء كلها عن الحس والحركة الارادية الا ما كان منها ضروريا في الحيوة
كحركة التنفس فانها قد تضعف حتى تخفى عن الحس فتكون السكتة قوية
جدا او دونها في القوة ان ظهر ذلك ولكن تكون التنفس باستكراه واختلاف
لا انتظام معه فان كان الاختلاف يسيرا ومع نظام فهي اخف واضعفها ما يكون

النفس فيهما سليما وانما لا تبرئ القوة منها الا اضرارها بالقلب والروح
لفساد حال النفس والضعيفة لا يسهل برؤها لصعوبة زوال سببها
وهو انسداد مجاري الروح وما يلزمها من آفة الدماغ قال الذين يختنقون
ويصيرون الى حد الغشي ولم يبلغوا الى حد الموت فليس يفيق منهم من ظهر
في فيه زبد الشرح الزبد يحدث من اختلاط جسم هوائي وريح برطوبة لا يقوى
كل واحد منهما على الانفصال من الآخر وهو يحدث في المختنق تارة اذا سالت اجزاء
من الرئة على سبيل الذوبان وخالطت فانفد من جوهر الروح بسبب احتباس النفس وهذا
ينذر بموتهم لان الرئة انما يعرض لها ذلك اذا كان القلب قد فسد من اجلها ايضا وتارة
يحدث اذا سخن الدماغ وسالت منه رطوبات واختلطت بما يتصعد من النفس المحتبس بالمختنق
وهذا لا يلزمه الموت ويفرق بين الامرين بان الاول يكون عروضه بعد ان يصير المختنق الى
حد الغشي قال من كان بدنه غليظا صارا بالطبع فالموت اليه اسرع من القضيف الشرح الخصب
المفرط قد يكون بالطبع وقد يكون بالاكتساب ومن يكون طبعه نحيفا فيتدبر بتدبير
مسمن فيسمن ويفرق بينهما بان الطبيعي تكون العروق منه ضيقة والدم قليلا و
يصير صاحبه الى الخوف مع قلة حمرة لونه وهذا اسرع اليه الموت لقلة حرارته واطفاء
الرطوبات لها وان كان هذا يكتفي بالغشي الشديد بلا سبب ظاهر كان الموت فجأة اسرع
اليه لان حركة الرطوبات الى قلبه اكثر واسرع وكذلك اذا اصابته سكتة كان موته منها
اسرع ولكن لشدة انسداد المجاري ارواحه واذا نجا من الاختناق كان

الكثر

اكثر موتا واسرع لان القضيف لكثرة مسامه وسعته ما يصل الى الارواح
وقلبه منها من النسيم ما يحفظها مدة اكثر قال صاحب الصرع اذا كان
حدثا فبرؤه منه خاصة يكون بانتقاله في السن والبلد والتدبير الشرح
معناه ان برء الصرع بالانتقال من السن والبلد والتدبير خاص بمن هو حدث
اي ان الحدث يختص بان برء صرعه يكون باي واحد من هذه وجد واما غيره فلا
يبرأ صرعه بالانتقال في السن لان ما ينتقل اليه غيره من السن تكون الحرارة
الغريزية فيه اضعف والرطوبات الفضلية اكثر والحدث بالعكس ولا يقال ان
الصبي اذا انتقل الى سن الرهاق او سن الحداثة انتقل الى سن اقوى حرارة
واقل رطوبات فضلية فلذلك يبرأ صرعه فلا يكون برء الصرع خاصا بالحدث لانا نقول
المراد بالانتقال بين الاسنان الاربعة والصبي بعد البلوغ وان صار حدثا لم ينتقل
في تلك الاسنان لانه يكون بعد في سن النمو ويمكن ايضا ان يكون معنى الفصل صاحب
الصرع اذا كان حدثا فبرؤه منه يمكن ان يوجد خصوصا بسبب انتقاله في السن والبلد
والتدبير اي ان برء صرعه يتحقق وخاصة بهذا السبب وهو وقوع هذه الانتقالات
قال بالانسان وجعان معا وليسا في موضع واحد فان اقواهما يخفي الآخر
الشرح سبب ذلك اشتغال الطبيعة بتدبير الاقوى ومجاهدتها عن الشعور بالاضعف
وانما شرط ان لا يكون في موضع واحد لئلا يلزم من توجه الطبيعة الى احدهما توجهها الى الآخر
قال في وقت تولد المدة يعرض من الوجع والحمى اكثر مما يعرض بعد تولدها الشرح

سبب ذلك ان عند تولد المدة يكون الحرارة طابخة لها فيشتد الحمى بغليانها ويشتد الوجع
لذلك ولتوليد التمدد اللازم لزيادة حجم المواد بالغليان فاذا تم تولدها وانفجر ذلك
فيسكن الوجع والحمى اخف قال في كل حركة يتحركها البدن فاراحته حين يبتدئ
به الاعياء يمنعه من ان يحدث به الاعياء الش معنى هذا الفصل وتحقيقه معلوم
قال من اعتاد تعبا ما فهو وان كان ضعيف البدن او شيخا فهو احمل لذلك
التعب الذي اعتاده ممن لم يعتده وان كان قويا شابا الش سبب ذلك ان الالات
المتعبة كالاعصاب والرباطات تصير مرتاضة على تلك الحركة بتحليل فضلاتها وليس
هذا مختصا بالاعضاء بل القوى ايضا كذلك فان من اعتاد الفكر قوي فكره
ومن اعتاد الحفظ قوي عليه قال ما قد اعتاده الانسان منذ زمان طويل
فهو وان كان اضر مما لم يعتده فاذاه له اقل وقد ينبغي ان ينتقل الانسان الى ما لم يعتده
الى ما لم يعتده الش المألوف يقل الانفعال عنه لان الاعضاء والقوى تكون
قد اعتادت احالته وهضمه فصارت قوية على ذلك بخلاف غير المألوف فلذلك
اذاه اقل وقد يضطر الانسان مثلا الى الانتقال الى بلد فينبغي ان يعوّد بدنه الى اغذية
ذلك البلد بان يستعمل منها اليسير اولا ويتدرج في الزيادة حتى لا يكون انتقاله
الى غير المألوف دفعة فهذا من ينبغي له الانتقال الى ما لم يعتده قال استعمال
الكثير بغتة مما يملأ البدن او يستفرغه او يسخنه او يبرده او يحركه بنوع آخر
من الحركة اي نوع كان فهو خطر وكل ما كان كثيرا فهو مقاوم للطبيعة فاما ما يكون

قليلا

قليلا قليلا فمأمون متى اردت استفراغا من شيء الى غيره ومتى اردت الى غير ذلك الش
لا شك ان الكثير اذا ورد دفعة كان موجبا للخروج عن الاعتدال والصحة فيكون
مقاوما للطبيعة لان فعلها حفظ الاعتدال والصحة او يحرك بنوع آخر من
الحركة التسخين والتبريد حركات في الكيف وكذلك الاستفراغ والامتلاء حركات
في الكم والحركة في الاين مثلا نوع آخر من الحركة وكذلك حركتهما على النوع في الترطيب
والتيبيس فانهما وان كانا حركتين في الكيف لكن نوع حركتهما غير نوع التسخين
والتبريد قال اذا انت فعلت جميع ما ينبغي ان تفعل على ما ينبغي فلم يكن ما ينبغي
ان يكون فلا ينبغي ان تنتقل الى غير ما انت عليه ما دام ما رأيته منذ اول الامر
ثابتا الش اذا كان حالة المريض توجب التبريد ففعل ذلك وان لم يظهر النفع فينبغي
ان لا يرجع عن الصواب لتأخر اثره فان لتاني الاثر شروطا وقد يتخلف
منها ما يتخلف لاجل الثانية بل ينبغي ان يدوم على التبريد ما دام ما رأيته
من حال المريض الموجبة للتبريد ثابتا ولكن ينبغي ان يكون ذلك بدواء آخر
فان الشيء الآخر اذا تكرر الفه البدن فيقل انفعاله قال من كان بطنه في
شبابه لينا فانه ما دام شابا فهو احسن حالا ممن بطنه يابس ثم يؤول
حاله عند الشيخوخة الى ان يصير اردى وذلك ان بطنه يجف اذا شاخ
على الامر الاكثر الش لين بطنه احسن حالا من يابسه لان بدنه ينقى من
الفضلات لكثرة اندفاعها في الشباب واما ان لين البطن ييبس عند الشيخوخة

فى الاكثر فقد بيناه قال عظم البطن فى الشيبة ليس يكون بل يستحب الا انه عند الشيخوخة
يثقل ويعسر استعماله ويصير اردى من البدن الذي هو انقص منه قليلا النوع البدن
قد يكون عظيما فى اقطار الثلثة وقد يكون عظيما فى طوله فقط والكل فى الشيبة
محمود لدلالته على كثرة المادة وقوة تصرف القوة فيها واما فى الشيخوخة فيكون مذموما
لعسر استعماله على النفس المقالة الثالثة قال اذا انقلبت اوقات السنة مما يعمل فى تولد
الامراض خاصة اذا كان فى الوقت الواحد منها التغير الشديد فى الحر والبرد وكذلك
فى سائر الحالات على هذا القياس النوع اوقات السنة هى فصولها وانقلابها وتغيرها
خروجها عن طبايعها بافراط وذلك موجب الامراض لانه يحدث فى الهواء تغيرا
مفرطا وهو الموجب لان الهواء شديد الملاقاة للابدان اما من خارج فدائما واما
من داخل فعند التنفس وتأتى الهواء المستنشق عظيم النفوذ الى القلب و
الارواح ثم تغير الفصول عن طبايعها قد يكون باعتبار جملتها بان يكون السنة
بجملتها خارجة عن الامر الطبيعى خروجا مفرطا وان كان كل فصل غير مفرط فان
السبب فيه الخروج كما اذا كانت السنة كلها حارة او باردة لكن كل فصل
غير مفرط فان السبب وان كان ضعيفا فاذا دام افرط وقد يكون ذلك الافراط
باعتبار كل فصل وهذا على وجهين احدهما ان يكون الخروج متضادا او ذلك
بان يخرج فصل الى كيفية والذي يليها الى ضدها فيكون الثاني متداركا
لما اختاره الاول مصلحا لما افسده وثانيهما ان لا يكون كذلك فيكون جملة

الفصول

الفصول مفرطا الخروج ايضا فاردى ذلك ان يكون الكل على كيفية واحدة فيكون احداثها
للامراض شديدا لان السبب يكون مع قوته دائما وهذا هو المراد بقوله خاصة وفى الوقت
الواحد منها التغير اي يكون للتغير الشديد حاصلا فى الواحد منها قال ان من
الطبايع ما يكون حاله فى الصيف اجود وفى الشتاء اردى ومنها ما يكون
حاله فى الشتاء اجود وفى الصيف اردى النوع ما كان من الطبايع اي الامزجة
باردا كان استيلاء برد الشتاء عليه شديدا فيزداد واخرجا عن الاعتدال
ويصلح الصيف لتعديله اياه وما كان حارا فامره بالعكس فتأثير الهواء فيه
وغيره لا يلزم ان يكون فى الابدان فى الاستعداد قال كل واحد من الامراض فحاله
عند شيء دون شيء اجود واردى والاسنان ما عند اوقات من السنة و
بلدان واصناف من التدبير النوع قال جالينوس معناه كل واحد من الاسنان
او من الامراض فحاله عند شيء دون شيء من اوقات السنة والبلدان واصناف من التدبير
امثل واردى اي ان كل مرض وكل سن فان حاله يكون فى بعض الاوقات والبلدان
والتدابير امثل وفى بعضها اردى ويمكن ان يكون له معنى آخر وهو ان كل واحد
من الامراض فحاله عند شيء من اوقات السنة واسنان ما وبلدان واصناف من التدا بير
امثل وعند شيء من هذه اردى وتحقيق المعنيين ظاهر فان الامراض تختلف
حالها فى هذه الاشياء لاختلاف حال الابدان فيها قال متى كان فى وقت من
اوقات السنة فى يوم واحد مرة حر ومرة برد فتوقع حدوث امراض خريفية

فيه صح
نقلها على السواء مختلف باختلاف
الابدان صح

الشرح اي يوم وجد على طبيعة فصل فمقتضاه قوله ما يولده ذلك الفصل
لان الفصل لا يولد الامراض وغيرها بما هو فصل ولا بما هو زمان بل بالكيفية التي
يكون فيه فيكون الموجب هو تلك الكيفية فاذا وجدت في يوم من شتائنا قوله ما طالت
تعليله ولكن بشرط ان تكون قوية فان السبب في الم يدم انما يؤثر تأثيرا يعتد به اذا كان قويا
جدا ولهذا فان ابقراط جعل حدوث تلك الامراض متوقعا وعين الحكم في اليوم الخريف
لان اختلاف الهواء سبب قوي ومراده بذلك اذا كان هذا الاختلاف اشد من المعتاد فان
الهواء في كل يوم يبرد مرة ويسخن مرة فان الغدوات ابرد لا محالة من الظهائر واذا
تكرر حدوث هذا الاختلاف كان توقع حدوث تلك الامراض اكثر ويجوز ان يريد ان هذا الاختلاف
لا يختص بيوم واحد بل انه يتحقق في اليوم الواحد ولا ينافي ذلك تكرره قال الجنوب
يحدث ثقلا في الرأس وثقلا في السمع وغشاوة في البصر وكسلا واسترخاء فعند
قوة هذه الريح وغلبتها يعرض للمرضى مثل هذه الاعراض واما الشمال فيحدث سعالا
واوجاعا في الحلوق والبطون اليابسة وعسر البول والاقشعرار ووجعا
في الاضلاع والصدر فعند غلبة هذه الريح وقوتها ينبغي ان يتوقع في الامراض
حدوث مثل هذه الاعراض الشرح يريد بالجنوب والشمال ما ينسب اليهما من الجهتين والريح
ويريد بذلك ما هو كذلك بالنسبة الى بلادنا التي عرضها اذ ليس على غاية الميل ويريد
بالجنوبية عن هذه البلاد ما هي قريبة منها وهي التي لا تقرب من خط الاستواء
قربا شديدا وتلك المواضع حارة رطبة واما حرارتها فلاجل دوام مسامتة

الشمس

الشمس لرؤوس سكانها في الصيف وشدة قربها من سمت رؤوسهم واما رطوبتها
فلكثرة البخار هناك وقد حققنا هذا كما ينبغي في شرحنا لكتاب المياه
والاهوية والبلدان للامام ابقراط فليراجع وريح الجنوب حارة ايضا
رطبة غليظة واما حرارتها فلانها انبعثت من المواضع القريبة منا من جهة
الجنوب كان هبوبها من مواضع حارة فتسخن لا محالة واذا كان هبوبها
مما هو ابعد من تلك فلا بد وان تسخن عند مرورها بتلك المواضع واما رطوبتها
فلاجل كثرة البخار التي تذهب من مواضعها او تمر عليها واما غلظها فلكثرة
ما يخالطها من الابخرة لاجل الحرارة المبخرة المصادفة لكثرة الرطوبة واما
الريح الآتية من المواضع الشمالية عنا فهي باردة يابسة اما بردها فلان المواضع
التي تهب منها والتي تمر عليها شديدة البرد بالنسبة الى بلادنا اذا عرفت هذا
فكل واحد من جهة الجنوب والريح الجنوب يحدث ثقلا في الرأس لاجل الحرارة
المبخرة مع الرطوبة المرخية وثقلا في السمع لان الرطوبة تكدر الحواس كلها وترخي
العصب فيقل ادراك عصب الصماخ ويضعف واما غشاوة في البصر فلتكدر
الروح الباصر بالرطوبة وتكثير الابخرة وكسلا واسترخاء لذلك ايضا قوله يعرض
للمرضى هذه الاعراض اما ان هذه تعرض للمرضى فظاهر لانها يعرض للاصحاء مع
قوة قواهم فالمرضى اولى واذا عرضت هذه للمرضى كانت اعراضا لان الاعراض
هو ما يتبع المرض واما اذا عرضت للاصحاء فانها تكون علامات تنذر بمرض

وقوله يعرض للمرضى فيه اشارة الى انها تكون عامة لهم وذلك لان السبب هو الريح يعم فيكون
اثره عاما واما جهة الشمال وريح الشمال فكل واحد منهما تحدث السعال لنفس الحنجرة
وقصبة الرئة وباقي آلات التنفس ببرد الهواء ويبسه ولكثرة عروض النزلات لان البرد
واليبس يحدثان تكاثفا وانعصارا من المواد الى اسفل وقوله والحلوق يعني انه
يوجد وجع الحلوق وذلك ظاهر لاجل النزلات مع النفر بالبرد واليبس وعني ان يكون
قوله اليابسة صفة للبطون والحلوق لان كل واحد منهما يعرض له جفاف واما الحلوق
فليبس الهواء واما البطون فلقوة الهضم وانعصار عضل المقعدة للعسر لخروج البراز
ولقلة المواد المندفع الى الامعاء للتنبيه على خروج ما يخرج ولان يبوسة الهواء ينشف
الرطوبات للابدان فيشتد جذبها لرطوبات الغذاء وايضا عسر البول لنفر المثانة بالبرد
واليبس لانها عصبية وقليلة الدم وايضا الاقشعرار لاحتقان الابخرة الحارة بسبب
انسداد المسام بالبرد واليبس وايضا وجع الاضلاع والصدر لغلبة البرد على هذه
الاعضاء لكثرة العظام ولم يذكر ابقراط ههنا حكم المشرق والمغرب لانهما يكونان على
طبيعة البلد تأتي الشمس في طول مدارها لا يختلف واما ريح المشرق والمغرب فلان
مهبهما ومرورهما هو في مواضع متشابهة للبلد فلذلك لا يكون مخالفة لهواء البلد مخالفة
كثيرة قال اذا كان الصيف شبيها بالربيع فتوقع من الحميات عرقا كثيرا الشرح
انما يكون الصيف شبيها اذا كان حره ويبسه قليلين فيكون الرطوبات التي يحفظها
برد الشتاء في الابدان متوفرة لقلة التحلل والانتشاف وذلك موجب لزيادة

العرق

العرق في الحميات قال اذا احتبس المطر حدثت حميات حادة وان كثر ذلك الاحتباس س
في السنة ثم حدث في الهواء حال يبس فينبغي ان يتوقع في اكثر الحالات هذه الامراض ض
واشباهها الشرح معنى قولنا هواء رطب اي انه خالطته ابخرة كثيرة او استحال
بالبرد والتكاثف الى مشابهة طبيعة الماء ومعنى قولنا انه يابس انه تفشش
عنه ما خالطه من الابخرة او استحال بتسخينه الى مشابهة طبيعة النار واذا
احتبس المطر اي قل عروضه قلت الرطوبات المتبخرة فيبس الهواء فينشف الرطوبات
المائية من الابدان فيصير ما فيها من الرطوبات الغليظة وغيرها حارا فيكون
الحميات حادة فاذا كثر ذلك الاحتباس كان هذا السبب اقوى فيكون هذه
الامراض متوقعة في اكثر الحالات قوله واذا كثر ذلك الاحتباس في السنة انما
قال في السنة لان كثرة الاحتباس في الفصل الواحد لا يلزمه ان يكون اليبس
شديدا لان السبب لا يكون قد دام زمانا طويلا وحدث في الهواء حال يبوسة
انما شرط ذلك لان قلة المطر قد يكون معه كثرة من المياه فيرطب الهواء كما يكون
في بلاد مصر وانما قال حال يبوسة ولم يقل يبوسة لان المتبادر الى الذهن
من اليبوسة انما هو عسر الانفعال وذلك لا يوصف به الهواء قال اذا كانت اوقات السنة
لازمة لنظامها وكان في كل وقت منها ما ينبغي ان يكون فيه كان ما يحدث
فيها من الامراض حسن الثبات والنظام وحسن البحران واذا كانت اوقات
السنة غير لازمة لنظامها كان ما يحدث فيها من الامراض غير منتظم سمج

البحران الشرح نظام الاوقات ان يكون على ترتيبها فيبرد الهواء في الشتاء ثم
يعتدل في الربيع ثم يسخن في الصيف وقد يختلف ذلك بان يعرض الحر
مثلا بغتة وكونها في كل وقت منها ما ينبغي ان يكون فيه مثل ان الشتاء ينبغي
ان يكون البرد والرياح وغير ذلك فيه بالقدر المعتاد وكذلك في باقي الفصول
ولا شك ان اوقات السنة اذا كانت لها تلك الصفتين فان الابدان لا يكون قد عرض
لها امر خارجا عن الامر المعتاد فيكون الاخلاط وغيرها على ما هو المعتاد فان عرض مرض
كان ذلك المرض على ما هو المعتاد في ذلك المرض فلا يكون فيه حال منكرة وهذا هو المعنى بحسن
النبات والنظام البحارين من جملة اصول الامراض فيكون صح حسنة واما اذا كانت
هذه الاوقات غير منتظمة وكان ما يعرض في كل وقت منها خارجا عن الامر المعتاد فان
الاخلاط يصير كذلك فيكون الامراض وبحارينها قبيحة غير منتظمة قال اما في الخريف
تكون الامراض احد ما يكون واقتل في اكثر الامر فاما الربيع فاصح الاوقات واقلها موتا
الشرح الخريف يكثر فيه الامراض لاختلاف الهواء فيه من برد الليل والغدوات وحر الظهائر يء
ولكثرة الفاكهة فيه وانتقال الابدان اليه عن الصيف المحلل للبدن المضعف
للقوى المنبه للاخلاط ويكون الاخلاط فيه فضلا عن البدن فاذا جاء الخريف حركها
برد ليله وغدواته الى العمق ثم رده فاخرجها الى خارج ونكرر ذلك في كل يوم
فاحدث المواد وخصوصا يبوسة الهواء تزيدها حدة فلذلك يكون الامراض فيه احد
عاتي فيه واقتل لمصادفة المواد الرديئة الحارة قوى ضعيفة والربيع

اصح

اصح الاوقات لاعتدال هوائه خصوصا واعتداله المناسب بعد برد قد حصر المواد و
القوى وجود الهضم وكثر الدم والروح قال الخريف لاصحاب السل ردي الشرح
يقال سل للحمى الدقي ولدق الشخوصة ولقرحة الرئة وفي الكل يحدث انسلال ل
البدن والخريف ردي للكل اما قرحة الرئة فلكثرة النزلات الحادة فيه ولتعرض
آلات التنفس بالهواء المختلف خصوصا البارد عقيب حر الصيف واما باقي
الانواع فليبوسة هوائه ولذلك ايضا يضر السل بالمعنى الاول لانه يلي مع حمى دقية
قال فاما اوقات السنة فاقول انه متى كان الشتاء قليل المطر شماليا وكان الربيع
مطيرا جنوبيا فيجب ضرورة ان يحدث في الصيف حميات حادة ورمد يابس
واختلاف الدم واكثر ما يعرض اختلاف الدم للنساء ولاصحاب الطبائع الرطبة
الشرح الشتاء الشمالي هو البارد القليل الرطوبة وانما يكون كذلك اذا كانت
الامطار قليلة والربيع الجنوبي هو الكثير الرطب وانما يكون كذلك اذا كان المطر
فيه كثيرا واذا كان الربيع كذلك ورد الصيف والارض ندية والابدان مترطبة
وذلك معد للعفونة فيحدث العفن بحرارة الهواء خصوصا في الابدان الرطبة فلذلك
يحدث الحميات ويكون حارة لان اكثر امراض الصيف حارة ويحدث ايضا رمد وذلك
اذا سال من الدماغ رطوبات الى العينين ويكون هذا الرمد يابسا لان الاخلاط
تكون مرارية لورود الصيف على ربيع حار ويحدث ايضا اختلاف دم وذلك
بسبب كثرة النزلات الحارة المسحجة واكثر ما يعرض اختلاف الدم للنساء ولاصحاب

الطبايع الرطبة لان الرطوبة يكون في ابدان هولاء كثيرة بهذا حكم الصيف واما الفصلان
الاولان فلا يلزم ان يعرض فيهما شي من ذلك بل ولا ان يعرض فيهما مرض وذلك لان قلة
الرطوبة في الشتاء لا توجب خروجا شديدا عن الاعتدال بل لعل الهواء يكون مع اعتدال
لان الشتاء الطبيعي زايد الرطوبة ومثل هذا لا يكون البرد فيه شديدا والا كان يحيل الهواء
الى الرطوبة وكذلك زيادة الرطوبة في الربيع مع الحرارة ولا يكون له ضرر يعتد به لان
البلاد تعتدل بذلك في اوله لانه يكون متداركا لما اثر الشتاء من البرد واليبوسة
وكذلك انما يحدث الامراض بسبب ذلك في الصيف ويكون ذلك في اوله لان حرارته اذا
كانت نهايتها حللت رطوبات الابدان فزال استعداد العفن قال
ومتى كان الشتاء جنوبيا دفيا مطيرا وكان الربيع قليل المطر شماليا فان النسا
اللواتي يتفق ولادتهن نحو الربيع يسقطن من ادنى سبب واللواتي يلدن
منهن يلدن اطفالا ضعيفة الحركة مسقامة حتى انهم اما ان يموتوا على المكان
واما ان يبقوا منهوكين مسقومين طول حيوتهم واما ساير الناس فيعرض
لهم اختلاف الدم والرمد اليابس واما الكهول فيعرض لهم من النوازل ما يفني
سريعا الشرح متى كان الشتاء جنوبيا دفيا مطيرا كانت رطوبات الابدان
زايدة على المقدار الكاين في الشتاء الطبيعي ويكون تلك الرطوبات سايلة لدفاء الهواء
فاذا جاء الربيع شماليا اي باردا يابسا اوجب انحصار تلك الرطوبات وحركها
الى اسفل فمن كان من النساء قد قاربت الولادة كانت الرطوبات في بدنها

وفرجها

وفرجها كثيرة جدا لاجل احتباس الحيض مدة الحمل فيكثر نزولاتها وينزل الكثير ما
الى الرحم فيعرض بسبب ثقلها بالنقل فينزل ابتلالا وثقلا فيستعد للاسقاط فان عرض
لها سبب سقطت ولو كان ضعيفا اسقطت لاجل الاستعداد وان لم يعرض
لها ذلك وولدت فما قد يكون ضعيف الحركة لكثرة الرطوبات المرخية للاعضاء
ويكون مسقاما لان كثرة الرطوبات يكثر معها العفن والامراض فان كانت قوته ضعيفة
مات سريعا لمصادفته فضلا على غيره واجبة خصوصا على كيفية منافية للحيوة والا
بقي منهوكا مسقاما طول حيوته لاجل غلبة الرطوبات والعفونة واما ساير
الناس فيعرض لهم اختلاف الدم اعني انهم يكونون مستعدين لعروض ذلك لاجل
كثرة النوازل كثرة المواد مع قوة عصر الهواء لها وانحصارها ولكثرة ما ينزل
من رؤوسهم الى اعينهم ويكون ذلك الرمد يابسا لمنع برد الهواء من سيلان
الدموع واما الكهول فيعرض لهم من النوازل ما يفني سريعا اي ما يقتل سريعا
وذلك لاجل نفوذها في مجاري ارواحهم بسبب كثرتها واختص الكهول
بذلك لضعف اعضائهم لبرد مزاجهم واما المشايخ فلجفاف رطوباتهم
لا يتمكن من النفوذ في تلك المجاري ويجوز ان يقرا ما يفني سريعا اي ما يحلل
سريعا وذلك لان هذه النزلات يعقبها الصيف ويحللها بخلاف النزلات
الخريف والشتاء وفي بعض النسخ ما كان يفني سريعا وله وجه وذلك لان بعض
هذه النزلات تحتبس في الرية ومجاريها فيدوم وربما ولدت السل قال

فان كان الصيف قليل المطر شماليا وكان الخريف مطيرا جنوبيا عرض في الشتاء صداع
شديد وسعال وبحوحة وزكام وعرض لبعض الناس من السل الشرح الصيف الشمالي
هو القليل الحر الكثير اليبوسة والخريف الجنوبي هو الكثير الرطوبة ولا شك ان بدني الفصلين
اذا كانا كذلك لم يكونا موطيين للابدان فلذلك لم يمكن ان يعرض فيهما مرض والخريف لكون يعرض
لها في الصيف يبوسة فاذا جاء الخريف اجتذب الرطوبة بقوة فيستوطن الابدان رطوبة
زائدة فاذا جاء الشتاء صادف ابدانا ذوات رطوبات فمنعها ببرده عن التحلل وعصرها
فاحتبس منها في الراس ما اوجب الصداع ويكون هذا الصداع شديدا لكثرة المادة ومع انها
لا تخلو من حدة لان الرطوبات الخريفية لا تخلو من حدة ولان ما في الابدان من الرطوبة يكون قد احتد
جدا بيبوسة الصيف واما المنحدر الى الانف اوجب الزكام واما المنحدر الى الحلق اوجب البحوحة
والسعال ويعرض لبعض الناس السل وذلك اذا انصبت المادة الى الرئة وكانت حادة وهولاء هم
المستعدون للسل اما لهيئة ابدانهم او لضعف رئاتهم وانما لا يعرض مع اختلاف
دم لان برد الشتاء ينقص حدة الهواء فلو تحركت الى الامعاء لم يكن لها قوة على اسحاجها
قال اذا كان الخريف شماليا يابسا كان موافقا لمن كان طبيعته رطبة وللنساء واما
سائر الناس فيعرض لهم رمد يابس وحميات حادة وزكام مزمن ومنهم من يعرض له
الوسواس العارض عن المرة السوداء الشرح الظاهر ان المراد انه اذا كان الخريف شماليا
في الحالة التي الصيف فيها قليل المطر شماليا فحينئذ يكون قد توالى فصلان على اليبوسة
فينتفع بذلك المرطوبون كالنساء والصبيان واصحاب سوء القنية والاستسقاء

واما سائر الناس فيعرض لهم رمد لان المنقى اعني يبوسة الهواء وهذا الرمد يكون لحدة موادهم ويكون
هذا الرمد يابسا ليبوسة الهواء مع برده وحميات حادة لاحتداد موادهم بيبوسة الهواء و
زكام مزمن وذلك لان موادهم يكون يابسة عسرة النضج وبرد الهواء مع يبسه يمنع تحللها
والسوداويون يعرض لهم الوسواس لاستيلاء اليبوسة قال ان من حالات الهواء في السنة
بالجملة قلة المطر اصح من كثرة المطر واقل موتا الشرح السبب في ذلك ان اكثر الامراض يحدث من العفونة
وقلة المطر يلزمه قلة الرطوبات وذلك مما يقل معه الاستعداد للعفونة قال فاما الامراض التي تحدث
عند كثرة المطر في اكثر الحال فهي حميات طويلة واستطلاق البطن وعفن وصرع وسكات
وذبحة واما الامراض التي تحدث عند قلة المطر فهي سل ورمد ووجع المفاصل وتقطير البول
واختلاف الدم الشرح اذا كثر المطر كثرت الرطوبات وكانت الابدان مستعدة للتعفن فلذلك
يحدث فيها الحميات وتكون تلك الحميات طويلة لكثرة موادها ويحدث ايضا استطلاق البطن
لكثرة ما ينزل من الرطوبات الى البطن ولا يلزم ان تكون تلك الرطوبات حادة سحاجة
فلذلك لم يمكن ان يعرض معه اختلاف دم وما يحتبس من تلك الرطوبات في الراس
يفعل الصرع والسكتة وانما لم ينزل ذلك في الصورة التي كان الخريف فيها جنوبيا
بعد صيف شمالي لان الرطوبات تكون مع قليلة المقدار حادة فيكون احداثها للصداع
اولى وما ينزل الى الحلق يحدث الذبحة لكثرة المادة فيبلغ الى ان يزاحم مجرى
النفس والغذاء واذا قل المطر قلت الرطوبات واحتدت ما في الابدان من الرطوبات لنقصان
ما فيها فيعرض الرمد لحدة المادة ولنفض الاعين بيبوسة الهواء ويتبع ذلك هزال العين

لليبوسة وقبول رطوبات العين للجفاف ويسمى ذلك سلاً ويعرض ايضا دق النحوضة
لليبوسة ويعرض ايضا قرحة الرية لان ما ينزل الى الرية وان قل يكون شديد الحدة
ويحدث ايضا الحمى الدق لاحتداد حرارة بعض الابدان مع اليبوسة وكل ذلك يسمى سلاً
ويحدث وجع المفاصل والنقرس وذلك لان الرطوبات وان قلت فانها تكون حادة كريهة
الى الطبيعة فما يندفع منها الى الطرف يحدث ذلك ويحدث ايضا تقطير البول الشديد
الايلام بما يخالطه من المواد الحادة قال واما حالات الهواء في كل يوم فما كان منها
شماليا فانه يجمع الابدان ويشدها ويقويها ويجود حركاتها ويحسن الوانها ويصفي
السمع منها ويجفف البطن ويحدث في الاعين لذعا وان كان في نواحي الصدر وجع
متقدم هيجه وزاد فيه وما كان منها جنوبيا فانه يحلل الابدان ويرخيها و
يرطبها ويحدث ثقلا في الرأس وثقلا في السمع وسدرا في العينين وفي البدن
كله عسر الحركة ويلين البطن التفسير اليوم الشمالي هو البارد والهواء اليابس
وكل واحد من البرد واليبس يوجب جمع الاجزاء فلذلك هذا اليوم يجمع الابدان
ويشدها لان الرخاوة انما تكون بالرطوبة والحرارة ويقويها لامتناع الحار الغريزي
عن التحلل ويجود حركتها اي حسنها وتقويتها لكثرة الحار الغريزي واما الحركات
الانتقالية فيمكن ايضا ان تجود في هذا اليوم لزوال الرخاوة التي تكون بالحرارة والرطوبة واما
اذا دام الهواء باردا يابسا فانه يضر في هذه الحركة لاجل تقبض الاعضاء وايضا يصفي
السمع لمنع الابخرة المكدرة بانحدار الطعم وانقباض عضل المقعدة فيعسر خروج

الخارج

الخارج والسكون الذي يفعل ما يندفع منه الى المعا وايضا يحدث في العين اللذع
بالبرد واليبس ويتألم العينان بذلك اكثر من باقي الاعضاء لقوة حسهما
قال ويحسن الوانها بما ان الالوان تكون احسن كما يكون في اليوم الجنوبي
القوي الحرارة واما اذا كانت الحرارة خفيفة فان اللون يكون احسن جدا
لجذب الحرارة الدم الى الظاهر مع كونها بحال لا يلين الجلد ولا يقوى على التحليل
قوله وان كان في نواحي الصدر وجع متقدم هيجه وزاد فيه سببه ان
الصدر ونواحيه كثير العظام وهي باردة والهواء يرد اليها كثيرا وضعف
هذا السبب يكون التفتيح فيهم واصلا يقوى في الاكثر على اصراف هذا الوجع
ابتداء وما كان من الايام جنوبيا فانه يحلل الابدان ويرخيها ويرطبها وسبب
ذلك الحرارة والرطوبة ويحدث في الرأس ثقلا لكثرة الابخرة وقبول الدماغ لها لاسترخائه ثه
بالرطوبة ولانه يسترخي فيكون قوته على حمل ما يتصعد اليه من المواد ضعيفة
وايضا ثقلا في السمع لكثرة الابخرة وقبول الدماغ لها لاسترخائه بالرطوبة
ولانه يسترخي فيكون قوته على حمل ما يتصعد اليه من المواد ضعيفة وايضا ثقلا
في السمع لكثرة الابخرة وايضا سدرا لكثرة الابخرة ايضا وذلك لاجل تورا د
المواد وايضا يحدث في العينين وفي البدن كله عسر الحركة وذلك لاسترخاء
الاعصاب بالرطوبة والعينان تقبل ذلك لزيادة رطوبتهما وايضا يلين
البطن لضد ما قلناه في اليوم الشمالي قال واما في اوقات السنة ففي الربيع

واوائل الصيف يكون الصبيان والذين يلونهم في السن على افضل حالاتهم في
الكمال الصحة وفي باقي الصيف وطرف من الخريف يكون المشايخ احسن حالا وفي
في باقي الخريف وفي الشتاء ويكون المتوسطون بينهما في السن احسن حالا الشرح
الصبي يقال للصبي البالغ ويقال لمن هو في سن النمو ويقال لمن تعدى الطفولة
ولم يبلغ الى حد الترعرع والظاهر ان المراد هنا هو المعنى الاول فيكون الذين
يلون الصبيان في السن هم المراهقون والاحداث فيشمل ذلك جميع اصحاب
النمو وهؤلاء لرطوبة ابدانهم يتضررون بجميع الكيفيات المفرطة وما سوى
الربيع لا يخلو عن ذلك فيكونون في الربيع احسن حالا وكذلك في اوائل الصيف لانه
شبيه بالربيع واما اخر الشتاء فليس كالربيع في ذلك لانهم يتضررون بالبرد شديدا
للين ابدانهم واما الحر اليسير فانه واخص منهم ينتفعون به في تحليل فضولهم
لان رطوباتهم كثيرة وفي باقي الصيف واوائل الخريف يكون المشايخ احسن حالا لتعديل
حرارة مزاجهم وفي باقي الخريف وفي الشتاء يكون المتوسطون في السن بين المشايخ
واصحاب النمو احسن حالا واما الشبان فلملائمة الحاسة المعدة المعدل للحرارة واما
الكهول فلقوة الهضم وانما لا يتضررون بالبرد لان البرد فيهم لم يستحكم فان
ينبغي ان يكون الربيع اوفق الكهول قلنا ليس كذلك لان الشتاء اوفق تطيبها
وهم شديد الحاجة الى التطبيب قال الامراض كلها تحدث في اوقات السنة
كلها الا ان بعضها في بعض الاوقات احرى بان تحدث وتهيج الشرح الامراض

كلها يمكن حدوثها في جميع الاوقات لاختلاف الابدان في الاستعدادات والتدابير الا ان بعض
الامراض اولى بان تحدث في بعض الفصول وهي الامراض المناسبة بكيفيتها للفصل قال
فيعرض في الربيع الوسواس السوداوي والجنون والصرع والسكتة وانبعاث الدم و
الذبحة والزكام والبحوحة والسعال والعلة التي تتقشر معها الجلد والقوابي والبهق
والبثور الكثيرة التي تتقرح والخراجات واوجاع المفاصل الشرح انما قال قد يعرض
في الربيع لان عروض الامراض فيه قليل ومع قلتها فهي كثيرة الانواع جدا وذلك لان باقي
الفصول انما يولد من الامراض ما يناسب كيفيته والربيع يولد في كل بدن ما يناسب من
الامراض وذلك لان المواد تكون في الشتاء جامدة فاذا اعتدل الهواء في الربيع سالت
فان زادت حجمها لا محالة فتكثر وتطلب [illegible] فيولد كل مادة المرض اللائق بها
فيعرض الوسواس السوداوي وكذلك الجنون اذا كانت السوداء حادة محترقة والصرع
والسكتة للمبلغمين وقد يعرضان ايضا للدمويين اذا تحرك دمهم الى الراس ويعرض
انبعاث الدم للذين دمهم كثير وخصوصا اذا كان حادا او كان فيهم موضع سهل
الانصداع وتعرض الذبحة لسيلان رطوبات الراس وكذلك للدمويين والمبلغمين
ويعرض البحوحة والسعال اذا كانت سالت تلك المواد الى الصدر والعلة التي تتقشر
معها الجلد اذا اندفعت المادة الى الجلد وهي محترقة فتحك الجلد والقوابي وذلك
اذا لم يكن السوداء المندفعة الى الجلد شديد الاحتراق والبهق ايضا واما الاسود
فان كانت المندفعة الى الجلد غير محترقة واما الابيض فاذا اندفع البلغم الى الجلد و

ويعرض البثور وهي الاورام الصغار والخراجات وهي الاورام الحارة اذا اجتمعت وذلك
اذا تحرك المواد الى قرب الجلد والكثير ذلك الدماميل والكثير بثور يتقرح لكثرة المواد
ويعرض اوجاع المفاصل وذلك اذا سالت المواد الى الاطراف فتقبلها المفاصل لما فيها
من الخلل قال واما في الصيف فيعرض بعض هذه الامراض وحميات دائمة ومحرقة و
غب كثيرة وقيء وكرب وذرب ورمد ووجع الاذن وقروح في الفم وعفن في الفروج
وعرق الشرح اما اوائل الصيف فيعرض فيه جميع امراض الربيع لمناسبته فان
اول كل فصل شبيه باخر المتقدم لئلا ينتقل من هواء الى مباين له بغتة فيهيج ولكنها
يكون اقل واسرع انقضاء لان القوة الحارة المحللة واما في باقي الصيف فيقل فيه ما به
من الامراض الربيع كثيرة الرطوبات كالسكتة والصرع والزكام والبحوحة والسعال واما انبعاث
الدم فقد يكثر لحدة الدم وكذلك الذبحة لتصعد المواد الى فوق لكنها يكون مرارية او عن
دم بلغمي ولذلك الجنون والوسواس السوداوي والفوالج اذا كان يابسا قويا لحرارة
خصوصا في آخره واما البهق فيقل في الصيف لتخلخل المسام فيه وكذلك البثور و
الخراجات لكنها قد يكثر ان اذا كان رطب الهواء واما الامراض الخاصة بالصيف فمنها حمى
الغب اللازمة والمحرقة وذلك لكثرة الفاكهة وغليان الدم لاجل ما يفنيها ولاجل الحرارة خاصة
في آخره فان كان الحمى خارج العروق فالحمى غب دائرة وان كانت داخل العروق بقرب
القلب او الكبد فالحمى محرقة والغب اللازمة دائمة وقد يحدث الدائمة من الدم اذا عفن
ايضا ومنها القيء لكثرة المرة وطفوها والذرب وذلك اذا اندفع المواد الى الامعاء ومن

ما يتصعد

لما يتصعد الى العينين من المواد ووجع الاذن لكثرة ما يندفع اليهما من المواد فان من ان
الدماغ يندفع بالطبع الى الاذن وكذلك سحجها وقروح في الفم لما يتصعد منه
من الابخرة الحارة الصفراوية وعفن الفروج لاجل الحرارة فان كان هواؤه رطبا كان
العفن اكثر وكذلك اذا احتبست ريح الشمال وريح الجنوب وخصوصا لاجل ان
العرق الصفراوي يحرق الجلد بحدته قال واما في الخريف فيعرض فيه اكثر امراض الصيف
وحميات ربع ومختلطة والطحال واستسقاء وسل وتقطير البول واختلاف الدم وزلق
الامعاء ووجع الورك والذبحة والربو والقولنج الشديد الذي يسميه اليونانيون
ايلاوس والصرع والجنون والوسواس السوداوي الشرح الخريف لعلة التحلل فيه
اكثر امراض الصيف اعني الحادثة عن مواد ويكون عروضها فيه كثيرا جدا خصوصا في
اوله واما الصيف فانه وان عرض فيه بعض امراض الربيع فانها تكون قليلة التحليل
لانها من الرطوبات وهواء الصيف قوي التحليل واذا حدث الخريف على مرض صيفي دام
لعسر تحلل مادته والذي يقل عروضها في الخريف من امراض الصيف هي الصفراوية كالقيء
الصفراوي والرمد والخصف واما الامراض المختصة بالخريف فمنها حميات الربع لكثرة
السوداء ترميدا لما احرقه الصيف وتكثفه له ومنها حميات مختلطة لاختلاط المواد
فيه اما الصفراء فلما تولد في الصيف واحتبس فيه واما السوداء فلما قلنا واما
البلغم فلضعف الهضم لاختلاف الهواء وضعف الحار الغريزي بتحليل الصيف ومنها
اورام الطحال ونفخها لكثرة السوداء وانحصارها في الباطن مع ضعف الاحشاء

وضعف الهضم خاصة والربيع يلين بهما في الاكثر وضعف الطحال ومنها الاستسقاء لضعف الاحشاء
وسوء الهضم واضعاف ورم الطحال للكبد ومنها السل وقد بيناه ومنها تقطير البول لتغير
المثانة بالهواء المختلف مع حدة البول بما يخالطه من المواد الحادة ليبوسة الهواء ومنها
اختلاف الدم لكثرة النوازل الحادة ومنها زلق الامعاء لان ذلك يكثر عن قروح المعدة والامعاء
او كثرة النوازل المنحدرة اليهما او احديهما او كثرة النوازل البلغمية اللزجة المزلقة وكل ذلك
يكثر في الخريف ومنها وجع الورك لغلظ المواد واضرار الهواء المختلف بالاعضاء الباردة
ومنها الذبحة لكثرة ما ينزل الى الحلق من المواد ومنها الربو وهو ضيق النفس يشبه نفس المتعوب
لكثرة النوازل واضرار الهواء المختلف بالات التنفس ومنها الايلاوس وهو يحدث عن سدة في
الامعاء الدقاق ويسمى قولنج تجوزا ويكثر في الخريف لتجفيف يبوسة الهواء الفضلات الغذائية
قبل الامعاء غلاظا وربما عرض لتورم في الاحشاء ومنها الصرع لفساد الاخلاط وضعف
الادمغة بالهواء المختلف ومنها الجنون والوسواس السوداوي قال واما في الشتاء فيعرض فيه
ذات الجنب وذات الرئة والزكام والبحوحة والسعال واوجاع الجنبين والقطن والصداع و
السدر والسكات التفسير انما يكثر في الشتاء شيء من امراض الخريف لان الهضم فيه
يجود ويقوى فيجود الاخلاط ويترطب الهواء والابدان وذلك مناف للاسباب الموجبة في
الخريف لكن لقوة البرد واضراره بالاعضاء الباردة والتي يصل اليها الهواء سريعا وعدم
المواد ويحركها الى اسفل يعرض فيه هذه الامراض وذات الجنب اذا نزلت المادة اليه
والزكام اذا نزلت الى الانف والبحوحة اذا نزلت الى الحنجرة والسعال اذا نزلت الى قصبة

لكثرة السوداء

الرئة

الرئة واوجاع الجنبين والقطن اذا نزلت الى هناك والصداع اذا احتبس في الراس مع
السدر اذا كانت مع ذلك متثورة مغشية البصر والسكات اذا منعت نفوذ الروح الحساس
قال واما في الاسنان فيعرض في هذه الامراض واما الاطفال الصغار حين يولدون فيعرض
لهم القلاع والقيء والسعال والسهر والتفزع وورم السرة ورطوبة الاذنين التفسير سن النمو
ينقسم الى خمسة اسنان وذلك لان الاعضاء فيه ان لم تكن مستعدة للحركة فهو في سن النمو
وان استعدت ولم يكمل نبات الاسنان بعد سقوطها فهو في سن الصبي وان كمل ذلك ولم
يبلغ الحلم فهو في سن الترعرع وان بلغ ذلك ولم يبقل الوجه فهو في سن الرهاق وان بقل
او جاوز وقته فهو في سن الحداثة اما الاطفال وقول الصغار حين يولدون بينهما على مدة
سنتهم فمن امراضهم القلاع وهي قروح تعرض لسطح الفم لانه مع ضعفهم لم يسبق لهما عادة مع
طعم اللبن وحرص المراضع على زيادة ارضاعهم والسعال لتضرر الات نفسهم بالهواء اذا
لم يعتادوا ولكثرة نوازلهم لتضرر رؤوسهم ببرد الهواء والسهر والمواد كثرة الانتباه
من النوم لالم التقميط والربط مع كثرة فساد اللبن في معدهم والتفزع لضعف قواهم
فتنفعل من ادنى تخيل وورم السرة لاجل قطعها والرطوبة الاذنين لافراط دماغهم
مع قلة انتفاع فضولها من المنخرين اذا اكثر نومهم قال ابقراط فاذا قرب الصبي من ان
ينبت له الاسنان عرض له مضض في اللثة وحميات وتشنج واختلاف لا سيما اذا انبتت له
الانياب وللعبل من الصبيان ولمن كان منهم بطنه معتقلا التفسير عند قرب نبات
الاسنان يعرض للصبي مضض في اللثة وهو اذى يسير مع حكة بسبب تفرق السن

الفزع

لاتصال الاذن وحميات وتشنج لتشنج عصب الاذن بتفريق السن مع ضعفها واختلاف
قبل سببه ما يعرض من قيح الاذن وهو ضعيف فان هذا التفريق لا يلزمه تقيح وقبل انصراف فعل
الطبيعة الى تكوين السن والوجع المضعف للهضم وعند نبات الانياب يكون ذلك اكثر لكبرها
وللعبل اكثر لكثرة الزيادة رطوباتهم ولمن كانت بطونهم معتقلة لان فضوله يكون قد احتبست
لقلة اندفاعها قال فاذا جاوز الصبي هذا السن عرض لهم ورم الحلق ودخول خرزة
القفاء والربو والحصاة والحيات والدود والثاليل المتعلقة والخنازير وسائر
الخراجات الشرح يعرض في سن الترعرع ورم الحلق لان الحرارة يكون قد اشتدت فيشتد
تسييلها لرطوبات الدماغ ودخول خرزة القفاء لانحلالها بالرطوبات وانجذابها
بتمدد الرطوبات عند ورم الحلق والربو لكثرة ما ينحل الى الرئة والحصاة لكثرة الرطوبات
والبلغم مع الحرارة العاقدة والمثانية تكثر بالشبان لقوة قواهم على دفع هؤلاء
وفضلاتهم الى اسافل الاعضاء والكلوية تكثر بالمشايخ والحيات لكثرة البلغم وقبول
الحيوة لمعاقرة ارضية المرة بخلاف المشايخ والدود ويفارق الحيوة بانها قصار دود
الثاليل المتعلقة لانعقاد البلغم الغليظ واندفاعه من جهة ظاهر البدن والخنازير
ولمن ادبها البلغمية منها وسببها كثرة نزول المواد من رؤوسهم والجراحات لان قواهم
يقوى على دفع فضولهم الكثيرة من الظاهر قال فاما اذا جاوز هذا السن وقرب
من ان ينبت له الشعر في العانة فيعرض لهم كثير من هذه الامراض وحميات ازيد
طولا ورعاف الشرح يعني ههنا بالصبي لا ما فسرناه عن قريب بل ما قلناه اولا

فيها هو

وهو ما هو في سن النمو دون البلوغ والقلاع والقيء والسهر والفزع وورم السرة ورطوبة
الاذن فيقل عروضها لهؤلاء ولقوة اعضائهم وانعقاد رطوباتهم واشتداد حرارتهم
وكذلك مضيض اللثة والحميات والتشنج والاختلاف لان اسنانهم يكون قد تحللت لكن يعرض
لهم الحميات والاختلاف لان الصفراء يكثر فيهم ويكون حمياتهم اطول لان امراض الاطفال كلها
قصيرة لسرعة تغيير حرارتهم ويقل ايضا فيهم دخول خرزة القفاء والربو والحصاة
والحيات والدود والثاليل المتعلقة والخنازير لان حرارتهم تشتد فيقل البلغم لقوة
الهضم واما الخراجات واورام الحلق فقد يكثر فيهم لكنها تميل فيهم الى الدموية
وسبب ذلك قواهم على دفع الفضول الى الاعضاء المقابلة ومن امراضهم الرعاف لان
دمهم يكثر ويسخن قال واكثر ما يعرض للصبيان من الامراض يأتي في بعضه البحران
في اربعين يوما وفي بعضه في سبعة اشهر وفي بعضه في سبع سنين وفي بعضه
اذا اشارفوا انبات الشعر في العانة واما ما يبقى من الامراض فلا ينحل في وقت
الانبات او في الاناث في وقت ما يجري فيهن الطمث فمن شانها ان تطول
الشرح قد قيل ان بقراط اذا اطلق لفظ الامراض اراد المزمنة ولا شك ان المراد
ههنا هو ذلك واول بحارين الامراض المزمنة هو اليوم الاربعون واذا كان المرض شديد الازمان ه
جعلوا الشهر فيه بمنزلة اليوم من الامراض الحادة بل ربما جعلوا السنة بمنزلة اليوم فلذلك
يأتي في بعضها البحران في سبعة اشهر وفي بعضها في سبع سنين وفي بعضها في
اربعة عشر سنة وهو عند نبات الشعر في العانة وذلك نظير اليوم السابع واليوم الرابع

عشر واما ما يبقى فلا يحل في وقت الانبات وفي الاناث في وقت ما يجري منهن
الطمث فمن شأنها ان تطول لان الحرارة الغريزية اذا لم تقو على حلها في هذا الوقت لم تقو
في حلها في مدة يسيرة قال واما الشبان فيعرض لهم نفث الدم والسل والحميات الحادة
والصرع وسائر الامراض الا ان اكثر ما يعرض لهم ما ذكرناه الشرح فاما في هذا السن
قال فاما من جاوز هذا السن فيعرض لهم الربو وذات الجنب وذات الرئة و
الحمى التي يكون معها اختلاط العقل والحمى المحرقة والهيضة والاختلاف الطويل وزلق الامعاء
وسحج الامعاء وانفتاح افواه العروق من اسفل الشرح اكثر هذه الامراض يعرض للمشايخ
فلذلك لم يقل ابقراط واما الكهول ويكثر في هذا السن الربو لكثرة النزلات مع قصور الحرارة
عن انضاجها ودفعها وذات الجنب وذات الرئة لكثرة النوازل اليهما وسبب ذلك استمرار
الكهول على عادتهم من كشف الرأس واكثر ذلك من بلغم لاجتماع الصفراء مع البلغم اما الصفراء
فما حصل في سن الشبيبة واما البلغم فما حصل لهم عند الانتقال والحمى التي يكون معها
السهر لغلبة اليبوسة على امزجتهم والحمى التي تكون معها اختلاط الذهن لاجل السهر مع
ضعف الدماغ بسبب الانتقال الى البرد والحمى المحرقة وذلك اذا كانت المادة [illegible]
ومن كان من الكهول يابس البطن فحدوث هذه الحميات فيه اكثر لان الصفراء التي تولدت في سن
الشباب لا يكون قد اندفعت من جهة الامعاء والهيضة لاعتياد بعضهم الغذاء الذي
كان في الشبيبة فكذلك يعرض لهم زلق الامعاء والسحج ويعين على ذلك كثرة نوازلهم
الحادة وايضا انفتاح العروق لاسوداوية اخلاطهم مع حدتها وميلها الى اسفل قال

من اسفلهم

واما الشيخ

واما المشايخ فيعرض لهم رداءة النفس والنزلات التي يعرض معها السعال وتقطير البول وعسره
واوجاع المفاصل وامراض الكلى والدوار والسكات والقروح الرديئة وحكة البدن والسهر ولين البطن ورطوبة
العينين والمنخرين وظلمة البصر والزرقة وثقل السمع الشرح يكثر بالمشايخ النزل لضعف
ادمغتهم مع كثرة فضولها ولذلك يكون معها السعال وعسر النفس خصوصا اذا برد
الهواء وتقطير البول وعسره لضعف مثانتهم لاجل برد المزاج مع كثرة فضولهم وكثرة ما معها
لعلة الارضية واوجاع المفاصل لكثرة ما ينصب اليها من الفضول واوجاع الكلى والدوار و
السكات والسهر ولين البطن ورطوبة واوجاع الكلى لكثرة موادهم الغليظة فيتسدد الكلى
وربما ولدت حصاة والدوار والسهر والسكات لكثرة الابخرة المتصعدة من معدهم لضعف
هضمهم ولكثرة فضول ادمغتهم والقروح الرديئة لكثرة فضولهم مع فسادها وحكة البدن
لبورقية موادهم مع تكاثف جلودهم والسهر لبورقية رطوباتهم وغلبة همومهم و
وافكارهم لكثرة التأسي على ما فاتهم كثيرا لما تقدم من سنيهم واذا طلبوا النوم
لم يجدوا من النوم الذي ينبغي لموادهم ولين البطن بزيادة ذلك يعتق بهم كثيرا على انه مرض وسببه كثرة
الفضول مع قصور الهضم ورطوبة العينين والمنخرين لما يسيل من ادمغتهم مما لم ينهضم
هضما مع كثرة الابخرة المتصعدة الى رؤوسهم واذا تكاثفت في الدماغ لبرودة عادة
مائية وسالت من العين والانف والزرقة ويحسبها فيهم اما بكثرة العين فيقل سواد
العينية كما يقل خضرة الزرع واذا اخذ في اليبس او غلبة الرطوبة المائية كما يصفر الزرع
واذا افرط في سقيه وثقل السمع لانسداد عصبه المقالة الرابعة قال ينبغي ان يسقى

[illegible]

الحامل الدواء اذا كانت الاخلاط هائجة منذ يأتي على الجنين اربعة اشهر
الى ان يأتي عليه سبعة اشهر ويكون التقدم على هذا الحمل اقل ما يكون واصغر من ذلك او اكبر
منه فينبغي ان يتوقى عليه الشرح مهما كان الضرر المتوقع من ترك الاستفراغ ازيد او مساويا
للضرر المتوقع من الاسقاط لما اذا كان بالحامل قولنج صعب وجب الاستفراغ ولا محالة
كيف كان لانا ان لم نستفرغ كان الضرر متيقنا وان استفرغنا كان موهوما
واما اذا كان ضرر الاسقاط اعظم فاما ان يكون الاسقاط عند الاستفراغ
غالبا فلا يجوز او لا يكون كذلك فيجوز واذا كانت اخلاط الحبلى ساكنة كانت الضرر
من ترك الاستفراغ قليلا لان مثل هذه المواد ينبغي تأخير استفراغها الى بعد
النضج مع ان النضج انما يراد ليسهل خروج المادة فبان يحوج ذلك لخوف الاسقاط
اولى وان كانت اخلاطها هائجة كان ضرر ترك الاستفراغ مع عظمه لا يبلغ
ضرر الاسقاط فاول خلق الطفل وعند استكماله يكون الاسقاط بالاستفراغ
غالبا اما في الاول فلان التعلق بالرحم لم يكن استحكم بعد واما بعد الاستكمال م
الاستكمال فلانه يكون قد ثقل وقبل احتياج الطبيعة الى امساكه فلا يكون
الاستفراغ واما فيما بين ذلك فيجوز لان التعلق حينئذ يكون قويا فيكون الاسقاط
نادرا فان احتيج الى الاستفراغ قبل ذلك او بعده فينبغي ان يكون ذلك بحذر وتوقي
على الجنين ويكون التقدم على هذا الوقت اقل من التأخر اي يكون اقدام الطبيب
على الاستفراغ قبل هذا الوقت المحدود اقل من اقدامه عليه بعده لان الاستفراغ

بعد

بعد لان الاستفراغ بعد ذلك الوقت وان اوجب الاسقاط فان المولود اذا سقط صح وامكن
ان يعيش ولا كذلك فيما قبل ذلك الوقت قال انما ينبغي ان يسقى من الدواء ما يستفرغ
من البدن النوع الذي اذا استفرغ منه من تلقاء نفسه نفع استفراغه على صحة من
ذلك فينبغي ان تقطعه الشرح سبب ذلك ان الطبيب انما يجوز ان يتصرف تصرفا لا يحدث
ضررا واستفراغ ما فيه ذلك ضار لما بيناه اولا فلا يكون جائزا قال ينبغي ان يكون
ما يستعمل من الاستفراغ بالدواء في الصيف من فوق اكثر وفي الشتاء من اسفل
الشرح حرارة الصيف تحدث في المواد غليانا وطفوا وبرد الشتاء تحدث فيها
جمودا وثقلا فيكون ميلها في الصيف الى فوق وفي الشتاء الى اسفل وقد بينا
ان استفراغ المواد ينبغي ان يكون من الجهة التي هي اليها اميل فلذلك ينبغي ان
يكون في الصيف من فوق وفي الشتاء من اسفل قوله من الاستفراغ بالدواء وانما
خصص بذلك لان ما يكون من الاستفراغ بمثل المرق المتخذ او الفعل او الحقن
او الماء الحار لا يراعى فيه ذلك لان استفراغه انما يكون لما هو محتبس في الامعاء
او المعدة من الاغذية وذلك لا يختلف ميله باختلاف الفصول قال بعد طلوع الشعرى
العبور وفي وقت طلوعها وقبله يعسر الاستفراغ بالادوية الشرح اما ما يكون
من الاستفراغ بمثل الماء الحار والفعل والفصد وما اشبههم فلا يختص بوقت
واما ما يكون بالدواء فينبغي ان يمنع في وقت قوة الحر وهو عند طلوع الشعرى العبور
وقبل ذلك وبعده بزمان يسير وسبب ذلك لامور احدها ان القوى تضعف

بالحقن والدواء يزيد ضعفا وثانيها ان حر الهواء يجذب المواد الى ظاهر البدن وذلك مما في
يجذب الدواء وثالثها ان الدواء المستفرغ لابد وان يحرك المواد والحركة مسخنة وذلك
عند قوة حرارة الهواء اصعب خصوصا واكثر الادوية المستفرغة حارة والدواء المسهل
اولى بالمنع ح لان حركة المواد الى فوق بالحر لاينافي بقوة القيء قال من كان قضيف البدن
وكان القيء يسهل عليه فاجعل استفراغك اياه بالدواء من فوق وتوق ان تفعل ذلك في الشتاء
الشرح سبب ذلك ان هذا في الغالب يكون مرار صفراوية مائلة الى فوق قال واما من كان يعسر عليه القيء
وكان من حسن اللحم على حال متوسطة فاجعل استفراغك اياه بالدواء من اسفل وتوق
ان تجعل ذلك في الصيف الشرح سبب ذلك ظاهر وانما لم يقل وكان قضيفا مع كون ذلك يدخل
فيه المتوسط اللحم والمفرط لان المفرط في الخصب قد لا يجوز استفراغهم من اسفل وذلك اذا كان
ضيق العروق يخشى من الاسهال ونحوه انطباق العروق لانضغاطها بكثرة السمن قال
واما اصحاب السل اذا استفرغتهم بالدواء فاحذر ان تستفرغهم من فوق الشرح قد يكون
باصحاب السل حمى عفنية فيحتاجون الى الاستفراغ لان اخلاطهم التي بهم اشتدت وحينئذ
لا يجوز ان يكون ذلك من فوق واما المستعدون للسل فلما يخشى صدع بعض عروق
الرئة لاستعدادهم لذلك فيقعون في السل واما الواقعون فيه فلما يخشى من زيادة
تفرق اتصال الرئة قال واما من كان الغالب عليه المرة السوداء فينبغي ان تستفرغه
اياها من اسفل بدواء اغلظ اذا اضيف الضدين الى قياس واحد الشرح قال ههنا
ينبغي ان تستفرغهم وقال في الاول فاذا استفرغتهم تنبيها على ان هؤلاء محتاجون

الى الاستفراغ

الى الاستفراغ دائما واولئك استفراغهم على خلاف الدليل لاجل ما يلزمه قرحة الرئة من الحمى الدقيقة
وانما يستفرغون لامر آخر غير مرضهم والمرة السوداء ارضية ثقيلة فيكون مائلة الى اسفل
وغليظة فيكون نفوذها في المجاري عسرا فلذلك ينبغي ان يستفرغ من اسفل بدواء
اغلظ اي اغلظ قواما فلا ينحدر بسرعة فيكون قوة اقوى لزيادة بقائه حيث قوله
اذا اضيف الضدين الى قياس واحد والمراد بالضدين ههنا تحريك المواد الى اسفل
وتحريكها الى فوق اذ الحركتان متضادتان فيكون تحريكا متضادا وهو تحريك الاستفراغ
والقياس الواحد هو القياس الدال على وجوب استفراغ المواد من حيث هي اليه
اميل قال وينبغي ان تستعمل دواء الاستفراغ في الامراض الحادة جدا اذا كانت الاخلاط
هائجة منذ اول يوم فان التاخير في مثل هذه الامراض رديء الشرح قد بينا هذا
فيما سلف وههنا زيادة وهو ان المرض الهائج اذا كان حادا جدا وجب ان يكون
استعمال الدواء في اول يوم واما في غيره فقد يؤخر يوما او يومين وسبب
ذلك ان الحاد جدا يكون موادها رقيقة فيكون سهلة الحركة والنفوذ في المجاري قال
من كان به مغص واوجاع حول السرة ووجع في البطن دائما لا ينحل بدواء مسهل ولا
بغيره فان امره يؤل الى الاستسقاء الشرح المغص وجع معوي او معدي ولكن
في الامعاء الدقاق ويريد بالاوجاع التي حول السرة ما يحدث هناك من
الاوجاع الحادثة عن الرياح وانما يكون هذه الاوجاع مع المغص ووجع البطن دائمة اذا كانت
عن مادة غليظة باردة وكانت هذه الاعضاء ضعيفة سيئة المزاج حتى يكون مولدة لهذه

الماء كلى استفرغت فاذا طال الزمان كثرت هذه الرياح فانتفخ البطن بافراط وكان من ذلك
الاستسقاء اذا يبس وهو الطبلي قال من كان به زلق الامعاء في الشتاء فاسقيته الدواء من فوق
ردي الشرح المادة الموجبة لهذا الزلق اذا كانت غليظة بلغمية لزجة فظاهر انه اذا استفرغها من فوق
ردي لانها تكون بطبعها مائلة الى اسفل وان كانت حادة حارة فيكون ذلك بالشتاء يوجب رداءة
استفراغها من فوق قال من احتاج الى ان يسقى الخربق وكان استفراغه من فوق لا يواتيه بسهولة
فينبغي ان يرطب بدنه من قبل اسقائه اياه بغذاء اكثر او براحة الشرح من الاسباب المسهلة
للقيء والاسهال ترطيب البدن بزيادة الغذاء والراحة فان كانت الرطوبات اذا كثرت لم تحتمل
الطبيعة عاجزة منها فيكون اخراج الدواء لها سهلا للطبيعة حينئذ اذ تشتاق الى دفع ما عندها
من الرطوبات لكثرتها الى فوق او الى اسفل وخصوصا اذا كثرت انواع الاغذية وكانت حلوة دسمة
فان النوع من الرطوبات يكون مع الكثرة قال اذا اسقيت انسانا خربقا فليكن قصدك لتحريك بدنه
الكثير ولتسكينه وتنويمه اقل وقد يدل ركوب السفن على ان الحركة تثور الابدان الشرح اذا سقي
الخربق للقيء واريد اخراج مادة كثيرة فينبغي ان يحرك البدن ليهيج ذلك فان الحركة تهيج الاخلاط
وتثورها فيلطف ويسهل على الدواء تحريكها الى فوق ويدل على ان الحركة مثورة للاخلاط ان
راكب السفينة يعرض له قيء شديد وما ذلك الا لحركة المواد الى فوق قال اذا اردت ان يكون
استفراغ الخربق اكثر فحرك البدن واذا اردت ان تسكنه فنوم الشارب له ولا تحركه الشرح
سبب ذلك ان النوم تسكن فيه الاخلاط فلا يسهل تحريكها الى فوق قال شرب الخربق خطر لمن كان
لحمه صحيحا وذلك انه يحدث له تشنجا الشرح اذا كان البدن صحيحا اي نقيا من المواد الردية

فاستفراغه

فاستفراغه مطلقا ردي وبالخربق اردى لانه يحدث التشنج وذلك لاجل افراط تجفيفه
العصب ورقا ولكن التشنج الرطب ايضا وذلك لتحريكه المواد الى الاعصاب قال من لم يكن به حمى
وكان به امتناع من الطعام ونخس في الفؤاد وسدر ومرارة في الفم فذلك يدل على استفراغه
بالدواء من فوق الشرح الامتناع من الطعام هو بطلان الشهوة وانما يكون ذلك مع هذه الاعراض
للامراض اذا كان خلط فاسد في اعالي المعدة ويريد بالفؤاد فم المعدة فانه يسمى فؤادا وقلبا
على سبيل التجوز ولذلك ربما قيل القلب في المعدة ونخس الفؤاد مع مرارة الفم انما يكون لمادة
صفراوية والسدر انما يكون لتصعد تلك الصفراء وذلك يوجب ان يكون الاستفراغ من فوق
قال الاوجاع التي فوق الحجاب تدل على الاستفراغ بالدواء من فوق والاوجاع التي من
اسفل الحجاب تدل على الاستفراغ بالدواء من اسفل الشرح يريد انه اذا احتيج الى استفراغ
مع هذه الاوجاع فينبغي ان يكون من جهتها لان الوجع انما يكون حيث المواد قابلة الى تلك
الجهة فان قيل ان هذا لا يصح فان القيء لا يجوز في اوجاع الكلى الخصوصية مع ان الوجع تحت
الحجاب قلنا الاستفراغ من فوق لا يختص بالقيء ومن اسفل لا يختص بالاسهال واستفراغ
مادة ذات الجنب وذات الرئة اجود ما يكون بالنفث واجود استفراغ الكلية بالادرار
قال من شرب دواء الاستفراغ فاستفرغ ولم يعطش فليس ينقطع عنه الاستفراغ
حتى يعطش الشرح اذا اعتدلت رطوبات البدن ولم ترد رطوبة من خارج فلا بد من
غلبة الجفاف ضرورة ووجوب الاسباب المحللة ولزم ذلك وجود العطش وقيل
ذلك لا يلزم اي لا يلزم حصول العطش الذي يبقى لا انفعال المنفعل بكون الرطوبات زائدة

وذلك هنا فلذلك العطش واذا لم يتم النقاء يكون الرطوبة في شأن الدواء ان يحلل الموجود
ما في شأنه جذبه فان استفرغ بالدواء فلم يعطش اي فلم يعطش العطش الذي
يكون عن الدواء او المستفرغ لكونه مستفرغا الا لكونه حارا او مجففا ولا لكون المادة
حارة او يابسة فليس ينقطع عنه الاستفراغ حتى يعطش فينقطع ح قال من لم
يكن به حمى واصابه مغص وثقل في الركبتين ووجع في القطن فذلك يدل على انه يحتاج
الى الاستفراغ بالدواء من اسفل الشرح هذه الاعراض تدل لا محالة على مواد مائلة الى اسفل
فيجب ان يكون استفراغها من اسفل ومعنى قوله من لم يكن به حمى انه اذا اصابته هذه الاعراض
وجب ان يكون الاستفراغ من اسفل وان لم يكن حمى لان الحمى نفسها توجب ان يكون الاستفراغ
من فوق لا من اسفل خوفا على الرأس من تصعيده بالمواد ولو استفرغنا من فوق قال البراز
الاسود الشبيه بالدم الذي ياتي من تلقاء نفسه كان من حمى او من غير حمى فهو من
اردى العلامات وكلما كانت الالوان في البراز اردى كانت تلك العلامة اردى واذا
كان ذلك مع شرب الدواء كانت تلك العلامة احمد وكلما كانت تلك الالوان
اكثر كان ذلك ابعد من الرداءة الشرح البراز يكون اسود لاحتراق الاخلاط او لدفع
الطبيعة مادة سوداوية بالبحران او لتناول الصابغ كالمري او لدواء يسهل السوداء
اذا كان شبيها بالدم اعني الدم الجامد فان الدم السائل لا يشبه الاسود وقد
من تلقاء نفسه فذلك انما يكون عن الاحتراق وان كان دفع الطبيعة اعانته فالاظهر ان
بها ان يكون هو الموجب لاضطراب نفسه وكذلك الكائن عن الدواء او تناول الصابغ مع

يكون

كون الذي عن الصابغ كحال البراز المعتاد وانما الردي فقط متوقع ولا يكون شبيها بالدم وكذلك
السوداء يخالف الدم من جهة وغليانه فلا تشبهه كان عن دواء او عن دفع بحران وانما كان
هذا اردى العلامات الدالة على سبب الردي هو الاحتراق وان كان من حيث هو خروج ما ينبغي خروجه
ينفع البدن فانه لو بقي محتبسا في البدن بعد تكونه لكان الحال اردى بكثير ولا ينقص
رداءته بالحمى بل سواء كان مع حمى او بدونها فهو ردي لدلالتها على زيادة الخروج الامر الطبيعي
واما اذا كان هذا البراز اعني الاسود عن شرب دواء فهو وان دل على وجود الاحتراق ولكنه
يدل على جودة فعل الدواء اذ قد اخرج الفضل الفاسد مع كون الاحتراق الذي دل عليه
لابد وان يكون دون ما في الاول لانه لو كان عظيما كثيرا لكانت المحترقة كثيرة فكانت
تحوج الطبيعة الى دفعها بدون الدواء وكلما كانت الالوان الخارجة عند شرب الدواء اكثر كانت
ابعد عن الرداءة لدلالة ذلك على قلة المادة المحترقة والا لكان الخارج كله منها لان اضعف ما هو
اشد ضررا في الغالب يتقدم خروجه وكانت علامة على كون الدواء ينقي البدن من جميع المواد
وذلك لا محالة احمد واما اذا كانت الالوان مع الدواء اردى فلا يلزم ان يكون ذلك محمودا
لان ذلك يدل على تقدم فساد شديد قال اي مرض خرجت في ابتدائه المرة السوداء
من اسفل او من فوق فتلك علامة دالة على الموت الشرح معنى خرجت انه خروجها
بنفسها لا عن دواء فان ذلك يقال فيه اخرجت وكون ذلك في ابتداء المرض يمنع ان
يكون عن بحران وكونها سوداء يمنع ان يكون الخارج الاسود لتناول الصابغ وكونها
مرة السوداء تعرف انها غير طبيعية واذا كان الاحتراق في ابتداء والمرض يبلغ

الى هذا الحد فاذا نزف المريض وجب ان يفرط الاحراق حتى يقتل قال من كان قد
انهكه مرض حاد او من مني او اسقاط او غير ذلك ثم خرجت منه مرة سوداء او مثل لـ
الدم الاسود فانه يموت من غد ذلك اليوم الشرح يقال انهكه المرض اذا كان قد اتى
فيه هولاء ضعفا مفرطا ولا شك ان ذلك اذا كان مع احتراق يلزمه خروج مثل
هذه المادة فظاهر انه يموت سريعا والعمدة في امثال هذا على استقرائهم وتجربتهم قال
اختلاف الدم اذا كان ابتداؤه من المرة السوداء فتلك علامة الموت الشرح قد بينا ان خروج
الدم في الغالب ان يكون هذا الدم عن سحج او دفعه حدة الخارج قال خروج الدم من فوق كيف
كان علامة ردية وخروجه من اسفل علامة جيدة اذا خرج منه شي اسود الشرح يريد بخروج
الدم من فوق ما يكون بالقيء وبخروجه من اسفل ما يكون من افواه العروق لان ما سوى ذلك
كالرعاف والاسهال وغيرهما له اسماء خاصة فيكون العبارة عنه باسمه اولى والخروج يعم
ما يكون من تلقاء نفسه وما يكون عن سبب ظاهر كالدواء وما يكون عن سبب باطن وهو الكائن
بالبحران وهذا الثالث اولى بان يكون هو المراد لاختصاص اوليته باسمها يخصها وما يخرج
من ذلك من فوق ردي لانه لا بد وان يمر بالمعدة فيضرها وربما جذب فيها وكان سحجا وما يخرج
من اسفل يخلو من هذه المضار فيكون محمودا خاصة بدلا من امراض كثيرة كاوجاع الورك
واوجاع الكلى وكل مرض سوداوي قوله اذا خرج منه شي اسود خروج هذا الدم محمود سواء كان
اسود او احمر لانه ينقي البدن لكن الاسود اكثر نفعا لانه اخرج ما هو اضر واذا كان بعضه
اسود وبعضه يكون احمر كان احمد الجميع لدلالته على خروج فضول مختلفة قال من كان به

اي ان السوداء في ابتدائها كل ... محرق علامة الموت لانه تنفس ...

اختلاف

اختلاف دم فخرج منه شي شبيه بقطع اللحم فذلك من علامات الموت الشرح انما يكون خروج مثل
القطع اذا عرض في الكبد بسبب تقطع لحمها وهو انما يكون لآفة حادة جدا وذلك من علامات الموت
وانما قال شبيه بقطع اللحم لان جرم الكبد وان كان لحميا فلا يقال له لحم بالمعنى المتعا رف
وفيه ايضا اشارة الى ان الذي يخرج الخارج يكون له مقدار كبير حتى يكون شبيها بقطع اللحم فان
الناس انما يشبهون بقطع اللحم اذا كان له مقدار صالح واما لو كان صغارا كالسمسم
او صوف فليس يجب الموت دائما قال من كان به حمى فانفجر منه دم كثير من اي موضع كان
انفجاره فان عند ما ينقه فيغتذي يلين طبعه بطنه بالكثير من المقدار المعتدل
الشرح سبب ذلك ان خروج الدم الكثير مضعف للقوى كلها خاصة القوى المتصرفة في الغذاء
لما يلزم ذلك من رداءة المزاج وخروج ارواح كثيرة واذا ورد الغذاء بعد ذلك لم يقف
على الحاجة حصل فيلين البطن قال من كان به اختلاف مرار فاصابه صمم انقطع
ذلك الاختلاف ومن كان به صمم فحدث به اختلاف مرار ذهب عنه الصمم الشرح الوقر بطلان
السمع والطرش نقصانه والصمم فقدانه بتجويف الصماخ وقد يستعمل كل واحد من
هذه المعاني في موضع الآخر على سبيل التجوز والمراد بالصمم ثقل السمع وحدوث ذلك
عقيب الاختلاف دليل على انجذاب المادة الى اسفل فيبطل الصمم قوله فحدث به اختلاف مرار
فيه اشارة الى ان اذا اختلف المرار حدث عقيب حدوث الصمم وانما يكون ذلك اذا لم يكن
كذلك الاختلاف ثابتا يعتد به وكذلك الحال في الوجع وغيره من امراض الاعالي فانها تزو ل
اذا حدث مرض يقتضي انتقال المادة الى الاسافل وبالعكس قال من اصابه في الحمى

في اليوم السادس من مرضه نافض فان بحرانه يكون نكسا الشرح المراد ان النافض
حدث في اليوم السادس وصار فيخرج بذلك ما يكون في ابتداء النوائب دائما فيكون تهيا
اذا كان النافض للبحران فان مادة الحمى اذا كانت داخل العروق قد تتحرك بان تندفع الى
خارج العروق ويحدث من ذلك النافض لاجل لذعها اللحم ثم يخرج من المسام ويستفرغ
بالعرق وهذا في غالب الامر انما يكون في يوم بحران كالسابع مثلا والحادي عشر لكن
قد يتفق ان تكون المادة شديدة الرداءة فتخرج الى المبادرة الى دفعها قبل يوم البحران فياتي
بحران السابع في السادس مثلا وكما قد يتفق ان تقصر الطبيعة عن كمال النضج الى يوم البحران
فتؤخر الدفع لاستظهارها في النضج فيكون بحران السابع في الثامن مثلا وكلا الامرين
مذموم لكن التقدم اردأ لان المادة يكون فيه فاسدة ويكون الدفع قبل تمام النضج
فلذلك يكون البحران نكسا واما التاخر فان المادة مع كونها صالحة غير شديدة الايذاء
فيكون نضجها قد تم فيكون اندفاعها سهلا قال من كان لحماه نوائب ففي اي ساعة
كان تركها له اذا كان اخذها له من غد ذلك اليوم في تلك الساعة بعينها فان بحرانه يكون
عسرا الشرح نعم قوم من الاوايل من هذا ان النوبة اذا كانت في اي ساعة يفارق
فيها يبتدئ في اليوم الذي بعد ذلك في تلك الساعة بعينها فانه في اليوم الاول فارق
في الساعة الثانية من النهار وفيها يبتدئ في اليوم الثاني وفهم جالينوس ان النوائب
اذا كانت كلها يبتدئ في وقت واحد وان تركها فليكن في اي وقت كان وكلا المفهومين
صحيح والاول اظهر والبحران في الصورتين عسر لان مثل هذا المرض يكون طويلا قال صاحب

الاعضاء

الاعضاء في الحمى الكثيرة ما يخرج بالخراج في مفاصله والى الجانب اللحيين الشرح انما يكون الحمى فيها اعياء
اذا كانت المواد متوجهة الى نواحي العضل والمفاصل فيكون الحركة عسرة واذا كانت كذلك
كان البدن مستعدا لحدوث خراج عند البحران ولكن يخصص موضع حدوثه بالمفاصل والجانب اللحيين
اما المفاصل فلان كل عضو يدفع تلك المادة عن نفسه فلا يقبلها وموضع المفصل
لابد فيه من خلو عند العظمين المتجاوزين فلا يكون قوة تدفع وتجد المادة مكانا متسعا
فلا جرم فيكون انصبابها فيه واما جانب اللحيين فلان المواضع الرخوة التي عند اللحيين
وخلف الاذنين والاربيتين وما اشبهها شديدة القبول للمواد لسخافة لحمها
وسعة مسامه فيكون نفوذ المادة فيه سهلا واختص جانب اللحيين بذلك لان مواد الحمى
الكثيرة في الاكثر الامر اذا لم تكن مندفعة الى مخارجها حتى يحدث من ذلك استفراغ ولا الاطلاق
حتى يحدث عن ذلك خراج في المفاصل فانما تكون مندفعة الى فوق فيكون جانب
اللحيين اولى بها واما خلف الاذنين فانه يندفع المواد اليه في غالب الامر بعد
نفوذها في الدماغ قال من انتشل من مرض فكل منه موضع من بدنه حدث به في
ذلك الموضع خراج الشرح يقال انتشل من المرض اذا جفا عن آخره وقارب ان يفارق
فاذا حصل عقيب ذلك كلال في عضو دل على اندفاع مادة الى هناك فان الكلال
اندفاع تلك المادة صرفت هناك خراجا لان المادة المندفعة تكون قد اخذت في النضج
مع عجز الطبيعة عن دفعها بالتحلل والا كان اندفاعها بالاستفراغ واذا كان كذلك
فالورم الذي يحدث منها لابد وان يجمع فيكون خراجا والكلال حالة بين الاعياء

والكسل قال وان كان ايضا قد تقدم فاتعب عضو من الاعضاء من قبل ان يمرض صاحبه ففي
ذلك العضو يتمكن المرض الشرح سبب ذلك ان قوة ذلك العضو تضعف فيكون قبوله المادة المرضية اكثر
فيكون تمكن المرض فيها اقوى قال من اعترته حمى ولم يكن في حلقه انتفاخ فعرض له اختناق بغتة
فذلك من علامات الموت الشرح اذا عرض اختناق بغتة ولم يكن قبل ذلك في الحلق انتفاخ فانما
يكون ذلك لدفع الطبيعة المادة بالبحران الى النواحي الخفية اذ لو كان ذلك لتحلب المادة الى الحنك
بغير دفع بحراني ففي الاكثر اذا عرض اختناق فانما يعرض قليلا على قدر تحلب المادة واذا كان
ذلك بدفع البحران كان علامة الموت لان المندفع ح يكون كثيرا او يكون القوة ضعيفة عن تحليل ذلك
المندفع والعليل شديد الحاجة الى التنفس لاجل تقدم سخونته بالحمى وذلك لانه فيتأذى من اجله وانما اشترطنا
ان لا يكون قد تقدم الانتفاخ في الحلق لانه لو كان تقدم الانتفاخ اي الورم لجاز ان يكون الاختناق في
حينئذ لزيادة حجم الورم عند كمال نضجه وحينئذ يعقبه الانفجار والعافية قال من اعترته حمى فاعوج
معها رقبته وعسر عليه الازدراد حتى لا يقدر ان يزدرد الا بكد من غير ان يظهر به انتفاخ فذلك
من علامات الموت الشرح اعوجاج العنق مع الاختناق قد يكون ليبس شديد يشنج العصب وبهذا
لا محالة يلزمه الموت وقد يكون لزوال خرزة الى داخل اما لرطوبة او لورم ممدد للرباطات فيجذب
القوة الى قدام وكلاهما يحدثان الموت لتعسر عود هذه الفقرة في مدة يمكن فيها بقاء القلب
على مزاجه ومع الاختناق في هذه الاحوال كلها لا يظهر بالمريض انتفاخ اما في الاول فليبس
فلفقدان واما في الثالث فلانه يكون في داخل المريء فلا يظهر للحس قال العرق محمود
في المحموم اذا ابتدا في اليوم الثالث او في الخامس او في السابع او في التاسع او في الحادي عشر

او في الرابع

او في الرابع عشر او في السابع عشر او في العشرين او في الرابع وعشرين او السابع وعشرين او الثلثين
او الرابع والثلثين او في السابع والثلثين فان العرق الذي يكون في هذه الايام يكون به
بحران الامراض واما العرق الذي يكون في غير هذه الايام فانه يدل على آفة او على طول
من المرض وعوده الشرح قد علمت ان اليوم الذي هو الاربعين هو اول بحارين الامراض
المزمنة فهو كذلك آخر بحارين الامراض الحادة وعلمت ان اقصر مدة يعرض فيها تعلق
يتعلق بالبحران اربعة ايام فهذه التي يمكن ان يبتدي فيكون بحرانا فاذا يكون بحارين
للامراض الحادة فتتوالى باربعة ايام وعلمت ان البحران قد يتقدم لاحتقان المادة الطبيعة
للاستظهار بتكميل النضج وحينئذ ينتقل البحران لا محالة عن يومه واوسط الايام لذلك
في الامراض الحادة هي ايام الافراد ولان مواد الامراض الحادة الكثر ما صفراوية فيكون
نوائبها غبا والبحران انما يعرض في يوم النوبة فلذلك يتقدم بحران الرابع الى الثالث
او يتأخر الى الخامس والتقدم اكثر لان المرضى انما يتجون في اول البحارين اذا كانت
مادته لطيفة جدا شديدة الحدة وحينئذ تكون الحاجة الى استعجال الطبيعة اكثر من
الحاجة الى التأخر الذي انما يكون لعسر الدفع فيما دون ذلك فلذلك يحمد العرق العارض
في الايام المعدودة لانه يكون بحرانيا اي عن دفع الطبيعة لان في هذه الايام من شأن
الطبيعة الدفع فيها واما ما يكون في غير تلك الايام فالاكثر لا يكون عن دفع الطبيعة
لان يومه لا يكون صالحا لذلك فهو اذن انما لتخلى الطبيعة عن الرطوبات البحرانية عن التصرف
فيها فتسيل بذاتها ويدل ذلك على آفة في القوى او لكثرة الرطوبات جدا وعجز الطبيعة

عن اجادة النضج فيهما لكثرتهما فيسيل بعضها وذلك يدل على طول المرض لزيادة مادته
واليوم الثالث والخامس عاير دال على الرابع والتاسع يدل على السابع ويسمى الواقع في الوسط
لوقوعه في الوسط بين السابع والحادي عشر واما الثالث عشر والثاني عشر فالظاهر انهما
سقطا على سبيل غلط الناسخ ولما التاسع عشر والواحد والعشرون فلا يقع فيهما بحران
لان ما ينوب من الامراض الحادة غبا ففي الغالب لا يتاخر الى هذه المدة ولذلك قال في
في الثالث والعشرين والخامس والعشرين وما بعد ذلك من الافراد قال العرق البارد اذا كان مع
حمى حادة دل على الموت واذا كان مع حمى هادية دل على طول المرض الشرح الحمى الهادية لا تمنع
ان يكون مادتها باردة بالطبع وفي الاكثر انما يكون المندفع في المرض من المادة التي منها
المرض والمادة الباردة عسرة الانفعال والاندفاع فلذلك اذا كان العرق في الحمى الهادية
باردا دل على طول المرض لدلالته على برد مادته واما في الحميات الحادة فلا يمكن ان يكون ذلك من
مادتها فاما ان يكون من الرطوبات الغريزية او غيرهما وايهما كان دل على الموت اما ان
كان من الرطوبات الغريزية او غيرهما وايهما كان دل على الموت اما ان كان من الرطوبات
الغريزية فلانه انما يكون اذا تخلت الطبيعة عنها فبردت وسالت من ذاتها كما يعرض
عند الغشي واما ان كان من رطوبات اخرى فلان الرطوبة لم تبق على بردها الا والحرارة
القوية في غير موضعها وانما يكون ذلك بان يكون الحرارة العفونية بقرب القلب وظاهر
البدن غير شديد التسخين وذلك انما يكون لعجز الطبيعة عن دفع المادة المسخنة
عن نواحي القلب وظاهر ان ذلك يلزمه الموت في الاكثر الامر قال ابقراط وحيث كان

العرق

العرق ساه

العرق من البدن فهو يدل على ان المرض في ذلك الموضع الشرح فرق بين ان يقال اذا عرض
موضع عرق وبين ان يقال حيث كان العرق من البدن فان الثاني يشعر بان العرق
لم يكن الا في ذلك الموضع وحيث اطلق لفظ العرق فالمراد غير البارد فيخرج بذلك
عرق الحناني وما يشبه الذي يكون لسقوط القوة ولا شك ان العرق اذا اختص بموضع
وكانت نسبة اجزاء البدن الى الاشياء الخارجة واحدة فذلك الامر بدني عن الالم يختص
وانما يكون كذلك اذا كانت المواد في ذلك الموضع اكثر وقد بينا ان ما يندفع من الرطوبات
في حال المرض ففي الغالب يكون ذلك من مادة المرض فمادة المرض اذن في ذلك العضو اكثر
فيكون المرض فيه اقوى واشد ولا يعني يكون المرض في ذلك الموضع الا هذا قال اي موضع
من البدن كان حارا او باردا ففيه المرض الشرح لا شك ان اختصاص موضع بالخروج
عن الحد الطبيعي مع كون نسبة اجزاء البدن الى الاشياء الخارجة واحدة يدل على
على اختصاص ذلك الموضع بزيادة الخروج عن الامر الطبيعي فيكون اكثر المرض هناك
كما قلنا في العرق قال واذا كان يحدث في البدن كله تغاير وكان البدن يبرد
مرة ثم يسخن اخرى او يتلون لون ثم يتغير دل ذلك على طول من المرض الشرح
انما يكون ذلك اذا كان في البدن مواد مختلفة ومتى كان كذلك كان انضاجها
عسرا فيطول المرض لا محالة قال العرق الكثير الذي يكون عند النوم من غير سبب بين
يدل على ان صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء اكثر مما يحتمل وان كان كذلك وهو
لا ينال من الغذاء دل على ان بدنه يحتاج الى الاستفراغ الشرح كثرة العرق انما يكون

لكن تقع بسببه فان لم يكن بسبب بين كالحمى الخارجي فلا محالة ان سببه المادي وهو الرطوبات
كثيرة وانما يكون تلك الرطوبات الكثيرة مادة الغذاء واذا لم يكن ذلك الغذاء كثيرا فبسبب العهد فهو
الغذاء كثير متقدم وذلك موجب للاستفراغ لاجل الامتلاء وانما نحتج ذلك بالنوم لان
الطبيعة في حال النوم يكون استيلاؤها على الرطوبات بالانضاج والدفع وغيرهما اكثر
وقوله الابتدال من الغذاء اليانا منه فهو البدن كثرة العرق قال العرق الكثير الذي يجيء
دائما كان حارا او باردا فان الحار منه يدل على ان المرض اخف والبارد منه يدل على ان
المرض اعظم الشرح كثرة العرق ودوامه انما يكون اذا كانت المواد كثيرة جدا فان كان باردا
فنوع من الحمى يدل على الموت ومع جودتها على طول المرض ولو كان الحرارة قليلا فكيف
الكثير وان كان حارا فالمرض اخف لان المادة الحارة اقبل للتحلل والنضج قال اذا كانت
الحمى غير مفارقة ثم كانت تشتد غبا فهي اعظم خطرا واذا كانت تفارق على اي وجه كان
فهي تدل على ان لا خطر فيها الشرح الحميات التي لا تفارق منها ما ليس له نوائب تشتد
كحمى الدق ومنها ما لها نوائب تشتد وهي الحادثة عن عفونة خلط داخل العروق
كالصفراوية وهي التي تشتد غبا وغير المفارقة اعظم خطرا من المفارقة لان المفارقة
تستريح فيها الطبيعة في مدة الراحة ويقل تضرر القلب والقوى فيها باذى العفونة
لفقدان دوام المؤذي والمفارقة التي يبقى البدن فيها وقت الراحة اسهل واقل
خطرا من التي يبقى منها بقية قال من اصابته حمى طويلة فانه يعرض له اما خراجات
او كلال في مفاصله الشرح يريد انه يكون مستعدا لاجل العروض فكذلك الحمى اذا طالت
ذلك انه

فلابد

فلا بد وان يكون في البدن مواد غليظة اما التي تولدت منها الحمى او التي حدثت لفساد الهضم
فلا بد وان تضعف الطبيعة بطول الحمى ويبقى كان كذلك في الاكثر يقصر عن تمام تحليل تلك
المواد واقبل المواضع لما يسيل اليها من المواد هي المفاصل والمواضع الرخوة كالبناه
فان حصل في هذه مواد كثيرة حدثت منها الخراج وان حصل فيها شيء يسير حدث
كلال المفاصل قال من اصابه خراج او كلال في المفاصل بعد الحمى فانه يتناول من الغذاء
اكثر مما يحتمل الشرح انما يقال بعد الحمى اذا كانت الحمى قد فارقت بالتمام وانما يكون ذلك
لمادة اخرى حادثة وانما يكون ذلك اذا كان المتناول من الغذاء اكثر من المقدار الذي ينبغي
قال اذا كان يعرض بانفض من حمى غير مفارقة لمن قد ضعفت قوته فتلك من علامات الموت
الشرح قوله بنفض وقولنا اذا كان يعرض وبنفض قولنا اذا اعرض فان الاول يفهم منه التكرار
بخلاف الثاني وكون النافض في حمى غير مفارقة يمنع ان يكون لما يحدث في ابتداء النوائب فان ذلك
انما يكون في الحمى المفارقة ولذلك انما يكون بهذا الانقلاع مادة بالجواد وانما يكون ذلك اذا لم يفارق
به الحمى اذ لو فارقت لم يعرض بعدها مرة اخرى ولا شك ان ذلك انما يكون اذا كانت المادة
غير مطاوعة للانقلاع وذلك مع ضعف القوة يلزمه الموت قال في الحمى التي لا تفارق النخاعة
الكمدة والمنتنة والشبيهة بالدم والتي من جنس المرار كلها ردية فان انقضت انقضاء
جيدا فهي محمودة الانقضاء في الجيد هو ان يكون خروج المادة سهلا ومعقبة نفع وحينئذ
يحمد ذلك لدلالته على قوة الطبيعة على الدفع لا للنزاهة فانه بذاته ردي قال وكذلك الحال
في البراز والبول ايضا فانه اذا خرج بالبراز والبول مواد ردية فالحال مذمومة الا ان
يكون

خروج ذلك صديدا فيكون ذلك عند نومه كما قولنا فان خرج ما لا ينتفع بخروجه من احد
هذه المواضع فذلك ردي يريد ان الخارج اذا كان بغير سهولة ولا يتعقب خروجه
نفع فهو مذموم وان كان لونه او قوامه او غير ذلك غير مذموم قال اذا كان في حمى لا تفارق
ظاهر البدن باردا وباطنه يحترق ولصاحب ذلك عطش فذلك من علامات الموت الشرح
برد الظاهر مع الحمى الشديدة التي لا تفارق يمكن ان يكون لاحد امرين اما لان الحرارة
الغريزية ضعيفة جدا بحيث لا تقوى على تبعيد المادة العفنية وبخاراتها عن نواحي القلب
فيتوفر التسخين على الباطن ويبقى الظاهر باردا وهذا يدل على الموت لان القوى اذا
كانت تعجز عن الدفع الى الظاهر فلا تعجز عن الدفع التام بطريق الاولى وبهذا الوجه اذا
كانت الحمى تفارق ايضا او لان الاحشاء فيها ورم حار فتكون المادة الحارة مجتمعة فيه
فلا ينفصل منها ما يسخن الظاهر ولا يمكن بهذا الوجه اذا كانت الحمى تفارق لان الورم
الحار الكائن في الاحشاء يلزم منها ان يكون الحمى لازمة وهذا ايضا يدل على الموت لان المادة
يكون كذلك اذا كانت شديدة العصيان عن التحلل والا كان يتحلل منها ما يسخن به الظاهر
وانما خص ابقراط الحكيم بما اذا كانت الحمى لا تفارق لان الدلالة على الموت تكون حينئذ اقوى
لان الحمى اللازمة اكثر خطرا من المفارقة وانما شرط ان يكون بصاحب ذلك عطش
للاستدلال على قوة حرارة الباطن قال متى التوت في حمى غير مفارقة الشفة او العين
او الانف او الحاجب او لم يبصر المريض او لم يسمع اي هذه الاعضاء كان وقد
ضعف البدن فالموت منه قريب الشرح التواء هذه الاعضاء في الحمى يحدث لجفاف

الاعضاء

الاعضاء الآتية اليها واكثر ذلك اذا كانت الحمى لازمة لان تجفيفها لجوهر الدماغ اتم لدوام
الجفاف وانما خصصت هذه الاعضاء بذلك لانها اصغر عضوا واسهل لانجذابها بادنى سبب
من تشنج لخفتها ولينها فان الاعصاب التي تأتيها من الدماغ فيجف واول جفاف يعرض له
واما فقدان البصر والسمع فسببه تحلل الروح التي بها يكون ذلك ولا شك ان ذلك مع
الحمى اللازمة وضعف البدن دليل على الموت القريب قال اذا حدث في حمى غير مفارقة
رداءة في التنفس واختلاط في العقل فمن علامات الموت الشرح المراد بذلك ما يكون في
البرسام فان ذلك لا يحسن ان يقال فيه انه حدث في غير مفارقة لان المرض حينئذ ليس هو الحمى
اذ الحمى حينئذ من اعراض المرض بل المراد ما يكون في الحمى اللازمة التي هي المرض فانما يحدث
ذلك مع فساد مزاج الدماغ لاجل اشتعاله بقوة الحرارة وجفاف آلات التنفس
وذلك دليل لا محالة على الموت واما الكائن عن البرسام والسرسام فرديء لا محالة
ولكن لا يدل على الموت قال الخراج الذي يحدث في الحمى فلا ينحل في اوقات البحرانات الاول
ينذر بطول المرض الشرح معناه ان الحمى اذا حدث فيها خراج فلم ينحل الحمى في البحرانات
الاول التي حدث فيها الخراج فان الخراج يطول مدته وذلك لان بقاء الحمى دليل
على ان المنصب الى موضع الخراج من المادة انما هو بعضها والا كانت الحمى انحلت
بعد حدوثه لانقطاع مادتها الى موضع واذا كان كذلك لا كثر يكون انصباب الباقي
الى هناك لانه اسهل بسبب قبول العضو وحدوث المسلك اليه ويلزم ذلك طول مدته
قال الدموع التي تجري في الحمى او في غيرها من الامراض ان كان ذلك عن ارادة المريض

لانه لم يعلم به

فليس ذلك بمنكر وان كان عن غير ارادة المريض فهو ردي الشرح يريد ان ما كان من ذلك
لا بسبب في العين لضعف او كثرة رطوبة بها او خشونة وما كان كذلك فان
كان عن ارادة من المريض فلا شك انه ردي لدلالته على كلال المريض وضجره لكن المريض
لكونه غير خارج عن الحالة الصحية وان كان بغير ارادة منه فهو ردي لانه انما يكون
في الغالب عن سيلان رطوبات الدماغ او سقوط القوة كما يعرض عند قرب الموت واذا
كان ذلك من احد العينين فهو اردى لدلالته على رطوبة الدماغ قد غلبت بالاستيلاء
حتى لا يفي الدمع بالخروج من العينين قال من غشيت اسنانه في الحمى لزوجات
فحماه تكون قوية الشرح هذا انما يكون اذا عقدت حرارة الحمى الرطوبات على الاسنان
حتى صارت لزجة وانما كذلك اذا كانت قوية قال من عرض له في حمى محرقة سعال
كثير يابس ثم كان تهيجه له يسيرا فانه لا يكاد يعطش الشرح يريد ان
عطشه يكون يسيرا حتى يقارب ان لا يوصف بذلك وسبب ذلك تسييل حركة السعال
للرطوبات من الدماغ واعالي الحنجرة واعالي المري وتلك الرطوبات تسكن العطش
وقد شرط ان يكون ذلك السعال كثيرا او ذلك ليكون سبب التسكين متتاليا وان يكون
يابسا اي بغير نفث لان ما يكون مع نفث يكون نفثه صفراويا فيكون
اولى بان يلهب العطش والى ان يهيج القلق قال كل حمى تكون مع ورم
اللحم الرخو الذي في الحالبين وغيرها مما اشبهه فهي ردية الا ان تكون حمى يوم
الشرح يريد ما يكون من ذلك بسبب الورم وهذه لا تكون دقية لان الدق لا يكون

مع

معه ورم اذ الورم انما يكون لكثرة المواد وهي في الدق مفقودة فاذا لم يكن يومية كانت
عفونية وهذه اللحوم الرخوة بانها شديدة القبول للعفونة فاذا كانت فيها مادة
عفنة ازدادت عفونة فكانت ردية حتى ان تلك المادة اذا كانت شديدة الفساد
كان من ذلك الطاعون وهو قتال قال اذا كان بانسان حمى واصابه عرق ولم
يقلع الحمى فتلك علامة ردية وذلك انها تنذر بطول من المرض وتدل على رطوبة كثيرة
الشرح يريد بالاقلاع اقلاع الحمى جملة اذ لو اقلعت النوبة بالعرق ولم تقلع الحمى جملة
لم يكن ذلك رديا والحمى انما تبقى مع العرق اذا لم يكن ذلك العرق مع دفع الطبيعة فانما
ان يكون لسيلان الرطوبات لكثرتها فيطول المرض لكثرة المادة او لتخلي الطبيعة كما يكون
في سقوط القوة وهذا يدل على الموت وليس هو مراد ابقراط فانه اذا لم يتعرض لحال
امر فانه يريد ان ذلك الامر يكون على اعتدال قال من اعتراه تمدد او تشنج ثم اصابته
حمى انحل بها ما ضره الشرح يريد بذلك ما يكون من التمدد والتشنج عن رطوبة فان ما كان منهما
عن يبس لا يعرض بعدهما الحمى وما كان عن رطوبة فان علاجه بالتحليل والتلطيف
وذلك يكون بالتسخين والحمى اقوى الاسباب في ذلك قال اذا كان بانسان
حمى محرقة في غير البرد فعرضت له نافض انحلت بها حماه الشرح ان الحمى المحرقة
في غير البرد فانما يعرض فيها النافض اذا انصبت مادتها الى ظاهر البدن ويلزم
ذلك انها تفارق بالعرق قال الغب الخالصة اطول ما تنقضي في سبعة ادوار
الشرح الخالصة هي الحادثة عن صفراء صرف واذا كان تركيبها صوابا فاطول

ما يكون ينقضي في سبعة ادوار لانها من الامراض الحادة مطلقا فيكون بحرانها في اربعة
عشر يوما وذلك ادوار لانها من الامراض الحادة مطلقا فيكون بحرانها في اربعة
عشر يوما وذلك سبعة ادوار وبهذا اذا كانت دائمة اما اللازمة فان كل يوم منها
بمنزلة الدور فلذلك ينقضي في سبعة ايام قال من اصابه في الحمى في اذنه صمم فجرى
من منخريه دم واستطلق بطنه انحل مرضه الشرح المراد ههنا بالصمم ثقل السمع
وانما يحدث في الحمى لكثرة ما يتجه من المواد الى جهة الدماغ فاذا استفرغت تلك المادة
اما من الخلاف القريب كالرعاف او من الخلاف البعيد كالاسهال انحل ذلك بسببه
قال اذا لم يكن اقلاع الحمى عن المحموم في يوم من الايام الافراد فمن عادتها ان تعاود
الشرح المراد بالايام الافراد الايام التي هي افراد في حساب البحارين فالرابع
فرد لانه يضعف السابع والرابع عشر فرد لانه سابع الاسبوع الثاني وكذلك
العشرون سابع الاسبوع الثالث وقد جاء في بعض النسخ بدل الافراد
البحارين والمعنى واحد واذا لم يكن اقلاع الحمى في يوم بحران فمن الغالب ان لا يكون
عن اندفاع مادتها فيبقى مادتها موجودة في البدن ومن شانها ان تعود الى
حالها فيعاود الحمى وكذلك اذا لم يكن اقلاع الحمى بالاستفراغ الصناعي
قال اذا عرض اليرقان في الحمى قبل اليوم السابع فهو علامة رديئة الشرح
قد يحدث في الحمى بحران يرقاني وذلك اذا دفعت الطبيعة المادة الى ناحية
الجلد ولم يخرج بالعرق لاجل غلظها فان البحران باليرقان انما يكون حين

المادة

المادة غليظة واذا كان كذلك لم يكن ان تدفعها الطبيعة قبل السابع فحينئذ انما يكون
لسبب اخر من اسباب احداث اليرقان وح يكون الحال رديء لان الصفراء اذا انصبت فاعلها عن
البدن ازداد التسخين فتقوى الحمى لا محالة قال من كان يصيبه في حماه نافض في
كل يوم فحماه تنقضي في كل يوم الشرح النافض قد يعرض في الحمى على سبيل البحران
كما بيناه وربما تكون اذا لم يخرج المادة بكمالها من اول مرة وح تنقضي الحمى في
الاضعف او تؤول الى العطب وقد يعرض النافض على سبيل الرشح بان يكون المادة
كثيرة فيترشح منها ما يوجب النافض مع بقاء الحمى وهذا لا تنقضي به الحمى وقد يعرض
في ابتداء النوائب وذلك اذا كانت الحمى تفارق بالنوائب فمن كان يصيبه هذا
في كل يوم فانه يأتيه النوبة في كل يوم وتنقضي تلك النوائب ايضا في كل يوم وهذا
ظاهر وقد يتفق ان يتركب نوائب من حميات ولا يكون بين النوائب راحة محسوسة
فيظن بالحمى انها لازمة فيفارق اللازمة بالنافض الذي يعرض في ابتداء النوبة فيكون
النافض العارض فيها كل يوم دليلا على ان الحمى تنقضي في كل يوم قال متى عرض اليرقان
في الحمى في اليوم السابع او التاسع او في الرابع عشر فذلك محمود الا ان يكون الجانب
الايمن فيما دون الشراسيف صلبا فان كان كذلك فليس ذلك بمحمود الشرح
عروض اليرقان في الحمى في احد هذه الايام من حيث هي هذه الايام انما يكون على سبيل
البحران فانما ان يكون باندفاع المادة الى الكبد فيحدث اليرقان بتوسطها
وح يكون الجانب الايمن مما دون الشراسيف صلبا وليس ذلك بمحمود لان الحمى لا تزول

ان فارقت بذلك فانه يحدث الحمى اخرى بحدوث الورم وربما كانت هذه اشد فيكون المرض
قد انتقل الى ما هو اردى منه واما ان لا يكون كذلك بل ان يكون المادة قد اندفعت الى ناحية
الجلد فكانت اغلظ من ان تخرج بالعرق فاحتبست وصفرت اللون لانها صفراوية
وهذا محمود لان المرض يكون قد انتقل الى ما هو اخف منه وهذا لا يكون مع صلابة فيما
دون الشراسيف وانما لا يكون هذا في اليوم السابع عشر او في العشرين لان الصفراء في اكثر
الامر لا يتاخر حتى تنتهي الى هذه المدة فاما اليوم الحادي عشر فالظاهر انه يحدث فيه والظاهر
انه سقط من الناسخ على سبيل الغلط قال متى كان في الحمى التهاب شديد في المعدة وخفقان
في الفؤاد فتلك علامة ردية الشرح هذه الحال انما يكون اذا كان في المعدة ورم حار ولا شك
ان ذلك ردي قال التشنج الاوجاع العارضة في الاحشاء في الحميات الحادة علامة ردية
الشرح ربما قيل ان التشنج وصف قتال فكيف مع الحمى واوجاع الاحشاء فكيف
يحسن ان يقال انه علامة ردية فنقول المراد ههنا ليس التشنج القتال بل الحادث عن رياح
وهو المسمى بالعقال وهذا يحدث في الحميات ذوات الرطوبات البلغمية اذا فعلت فيها الحرارة
حتى صارت رياحا فانها تشنج ويحدث اوجاع الاحشاء تبعا للتشنج ولا شك ان ذلك
ردي لدلالته على الرطوبات الفجة التي يلزمها طول المرض قال التشنج والتفزع العارضان
في الحمى في النوم من العلامات الردية الشرح ربما قيل ان النوم المحدث للتشنج في حال المرض علامة
الموت فكيف يحسن ان يقال في هذا علامة ردية فنقول هذا المراد ههنا بالتشنج ما
يعرض في عضلات الاضلاع والماضغين بسبب ابخرة تتراقى الى الدماغ فيحدث لذلك

تضر

تضر الاسنان ومن ذلك الكجار تفزع وهما علامة ردية فان كانا عن مواد دنية
دلا على موت او جنون قال اذا كان الهواء يتعثر في مجاريه من البرد وذلك ردي
لانه يدل على تشنج الشرح قد يعرض للمريض ضيق في نفسه يضطره ذلك الى الوقوف
ثم يزول فيكون ذلك كالفعل الحيواني وسببه تشنج يعرض في آلات التنفس ثم يزول
بسرعة وهو نوع من المسمى بالعقال ويحدث لريح تمدد العصب عرضا
وهو ردي لدلالته على الرطوبة التي يتولد منها الريح الدالة على طول المرض ولانه
يؤدي الى نقص القلب عند ورود التنفس قال من كان بوله غليظا شبيها بالعبيط
يسيرا وليس برئه بالنقي عن الحمى فانه اذا بال بولا رقيقا كثيرا انتفع به واكثر
من يبول هذا البول من كان يرسب في بوله منذ اول مرضه او بعده بقليل ثفل
الشرح غلظ البول في الاكثر للفجاجة وقد يكون للنضج خلط غليظ وهو المراد ههنا
وانما يكون قليلا اذا كان الخلط لم يندفع بعد اندفاعا قويا واذا قوي ذلك اندفع
اكثره واذا كان المندفع قد تم نضجه رق مع كثرته لان النضج انما يكون باعتدال
القوام واذا اعتدل قوام الغليظ رق فلذلك من كان بوله لا غليظا جدا كما
كان العبيط وكان مع هذا قليلا فانه اذا بال بولا كثيرا رقيقا اي رقيقا بالنسبة الى ما كان
اولا لا بالنسبة الى المعتدل انتفع بذلك لان ذلك انما يكون لدفع الطبيعة التي قد انضجت
البول فيكون ذلك بحرانا بالبول واكثر من يعرض له ذلك من كان اندفاع المواد والنضج
يظهر في بوله منذ اول مرضه او بعده بقليل ثفل قوله وليس برئه بنقي من الحمى

اما تخصيصه ذلك بكونه في الحمى فانما هو يحكي ان الغالب يكون كذلك اذ قد تعلق البحران
بالبول في مثل اوجاع النساء واوجاع الكلى وان لم يكن الحمى البتة وانما لم يقل وهو محموم
ليشير الى ان هذا الانتفاع بالبول لا بد وان يتقدمه خف حمى المحموم وذلك لان الدفع
البحراني يتقدم هذا البول بمدة لان المادة اذا اندفعت بالبحران فانما يخرج بالبول
بعد مدة لبعد مخرج البول وضيق مسالكه قال من كان بوله متثورا شبيها ببول الدواب
فبه صداع حاضر او سيحضره الشرح البول المتثور هو الكدر المتشتت الاجزاء وانما يكون
كذلك اذا عرض غليان في مادة غليظة حتى تتشتت اجزاؤها من غير لطافة وهذا الغليان
لا بد وان يصعد بسببه ابخرة كثيرة توجب الصداع فاذا تقدم تثور البول فالصداع حاضر
او سيحدث عن قريب قال من يأتيه البحران في السابع فقد يظهر في بوله في الرابع غمامة
حمراء وسائر العلامات تكون على هذا القياس الشرح سبب ذلك ان البحران انما يكون بعد كمال
النضج فاذا كان في السابع فلا بد وان يكون في الرابع نضج ما لانه منتصفه ويلزم ذلك
ان يندفع بعض المادة في البول فيكون المندفع ثقلا ويكون غماما طافيا واحمر اللون
لان النضج لم يكمل بعد حتى يكون راسبا قال اذا كان البول ذا مستشف ابيض فهو
ردي وخاصة في الحمى التي مع ورم الدماغ الشرح يقال للمستشف ابيض تجوزا في اللفظ
كما يقال في البلور الصافي ابيض وانما يكون البول شفافا اذا كان لم يخالطه
مواد تحدث صبغا فان لم يكن الاسهال اندفعت المواد فيه فهو دليل لانه على عجز
الطبيعة عن دفع المواد وعلى توجه المواد الى موضع آخر فيحدث لذلك ورم في عضو

فان كان

فان كان المستشف رقيقا فهو ردي لان الغليظ قد يكون لاندفاع بلغم قليل الصرف فلا يقوى
على صبغ الماء فان كان مع الحمى فهو ردي لان الحمى من شانها زيادة الصبغ واكثر ما يكون ذلك
اذا كانت المواد متصعدة الى الراس فان كانت الطبيعة معقلة فهو ردي فان كان في الراس
الم او ثقل فهو ردي وهو ينذر بالسرسام فان كان مع السرسام فهو ردي لان السرسام يزداد
بما يتصعد اليه حينئذ قال من كانت المواضع التي فيما دون الشراسيف منه عالية وفيها قرقرة
ثم عرض به وجع في اسفل ظهره فان بطنه يلين الا ان ينبعث منه رياح كثيرة او يبول بولا كثيرا
وذلك في الحميات الشرح الغرض بهذا الاستدلال على كون البحران بدفع المواد الى اسفل ويعرف علوها
دون الشراسيف اعني علوها عند نوم الانسان على ظهره اذا لم يكن لورم فلا بد وان يكون لمادة
محتبسة هناك ممددة اما غير ذات قوام وهي الريح او ذات قوام وانما كانت رطبة
فان يكون ساكنة فلا يكون هناك قرقرة وتارة يكون متحركة فلا بد وان يكون هناك قرقرة اذا كانت
تحركت فتارة يكون حركتها الى اسفل فيوجب وجعا في اسفل الظهر لتمديد المادة وتارة يكون
حركتها الى اسفل فلا بد وان ينفذ الى حيث يخرج فان ريحا انبعث من المقعد رياح كثيرة
وان كانت مادة اخرى فاما غليظة فيندفع من الامعاء فيلين البطن وان كانت
رقيقة جاز ان يخرج من هناك وجاز ان يخرج من حدبة الكبد الى الكلى ثم يخرج بالبول
فيكثر ويفرق بين هذه الامور بان الريح يكون مع خفة والاسهال يتقدمه مغص والبول
يكون التنبيه في البول اذ يكون البول قبل ذلك اكثر قوله وذلك في الحميات يريد ان الاسهال
والبول يوجدان فيها وقد يوجدان مع غيرها واما الريح فلا يكون بحرانا للحميات قال من

يتوقع لانه يخرج بخراج في شيء من مفاصله فقد يتخلص من ذلك الخراج ببول كثير غليظ ابيض
يبوله كما يبتدىء في اليوم الرابع في بعض من به حمى معها الاعياء وان رعف كان انقضاء
مرضه بذلك الرعاف **الشرح** معناه من يتوقع لانه يخرج بخراج في شيء من مفاصله في بعض
من به حمى معها اعياء فقد يتخلص من ذلك الخراج ببول كثير غليظ ابيض يبوله كما يبتدئ
في اليوم الرابع وان رعف كان انقضاء مرضه مع ذلك سريعا جدا وذلك لان صاحب الحمى
مع الاعياء في الاكثر يعرض له الخراج في مفاصله والجانب الحيثي والذي يتوقع لهم
حدوث الخراج في المفاصل ممن بهم حمى مع الاعياء هم بعض اولئك وانما يتوقع لهم ذلك
اذا كانت المواد لا يخرج بالعرق لغلظها فان اندفعت الى فوق وخرجت بالرعاف خلص
المريض بسرعة لان الرعاف يخرج غليظ المادة ولطيفها بسرعة وان تحركت الى اسفل خرجت
بالادرار وكلاهما يخلصان لكن الادرار في مدة اطول فاذا التخلص بهذا بالادرار يكون
يكون في بعض الاحوال فلذلك قال قد يتخلص وانما قال يجب ان يكون ذلك البول كثيرا لانه يدل
بزيادة المادة المندفعة معه وانما يكون غليظا لغلظ المادة في الاصل وكثرة المندفع معه وانما
يجب ان يكون ذلك كما يبتدئ في اليوم الرابع لان الطبيعة ان لم يكن مستولية على هذه المادة في هذه
المدة لان المادة انما يخرج بالادرار في اكثر الامر لا على تخلص هذا بالادرار في مدة طويلة
فان كان ابتداؤها بعد الرابع بكثير ازدادت المواد الغليظة في طول الايام بما يتولد
من الغذاء مع ضعف الهضم وضعف الطبيعة عن الدفع التام فيحدث الخراج **قال**
من كان يبول دما وقيحا فذلك يدل على ان به قرحة في كلاه او في مثانته **الشرح**

اذا خرج

اذا خرج من مخرج البول قيح فقد يكون ذلك لقروح في القضيب والمجرى المتصل به الى المثانة
فيكون خروجه قبل البول وقد يكون لقروح في العروق الآخذة الى الكلى او التي بينها
وبين المثانة فلا يكون معه ايضا دم اذ لو كان معه في الاصل دم لاختلط بدم
العروق وايضا فانه في الغالب لا يدوم خروجه من هذا المخرج فلا يحتاج ان يقال
فيه من كان يبول بل من بال وقد يكون لقرحة في الكلى او في المثانة وانما يكون
معه دم اذا كان مع ذلك انفتاح عرق وهذا قد يكون كثيرا ويكون الخارج له مقدار
بحيث يقال فيه انه يبول دما ويفارق الكلوي من المثاني بان الدم في المثاني اقل
وارق واقل سوادا اما قلته ورقته فلان عروق المثانة قليلة ضيقة مندسة
في جرمها واما قلة سواده فلانه لا يحتبس زمانا طويلا حتى يشتد جموده ويفرق
بينهما ايضا بموضع الوجع وقد يفرق بين كونه في الكلية اليمنى او اليسرى **قال**
من كان في بوله وهو غليظ قطع لحم صغار او بمنزلة الشعر فذلك يدل على انه
يخرج من كلاه **الشرح** فيخرج مع البول قطع لحم وقد يكون دما محترقا فيكون اشد سوادا
واسهل تفتتا وقد يكون اجزاء البدن وقد يكون اجزاء من الكبد فيكون اقرب الى القيح وابعد
من جوهر اللحم المعروف ولا يكون معه البول نضيجا وفي الاكثر يكون رقيقا لان المرض الذي يفعل
بالكبد ذلك يضعفها عن انضاج البول وقد يكون اجزاء من الكلى فيكون اقوى اتصالا او
اشبه باللحم واميل الى الصفرة لان الكلى كذلك خصوصا والخارج يتغير بطول المسافة وقد
يكون البول قريبا من النضيج لتقدم النضج في الكبد وانما يفوته انضاج الكلى فقط وقد يكون

مع ذلك غليظا لان الكلى لضعفها لا يستعمل غذاءها فيخرج مع البول واما الشعر فيكون
من رطوبة ألطف وارق من مادة الحصاة من حرارة عاقدة ويتعين تولده في البرابخ
لفقدان الحرارة ولانها في الغالب لا يمكن بقاء الرطوبة فيها الا حتى تنعقد وافراط
طول هذا الشعر لا يمنع تولده في الكلى اذ مجاريها بطون ملتفة قال من خرج في
بوله وهو غليظ بمنزلة النخالة قشارة حرج الشرح قد يتقشر جرم المثانة ويجي بها
ويخرج في البول شيء كالنخالة وربما كان ذلك من جرم العروق او لرطوبات انعقدت
بالحرارة ويفرق بان الثاني يكون البول معه كافي الصحة في النضج واغلظ يسيرا [illegible]
من اجزاء القيح الذي لا بد منه في الجرب وان لم يظهر حسا ومع ذلك منتن ومع الم وحكة
عند العانة والعروق في خلو عن الحكة والوجع مع نضج في البول والكائن لانعقاد
الرطوبة يكون معه حرارة وربما منعت النضج واما الوجع فلا يكون قال من بال دما
من غير سبب تقدم دل على ان عرقا من كلاه قد انصدع الشرح اذا كان الدم الخارج من
الكثرة بحيث يقال ان اكثر البول دم لم يكن ان يكون من المثانة فان عروقها مع ضيقها
انما يكون فيها الدم لغذائها فلا بد وان يكون من منع الكلى فان لم يتقدم ذلك سبب يتوقع
منه خروج الدم كالقرحة فانما يكون ذلك لتفرق اتصال عروقها وينبغي ان يكون صدعا
ليمكن ان يخرج الكثير جملة قال من كان يرسب في بوله شيء شبيه بالرمل فالحصاة تتولد
في مثانته الشرح اذا خرج في البول رمل دل ذلك على وجود الاسباب المولدة للحصاة بها
فحينئذ فان كان الحصى فهي تتولد في الكلى وان في المثانة واما اذا خرج ولم يجي بعد بل عملت

في

فيه الحرارة حتى انعقدت بعض الانعقاد فصار شبيها بالرمل وليس برمل فلا يمكن ان يكون
ذلك في الكلى والا كان ينقطع ويخرج عن الهيئة التي بها يشبه الرمل لطول المسافة
فيعمل فرصة البول فلذلك يدل على حصاة تتولد في المثانة قال من بال دما
غبيطا وكان به تقطير البول واصابه وجع في اسفل بطنه وعانته فان ما يلي مثانته
وجع الشرح تقطير البول وعسره مع وجع العانة واسفل البطن قد يكون لمادة
حادة نضجت البول فتولم ولا تتمكن المثانة من الصبر عليها الى ان يجتمع البول
فيعرض التقطير ولكن هذا لا يكون معه دم وقد يكون لقرحة في المثانة فيوجع
ويحوج الى الخروج قليلا قليلا وهذا قد يكون معه دم وذلك اذا لزم القرحة تفرق
اتصال في عرق ولكن لا يمكن ان يكون ذلك الدم غبيطا فانا بينا ان عروق
المثانة دقيقة فيكون دمها رقيقا فينبغي ان يكون ذلك لقرحة في عضو آخر يلي
المثانة قال من كان يبول دما وقيحا وقشورا وكان لبوله رائحة منكرة فذلك
يدل على قرحة في مثانته الشرح اما الدم والقيح فيكون عن قرحة في اي عضو كان
من آلات البول فان كان مع ذلك قشور فالاولى ان يكون من المثانة لان جرمها
غشائي فان كان مع ذلك شديد النتن تاكدت الدلالة على انه من المثانة
لان البول يجتمع فيها فاذا كان فيها قروح كان تجمعه في مكان متقيح وذلك
موجب لزيادة النتن قال من خرجت به بثرة في احليله فانها اذا تقيحت
وانفجرت انقضت علته الشرح يريد انه سيشفى علته التي حدثت له من تلك البثرة

وهي احتباس البول قال من بال في الليل بولا كثيرا دل على ان برازه يقل الشرح
سببه انصراف الرطوبات الى جهة الكلى والمثانة فيخف البراز ويقل وانما خص بالليل
لان الغذاء يتناول بالنهار المقالة الخامسة قال ابقراط التشنج الذي
يكون من شرب الخربق من علامات الموت الشرح شرب الخربق يوجب التشنج تارة بفرط
استفراغه وهو قتال لان البدن يكون مع شدة تجففه حتى يحدث به
التشنج فيه قوة تجفيف لان الخربق يحدث البدن ذلك بفرط تجفيفه تارة
علته العصب رطوبات وهو قتال ايضا لان الخربق يحرك رطوبات البدن فاذا
تحركت الى الاعصاب استمرت حركتها اليها فيكون التشنج شديدا جدا قال
التشنج الذي يكون من جراحة من علامات الموت الشرح المعتمد في هذا وامثاله
على الاستقراء قال اذا جرى من البدن دم كثير فحدث فواق او تشنج فذلك
علامة رديئة الشرح الفواق يحدث من انبساط المعدة جاذبة للهواء من
الفم ثم ينقبض داخله ليستعين بذلك على دفع الموذي وانما يحدث
مع التشنج عقيب جريان الدم الكثير اذا عرض للمعدة والاعصاب جفاف
مفرط وهو لا محالة رديء وانما لا يكون قتالا الا اذا كان حدوثهما في زمن
قصير وذلك بان يكون خروج الدم الكثير دفعة وهو مراد ابقراط فانه
اذا كان كذلك امكن التهيئ في زمن قصير قال اذا حدث التشنج
او الفواق بعد استفراغ مفرط فهو علامة رديئة الشرح اذا اطلق الاطباء

الترطيب

لفظ

لفظ الاستفراغ ارادوا انما يكون بالاسهال او بالقيء وفي الغالب انما يحدث عن المفرط
منهما جفاف يوجب الفواق والتشنج الا في زمان طويل فيكون الحال بذلك رديئا في
الصورة الاولى لكن من جهة ان الخارج في الصورة الاولى هو الدم وهو مادة الرطب
الجوهري يكون الحال ههنا اهون قال اذا عرض لسكران سكات بغتة فانه يتشنج
ويموت الا ان يحدث به حمى او يتكلم اذا احضرت الساعة التي ينحل فيها خماره الشرح
قد يعرض للسكران يمتلي راسه بالابخرة ويسكت بغتة فاما ان يعرض له بعد ذلك حمى من حرارة
الشراب او من غيرها فتتحلل بحرارتها تلك الابخرة فيبرا او لا يعرض له ذلك فيسد امتلاء يكون
تلك الابخرة قليلا والطبيعة والدماغ والاعصاب قوية او لا يكون كذلك فان كان الاول
قوي الدماغ على تحليلها فاذا مضى زمان ينحل فيه الخمار حلل بعضها وامكن السكران
ان يتحرك حركة خفيفة كالكلام فيكون ذلك الكلام دليلا على قوة الدماغ على التحليل
فيتخلص وان كان الثاني اشتد تضرر الدماغ والاعصاب بتلك الابخرة ولكونها من الشراب ب
يكون نفاذه فينفذ في الاعضاء فان غلبت عليها المائية احدثت تشنجا امتلائيا
والا فان استحالت ببرد الاعضاء فلان كان منها تشنج لذعي وان كانت حارة كما اذا استترت
صرفا احدثت تشنجا لذعيا وبالجملة فيلزم ذلك الموت لاجتماع السكتة مع التشنج قال
من اعتراه التمدد فانه يهلك في اربعة ايام فان جاوزها فانه يبرا الشرح التمدد مرض عصبي
يمنع انقباض الاعضاء وسببه اشد سبب التشنج فلذلك هو احد منه فيكون بحرانه
في الرابع فاما ان يقتل في هذه المدة او يفارق اذ لا يمكن الطبيعة الصبر عليه اكثر من ذلك

قال من اصابه الصرع قبل نبات الشعر في العانة فانه يحدث له انتقال فاما من عرض له وقد
اتى عليه من السنين خمس وعشرون سنة فانه يموت وهو به الشرح انما لا يبرء بعد
خمسة وعشرين سنة لان الحرارة الغريزية لا يمكن في هذا السن ان يزداد قوة واذا كان الصرع
عن سبب في الدماغ فهو اولى بان لا يبرء قال من اصابته ذات الجنب ولم ينق في اربعة عشر
يوما فانه يؤول الى التقيح الشرح يقال تقيح لاستحالة المادة قيحا كيف كان ويقال لحصول
القيح في فضاء الصدر وهو المراد ههنا ولا شك ان ذات الجنب من الامراض الحادة بقول
مطلق فاذا لم ينق مادتها في اربعة عشر يوما وكانت الطبيعة قوية فلا بد وان يدفع
تلك المادة ودفعها الى فضاء الصدر اولى ففي الغالب يكون اندفاعها الى هناك فيحدث
التقيح قال اكثر ما يكون السل في السنين التي فيما بين الثمانية عشر سنة وبين خمس
وثلثين سنة الشرح سبب ذلك قد ذكرناه في كلامنا في امراض الشباب قال من اصابته ذبحة
فتخلص منها مال الفضل الى رئته فانه يموت في سبعة ايام فان جاوزها صار الى التقيح
الشرح قد يعرض في الرئة ورم حار يسمى ذات الرئة وضرره الى القلب ولان التنفس شديد
فتلك يتخلصون في سبعة ايام اما بموت او باستحالة المادة قيحا فيكون منه السل فان كانت
المادة الفاعلة لذلك منتقلة من الذبحة فهي اردى والموت اكثر لان القلب يكون
قد تقدم له الضرر بالذبحة قال اذا كان بانسان السل وكان ما يقذفه بالسعال ل
من البصاق منتن اذا القي على الجمر وكان شعر رأسه ينتثر فذلك من علامات
الموت الشرح يريد ان هذه علامة على الموت بسرعة فان السل نفسه من علامات الموت

اذلم

اذ لم يكن معه شيء من ذلك ورداءة رائحة النفث يدل على عفن جوهر الرئة واذا كان ذلك يطفو
من غير تحليل التحم فلا شك ان دلالته على ذلك العفن اكثر واقوى واما انتثار الشعر فيكون
لاتساع منافذه لاجل قلة اللحم وتخلخل الجلد قال من تساقط شعر رأسه من اصحاب السل
ثم حدث به اختلاف فانه يموت الشرح يريد فانه يموت عن قريب لان هذا الاختلاف سببه حينئذ
سقوط القوى عن امساك الرطوبات وذوبان الاعضاء قال من قذف دما زبديا فقذفه
اياه انما هو من رئته الشرح حينئذ القذف والقيء واطلقه ابقراط على النفث بخوة او نفث
الدم قد يكون من الرئة وقد يكون من الصدر والزبدي منه انما يكون من الرئة لان حدوث
الزبد من اختلاط الرطوبة بالجسم الهوائي وانما يتم ذلك اذا اجتمعا مدة طويلة وانما يكون ذلك
من الرئة قال اذا احدث بصاحب السل اختلاف دل ذلك على الموت الشرح اذا كان تحلل
المسلول مع تساقط شعره فموته عن قريب واجب ولهذا ابقراط فيه يموت واما اذا لم يكن
معه ذلك فلا شك انه انما يكون لفساد حال في قواه ويلزمه زيادة ضعف وذلك علامة
يقرب موته مع حصول تحلله قال من آلت به الحال من اصحاب ذات الجنب الى التقيح
فانه ان استنقى في اربعين يوما من اليوم الذي انفجر فيه المدة فان علته تنقضي وان لم
يستنق بالنفث في هذه المدة فظاهر ان جرم الرئة لا يحتمل لذع المدة ازيد من ذلك
فيتقرح ويكون من ذلك السل قال الحار يضر من اكثر استعماله بهذه المضار يؤنث
اللحم ويفتح العصب ويخدر الذهن ويجلب سيلان الدم والغشي ويلحق اصحاب
ذلك الموت الشرح المراد ههنا بالحار والبارد ما يحس منه لكثرة اذا المستوفي

يستنق في هذه المدة فانه يقع في السل الشرح
اذا حصل التقيح في فضاء الصدر ولم يخرج

الحار والبارد بالفعل والمراد ان الحار يؤذي بهذه الاشياء اذا استعمل من خارج وتانيث
اللحم جعله كلحم الانثى رخاوة وسخافة والحار يفعل ذلك بتسييله الرطوبات وبفتح العصب
بارخائه اياه ويحدث الذهن بضعفه حتى يصير كالكال وذلك بتحليل القوى الحسية
وارخاء الآلة وبله الدماغ بتسييل رطوباته واضر الاشياء بالمترهلين الرطوبة النواس
ولذلك يصح ذهن المسهول ويخلية الى الدم لان الحمى ترققهم ولذلك يسهل خروجهم
من المسام لانفتاحها وذلك لان مثل هؤلاء يكون قلوبهم ضعيفة قال واما البارد
فيحدث التشنج والتمدد والاسوداد والنافض الذي يكون معها حمى الشرح يريد
البارد بالفعل يحدث ذلك اذا كثر من استعماله اما التشنج والتمدد فلاجادة رطوبات
العصب مع اضعافه لاجل برد العصب وانما لا يحدث الفالج لان حدوث الفالج من
مواد رقيقة واما الاسوداد والمراد به الخضرة العارضة لمن يبرد بافراط فسببه جمود الدم
فيظهر منه كالسواد واما النافض والمراد بالحمى التي تكون معه حمى يوم وكونها معه يعني
انها يصحبه وسبب ذلك ان الاعضاء يتاذى بالبرد فينفض لدفع ما يوذيها وانما يعرض ذلك
اذا اشتد تضررها به ويلزم ذلك ان يكون الجلد قد تكاثف فهو موجب حمى يوم باحتباس
ما كان يتحلل من الابخرة الحارة قال البارد ضار بالعظام والاسنان والعصب والدماغ
والنخاع والحار نافع لها الشرح هذه الاعضاء باردة بالطبع فيضرها البارد من داخل
ومن خارج لانه يزيدها خروجا عن الاعتدال ويوافقها الحار لتعديلها وابرادها
العظام ثم السن وهو مغاير للعظم لتركيبه من اجزاء عظم واجزاء عصبية واجزاء

وباطنه

والعصب

وباطنه يشهد بذلك من رمم اسنان الحيوان الكبير ولذلك يحس بتضرسه وتخدره وتالمه
ثم العصب ثم الدماغ ثم النخاع هذا اذا اعتبر المزاج الاصلي وذلك لان ما كان من هذه
الاعضاء ابيض كان دمه اقل فيكون برده اقل واما اذا اعتبر المزاج العارضي فالنخاع
اقل بردا من الدماغ لتسخينه بمجاورة القلب الظاهر ان بقراط اعتبر هذا قال
كل موضع برد فينبغي ان يسخن الا ان يخاف عليه انفجار الدم منه الشرح سبب ذلك
ان الضد يبطل اثر ضده فينبغي ان يسخن ما عرض له برد الا ان يخاف انفجار الدم
منه اما بالطبع بان يكون سهل الانصداع كاللثة والمقعدة او بان يكون قريب
العهد بالتحام جراحة فانا بينا ان الحار يسيل الدم الى خارج قال البارد لذاع
للقروح ويصلب الجلد ويحدث من الوجع ما لا يكون معه تقيح ويسود ويحدث
النافض الذي يكون معها حمى والتشنج والتمدد الشرح اللذاع ما يفرق بقوة
نفوذه تفرق الاتصال للعضو في مواضع لا يحس لكل واحد منها لصغره
بل بالجملة فانما يكون كذلك اذا كان حادا نفوذا ويفعل البارد ذلك التفريق بافراط
تكثيفه فيقال له لذاع مجازا وانما يتمكن من ذلك اذا نفذ الى عمق العضو فما كان
من الاعضاء متكاثفا فانه لا يقوى على النفوذ الى باطنه فلا يحدث فيه ذلك
وما كان اما بطبعه كالعين او بعارض كلحم القرحة امكن نفوذه فيه فلذلك
الهواء البارد يحدث في العين لذعا والماء البارد يلذع القروح واما الحار
فلان بادرة نفوذه لا يدوم في العضو الليفي مدة في اجزاء باعيانها فلا يحدث

اللذع في العين ولا في القروح الا ان يكون شديد الحرارة بحيث يفعل ولانه لم
يطل الزمان بل ربما سكن اوجاع القروح بتليينه وارخائه واما الجلد فلكثافته فته
يطول مدة بقائه في اجزائه فيحدث فيها اللذع والبارد يطلب الجلد ويجمع
اجزائه وتكثيفه له ويحدث شيء من الوجع ما لا يمكن معه تقيح لانه باطفائه الحرارة
المنضجة يبطل التقيح واما الوجع فيفعله بذاته ويبقى بقية للاتصال لفرط
التكثيف وباقي الفصل قد حققناه قال وربما صب على من به تمدد من غير
قرحة وهو شاب حسن اللحم في وسط من الصيف ماء بارد كثير فاحدث له انعطافا
من حرارة كثيرة وكان تخلصه بتلك الحرارة الشرح قد اعتنى ابقراط في شفاء التمدد بذكر
خمسة امور احدها ان لا يكون مع التمدد قرحة فان الحائي عن الجراحة لا يبرء بذلك
ويضره البارد جدا لان الماء البارد يتمكن من النفوذ الى العصب فيشتد الضرر الماء
وثانيها ان ذلك يحدث الوجع والوجع محرك للطبيعة الى جهته ومسخن
وذلك مانع من قوة الحرارة في الباطن وثالثها ان الماء يضر بالقرحة فيشتد
سبب التمدد والامر الثاني ان يكون صاحبه شابا فان الشيخ والصبي
يقوى البرد على النفوذ الى باطنهما والحرارة فيهما وان اشتد لا يبلغ
الى حد يقاوم برد الماء مع دفع المرض والامر الثالث ان يكون حسن
اللحم اعني متوسطه فلا يكون نحيفا فيقوى برد الماء ولا شديد السمن
فيكون بارد المزاج والامر الرابع ان ذلك يكون في وسط الصيف فان

طفاه

طفاه قليل الحرارة فيكون الماء شديد البرد فيقوى على الغوص والامر الخامس ان يكون
الماء كثيرا فلو كان قليلا لم يقو على اعتصاب جميع الاجزاء الظاهرة
عن فعل الحرارة فيها واما اذا كان كذلك بحيث يعم ظاهر البدن كله منع
الحرارة الباطنة عن تسخين الشيء من تلك الاجزاء فيتوفر فعلها على الاجزاء الباطنة
فيشتد تسخين الارواح فتجد الطبيعة الة قوية لدفع المرض فيتمكن من دفع مادة التمدد
بتحريك الروح الى جهتها واذا عرفت ان التمدد يبرأ بذلك والتشنج ايضا لان السبب ضعيف
والفالج ايضا لان مادته ارق واسهل تحليلا ولما كان هذا التدبير خطرا لم يقل ابقراط انه ينبغي
ان يفعل بل جعل البرء ربما حصل به وذلك بقليل قوله فحدث انعطافا من حرارة كثيرة ل
يريد بهذا الانعطاف انعطاف الفعل لان الحرارة الغريزية يعرض لها انها تهرب من الضد كما يقال
فيجتمع في الباطن فان اشتعال الحرارة محال قال الحار مقيح لكن ليس في كل قرحة وذلك من
اعظم العلامات دلالة على الثقة والامن ويلين الجلد ويرققه ويسكن الوجع ويكسر عادية
النافض والتشنج والتمدد ويحل الثقل العارض في الراس وهو من اوفق الاشياء لكسر
العظام وخاصة المعراة من اللحم وخاصة كعظام الراس ولكل ما اماته البرد او قرحه
والقروح التي تسعى وتتاكل وللمقعدة ولقروح الرحم والمثانة والحار لاصحاب هذه
العلل نافع شاف والبارد لهم ضار قاتل الشرح الحار مقيح اعني الحار بالفعل مولد للقيح
في الاورام وذلك بانضاجه سواء كان من خارج كما يصب الماء الحار والنطولات على
الاورام الظاهرة واما من داخل كما يستعمل ماء الشعير في ذات الجنب وذات الرية حار

فان كانت مادة الورم باردة فليكن الخار المستعمل حارا بالقوة لاصلاح المادة
قوله لكن ليس في كل قرحة فان مادة الورم قد تكون عفنة او يتحرك الى موضع الورم
فلا يجذب الخارج لانه يزيد المادة استعدادا للعفن ويرخي العضو فيهيئه لقبول
الوارد قوله وذلك من اعظم العلامات دلالة على العفونة والامن من ذلك الورم
لدلالة ذلك على خلو المادة من العفن وعلى بقاء البدن حتى لا يتحرك شيء
آخر من المادة الى الورم ومن افعال الخار انه يحلل بلين الجلد ويفتح
وذلك لارخائه وتكثيفه فيقل انفعال العضو عن تحديد المادة ويكسر عاديته
النافع من التمدد والتشنج اما النافع فبادخاره وتحليله فتجد المادة المنفعة
طريقا سهلا الى النفوذ واما التشنج والتمدد فلتسخينه العصب وتليينه اياه
وتحليله من المادة المحدثة لذلك ويحل الثقل العارض في الرأس اعني ما يكون
لابخرة غليظة رطبة فان الخار اذا حللها ازال انقالها للرأس واما ان يكون
عن مادة ذات قوام فربما زاد الخار فيه وهو من اوفق الاشياء لكسر العظام لان العظم
بارد والكسر يضعفه ويهيئه للتضرر والهواء البارد اضر الاشياء والخار يدفع ذلك ومما كان
من العظام معرى من اللحم فالخار له اوفق لانه تضرره بالهواء البارد يكون اكثر وعظام
الرأس اوطى بذلك لزيادة بردها بمجاورة الدماغ ولان الخار ينفع الدماغ وهو ايضا
من اوفق الاشياء لكلما اصابه البرد واقرحه اي اصر فيه القروح التي تسعى
وتتاكل كالنملة بتحليل المادة وكسر حدتها وكذلك ايضا هو من اوفق الاشياء

للمقعدة

الحجاب سانه

للمقعدة والفرج والمثانة لان هذه الاعضاء عصبية باردة وكذلك الحجاب والاذن واللثة
وينبغي ان يكون استعمال الادوية في هذه الاعضاء كلها حارة بالفعل قال واما البارد
فانما ينبغي ان يستعمل في هذه المواضع التي يجري منها الدم او يتوقع بان يجري منها
الدم وليس ينبغي ان يستعمل في نفس الموضع الذي يجري منه الدم لكن حوله ومن حيث
يجيء وفيما كان من الاورام الحارة والتلكع ما يلا الحمرة ولون الدم الطري لانه
اذا استعمل فيما عتق فيه الدم سوده وفي الورم الذي يعرف بالحمرة اذا لم يكن معه قرحة
لانما كان معه قرحة فهو يعرف بالنملة ينبغي ان لا يستعمل البارد الا في هذه المواضع
المعروفة لانه بلكم مضاد لافعال الحيوة انما يحدث فيها ينفع بالعرض كما في
في التمدد ومن هذه المواضع التي يجري منها الدم او هي موضع ان يجري منها اما التي
يجري منها الدم فكالانف عند الرعاف والمقعدة عند انفتاح افواه العروق
واللثة عند سيلان دمها وعند نفث الدم ونفثه واما الذي هو موضع بان يجري
منها فكهذه الاعضاء اذا كانت شديدة الاستعداد لسيلان الدم والبارد
ينفع ذلك بتكثيف العضو وتغليظ الدم فلا يسهل نفوذه وينبغي ان لا يستعمل
في نفس الموضع الذي يجري منه الدم اما بان يكون هناك قرحة وظاهر واما اذا
لم يكن كذلك فلان البارد لا يحبس الدم عن ذلك بل يجمده فيه فيتعدد لكن ينبغي
ان يستعمل حوله ومن حيث يجي اي من الجهة التي يسيل منها الدم الى ذلك
الموضع فان لم يعرف تلك الجهة ففي جوانب ذلك الموضع كلها ومن هذه المواضع ايضا

ما كان من الاورام الحارة والتلكع مائلا الى الحمرة ولون الورم الطري والتلكع الورم
الذي يعلو شبيه حرق النار كالنار الفارسية وانما ينفع البارد بهذين بشرطين احدهما
ان يكون مائلا الى الحمرة ولون الورم الطري والتلكع هو الحمرة الصافية لانها انما يكون كذلك
اذا كانت مادتها شديدة الحرارة لطيفة والبارد تعدل كيفيتها وقوامها وثانيهما
ان يكون ذلك في الابتداء حيث يجب الردع واما بعد ذلك فلا يجوز لامرين احدهما
ان الواجب استعمال المحلل والبارد يمنع التحليل وثانيهما ان الورم يكون قد عتق
واستعد للجمود والبارد يجمده فيسود الموضع اي يكمد ويميل الى السواد ومن هذا الموضع
الورم الذي يسمى الحمرة لان مادته شديدة الحدة وانما ينبغي ان يفعل ذلك اذا لم يكن
معه قرحة لان ما كان معه قرحة فهو يضره لان البارد لذاع للقروح وكذلك ما دام
في الابتداء لان استعماله بعد ذلك ضرره ما قلناه اولا قال ان الاشياء الباردة مثل الثلج
والجمد ضارة للصدر مهيجة للسعال جالبة لانفجار الدم والنزل التفسير يريد الاشياء
البارحة للاشياء الباردة جدا كالجمد وهذه يضر بالصدر لان اعضائه باردة
ويهيج السعال لاضرارها بقصبة الرية ويجلب انفجار الدم لفرط تكثيفها للعروق
حتى ينعصر الدم ويخرج من فوهاتها ويجلبها النزل فلاضرارها بالرأس لبرده
فيشتد برده حتى يحيل ما يتصعد اليه من الابخرة مائية وتسيل نزلة ومعنى
قوله في الثلج انه بارد انه كذلك بالفعل لكنه اذا فارقه ذلك البرد سخن لانه
ها هنا كما تبيانا في كثير من كتبنا قال الاورام التي تكون في المفاصل والاوجاع

لا

التي يكون من غير قرحة واوجاع اصحاب النقرس واصحاب التشنج الحادث في المواضع
العصبية واكثر ما اشبه بهذه اذا اصب عليها ماء بارد كثير سكنها واضمرها وسكن
الوجع باحداثه الخدر والخدر ايضا اليسير مسكن للوجع التفسير البارد مع نفعه
في هذه الاشياء ينبغي ان لا يستعمل فيها الا من يعرف فيها بوجه آخر اما الاورام في المفاصل كيفيتها ح
فلانه وان سكنها واصلح كيفيتها فهو يضر لبرودتها واما الاوجاع فلانه وان سكنها
بالتخدير فهو يغلظ موادها ويمنع سرعة تحللها وانما شرط ان لا يكون معها قرحة لان
الكائنة مع القرحة لا يسكنها البارد بل ربما زادها بلذع القرحة واما اوجاع
النقرس فانها ايضا وان سكنت في الحال فان موادها تزداد بالبارد غلظة
وعسر تحللها واما الفسخ الحادث في المواضع العصبية فلانها وان سكنها يضر بها
بعصبية مكانها وفي بعض النسخ بدل الفسخ التشنج جالينوس واضمرها يعني صغر
حجمها فذلك لانه يكثفه فيصغر حجم الاورام وهذه الاشياء كلها في الغالب لا تخلو
من ورم وللتحليل فيصغر حجم الورم بالتحليل قال الماء الذي يسخن سريعا
ويبرد سريعا فهو اخف المياه التفسير يعني يكون اخف اعني اخف على المعدة فلا
يثقلها ولا يعدد منها ولا يطول بقاؤه فيها وسبب ذلك ان سرعة تبرده وتسخنه
انما يكون بسهولة انفعاله وانما يكون ذلك لتخلخله ولطافة جوهره واذا كان
كذلك كان انفعاله في المعدة سريعا ايضا قال من دعته شهوته الى الشرب
بالليل وكان عطشه شديدا فان نام بعد ذلك فذلك محمود التفسير اذا

شرب الانسان بالليل عن عطش شديد فانه ان نام بعد ذلك دون النوم محمود
لان الشرب بالليل على خلاف العادة فيكون منفخا للغذاء والنوم بعده يتدارك هذه
المضرة واذا كان الشرب على غير العطش الشديد فلا شك ان الحاجة بعده الى النوم
يكون اكثر قال التكميد بالافاوية يجلب الدم الذي يجيء من النساء وقد كان
ينتفع به في مواضع اخر كثيرة لولا انه يحدث في الراس ثقلا الشرح الدم الذي
يجيء من النساء هو الذي يجري منهن في العادة وهو دم الحيض ودم النفاس
والتكميد بالافاوية يجلب ذلك لان احتباسه في الاكثر انما يكون لضيق المجاري
او غلظ الدم لاجل تكاثفه والافاوية بحرارتها يزيد ذلك واما اذا كان
ذلك عن ورم حار فقد يكون هذا التكميد زايدا في احتباسه لانه يزيد
في سببه الذي هو الورم واذا كان هكذا يفعل ذلك فقد ينتفع به في مواضع
اخر كثيرة كتسخين البدن والتعريق وما اشبه ذلك الا انه ينبغي ان لا يكثر
منه فانه يحدث في الراس ثقلا بتبخيره الرطوبات قال المراة الحامل اذا فصدت
اسقطت وخاصة ان كان طفلها قد عظم الشرح يوجب الاسقاط في كل وقت
بخلاف الاسهال لان الفصد يخرج الدم الذي هو مادة تكون الجنين
وغذائه وكلما كان الجنين اعظم كان الى الاسقاط اولى لان ما يحتاج
اليه اعظم من الغذاء اكثر قال اذا كانت المراة حاملا فاعتراها بعض
الامراض الحادة فذلك من علامات الموت الشرح اما ما يكون من الامراض الحادة

كالمدد

كالمدد والتشنج فاضراره ظاهر لان الرحم يتضرر بذلك لكونه عصبيا واما
الاسهال الحاد فاضراره بين واما ما يكون بعد حمى فلان الحامل يحتاج الى التنفس لها
ولجنينها والحمى وحرارة المادة والعفونة توجب زيادة حاجة كل واحد منهما فلا يكون
ما يرد من التنفس كافيا ويحتاج ايضا في هذه الامراض الى تقليل المادة والعفونة
وتوجب زيادة حاجة الى الغذاء فلا يكون الواصل الى الجنين كافيا له وكل ذلك يوجب
الاسقاط المصادف لضعف القوة وهو لا محالة قتال وتوجب ايضا الموت بدون
الاسقاط لان الطبيعة يعرض لها بفساد مزاج القلب وانفعال الجنين وعجز
يعجزها عن دفع المرض قال اذا كانت المراة تتقيا دما فانبعث حركة طمثها انقطع
عنها ذلك التقي الشرح سبب ذلك حركة المادة الى الجهة المقابلة قال اذا انقطع الطمث
فالرعاف محمود الشرح انما كان كذلك لانه يمنع ما يوجبه احتباس الحيض من الامراض ويقوم
مقام الحيض من الامراض في تنقية البدن واما في الرحم فان كان يفعل ذلك فليس
بذلك المحمود لان معه الدم بالمعدة ردي يخشى من جموده فيها قال المراة الحامل
ان الح عليها استطلاق البطن لم يؤمن عليها ان تسقط الشرح يريد ههنا
باستطلاق البطن ما يكون من فصال الصحة عن الاغذية فان هذا يقل معه ما يصل
الى الجنين من الاغذية الغذاء فلا يؤمن معه اسقاط واما الاسهال القوي
المرضي فالاسقاط معه اكثر قال اذا كانت بالمراة علة في الارحام او عسر ولادها
فاصابها عطاس فذلك محمود الشرح انما تم العطاس بان يجذب الدماغ مواد

كثيرا ثم يدفع الى اسفل بقوة فاذا كان فى البدن مادة متعلقة به امكن ذلك ان يدفعها
بقوة حركته فلذلك ينفع العطاس من الفواق وعسر الولادة ومن علة الارحام
والمراد بها العلة المنسوبة الى الرحم وهي اختناق الرحم وهو فيها محمود بوضع احسن
وذلك يدل على ادراكها وعلى نهوض الطبيعة الى افاعيلها قال اذا كان الطمث
متغير اللون ولم يكن مجيئه فى وقته دائما دل ذلك على ان بدنها يحتاج الى تنقية
الشرح اذا تغير لون الطمث عن الامر الطبيعي فلا محالة ان ذلك الخلط تندفع معه
فان كان ذلك الطمث يجئ فى وقته دائما ففى الاكثر لا يبقى من ذلك الخلط بقية
لانما يكون فى البدن يندفع فى الطمث فان لم يكن كذلك بل كان يتأخر ففى الاكثر
لا ينقى البدن من ذلك الخلط فيحتاج الى استفراغ الباقى وهو المراد بالتنقية
قال اذا كانت المرأة حاملا فضمر ثدياها بغتة فانها تسقط الشرح دم الطمث بعضه
يستحيل الى ما يشابه جوهر المني فيكون غذاء منيا لم والاعضاء الكائنة منه ما لا يصلح
لذلك بل يستحيل الحما وتحادة ومنه ما لا يصلح لاحد الامرين فى الحال فمن ذلك ما يصلح
بشرط الاستحالة فى الثدى لبنا فيصرفه الطبيعة الى الثديين ليكون منه غذاء
الجنين بعد الولادة ومنه ما لا يصلح فيبقى الى وقت النفاس فتدفعه الطبيعة فضلا
ويخرج الدم من اول التكون لكن لعله للتصرف فى اول الامر الى الثديين لا يظهر كبير عظم
فاذا ظهر ضمور دل على ان ذلك ضعف الدم فقد رجع منها الى الرحم وانما يكون كذلك
اذا اخذ الجنين فى السقوط لان الطبيعة ح تكون دافعة لما فى الرحم الى خارج

فيتبعه

فيتبعها الذى فى الثديين ولو كان ضمورها بالتدريج لم يدل على ذلك اذ قد يجوز ان يكون لقلة
الدم وعطف الطبيعة على التصرف الى الثديين تصلحه لغذاء الجنين كما قد ينضج البلغم
والاخلاط الردية لتغذية البدن اذا اعوز ما الخلط المحمود قال اذا كانت المرأة حاملا
فضمر احد ثدييها وكان حملها توأما فانها تسقط احد طفليها فان كان الضامر
هو الثدى الايمن اسقطت الذكر وان كان الضامر هو الثدى الايسر سقطت الانثى
الشرح سبب ذلك ان الذكر تكونه فى الجانب الايمن والانثى فى الجانب الايسر قال اذا كانت
المرأة ليست بحامل ولم تكن ولدت ثم كان لها لبن فطمثها قد ارتفع الشرح من شان
الثدى توليد اللبن اذا حصل فيه دم زايد على غذائه وذلك قد يكون من غير دم
الطمث كما قد يدر لبعض الرجال لبن وهو نادر وفى الاكثر انما يكون من دم الحيض
اما فى الحبل فلما قلناه وبعد ذلك كما فى مدة الرضاع او فى غير هذين الوقتين
فيكون ذلك منذرا بانقطاع دم الطمث او بقلته وذلك هو المراد بقوله قد
ارتفع قال اذا انعقد فى ثديي المرأة دم دل ذلك من حالها على الجنون
الشرح انعقاد الدم فى الثدى انما يكون اذا ارتفع الدم وكان من الحرارة
والغليان بحيث لا يصلح لان يصير لبنا بل تحلل لطيفه ويبقى كثيفه فينعقد
واذا كان الدم كذلك كان ما يصعد منه الى الدماغ فاسدا فيكون الجنون قال
اذا احببت ان تعلم هل المرأة حامل ام لا فاسقها اذا ارادت النوم
ماء العسل فان اصابها مغص فى بطنها فهي حامل وان لم يصبها فهى ليست

بجامل الشرح لا شك ان الحامل تضيق امعاوها بمزاحمة الجنين وماء العسل يولد رياحا
قليلة انما تقوى على احداث القولنج اذا كانت الامعاء ضيقة فلذلك يحدث في الحبل
دون غيره او لضعف هذا القولنج سماه مغصا وانما خص ذلك بحال النوم لان البدن
يكون ساكنا فلا تكون هناك حركة محللة للرياح وينبغي ان يكون ماء العسل غير مطبوخ
فان الطبخ يحلل ما فيه من الريحية وبعضهم يتخذه من ماء المطر على ان يكون ضعف
العسل لان في ماء المطر ريحية ما بقيت من الدخانية التي لا بد وان يخالطه البخار
المتكون سحابا والمعتمد في هذا على التجربة ومن يكون امعاؤه بالطبع ضيقة لا يبعد
ان يكون العسل يحدث فيه القولنج وجماعة نعرفهم كذلك قال اذا كانت المرأة الحبلى بذكر
كان لونها حسنا وان كانت حبلى بانثى كان لونها حائلا الشرح اذا تساوت امور
بان في السخنة والتدبير وغير ذلك فان الحبلى بالذكر يكون احسن لونا واكثر نشاطا
والتي بانثى واصح شهوة واسكن اعراضا لان تولد الذكر من مني اسخن واستعماله
للغذاء اكثر فيقل فضلات المرأة وللانثى بالضد قال اذا احدث بالمرأة الحبلى الورم
الذي يدعى الحمرة في رحمها فذلك من علامات الموت الشرح قد بينا ان الحبلى اذا عرض
لها مرض حاد فهو من علامات الموت فكيف اذا كان ذلك في رحمها وخصوصا الحمرة
قال اذا حبلت المرأة وهي من الهزال على حالة خارجة عن الطبيعة فانها تسقط
قبل ان تسمن الشرح معناه ان الهزال العارض لمرض اذا زال المرض لموجب لها بعد ان
حبلت المرأة فانها تسقط ويكون اسقاطها قبل السمن وسبب ذلك ان المانع عن التغذي

اذا زال حركت الطبيعة الغذاء بحاله او اكثره الى جهة الاعضاء اذ طبيعة الام اشد عناية
وصرفت بيدنها من بدن الجنين وذلك موجب للاسقاط بقلة غذاء الجنين ويكون
قبل السمن لان الغذاء الصاير الى الاعضاء انما يستحيل الى مشابهتها بعد مدة
وفي اقل منها يقع الاسقاط قال متى كانت المرأة حاملا وبدنها معتدلا وسقط
في الشهر الثاني والثالث من غير سبب بين فنقر الرحم منها علوة مخاطية فلا تقدر
على ضبط الطفل لثقله لكنه ينهتك منها فيسقط الشرح للاسقاط اسباب كثيرة
فاذا انتفت الاسباب البادية اذ كلامنا في جميع الاشياء انما هو اذا لم يكن من خارج
امر مغير وكان البدن مع ذلك معتدلا فلا يكون ايضا من جهته سبب فينبغي ان يكون السبب
في الرحم واسباب ذلك كثيرة لكن اذا اختص الاسقاط بالشهر الثاني والثالث فانما
يكون ذلك لان التعلق يكون ضعيفا حتى ما دام صغيرا جدا يقوى الرحم على حمله فاذا كبر
ضعف وتعلق الجنين ليس بجرم الرحم بالجملة وخاصة المشيمة وهو متعلق بافواه
العروق التي تسمى النقر منها يأتي الغذاء الى الجنين وهي مخارج دم الحيض وانما يكون
التعلق بها ضعيفا اذا كانت ذات رطوبة مرخية وتلك الرطوبة لو كانت رقيقة
لسالت فلا بد وان تكون غليظة وهي البلغم المخاطي قال اذا كانت المرأة على حال
خارجة عن الطبيعة من السمن فلم تحبل فان الغشاء الباطن الذي يسمى الثرب
يزحم فم الرحم منها فليس تحبل دون ان تهزل الشرح السمينة اذا لم يكن ثربها
عظيما فقد تحبل لعقلا المزاحمة فلذلك قال فلم تحبل وفم الرحم هو الموضع المتوك

النقر هي افواه العروق التي تجلب الدم الى الرحم اه ح

بينه وبين عنقه وقد لا يحبل السمينة لعلة اخرى وهي كثرة الرطوبة وما يرتها منها
فلذلك فان الرجل السمين يقل احباله لكن ما ذكره ابقراط هو الاكثر وقد يحتال
فيجامع السمينة على هيئة الساجدة فتحبل لان المني ح يتمكن من النفوذ بسبب انحطاط
الثرب قال متى تفتح الرحم حيث يستبطن الورك وجب ضرورة ان يحتاج الى الفتل
الشرح هذا الموضع هو عنق الرحم وهو موضع دخول القضيب واطلق عليه لفظ الرحم
تجوزا ووصول الادوية المشروبة اليه عسر وانما تصل بعد ضعفها جدا لطول
المسافة واولى ادوية للادوية الموضعية والفتل اولى لانها يبقى ملاقية للجرم
مدة طويلة قال ما كان من الاطفال ذكورا فاحرى ان يكون تولده في الجانب
الايمن وما كان اناثا ففي الجانب الايسر الشرح غالب الناس جانبهم الايمن اقوى
واشد حرارة فيكون يمين الرحم كذلك وما ينزل من البيضة اليسرى من المني
يكون في حال الجماع محاذيا ليمين الرحم وهو اشد سخونة مما في البيضة اليمنى
لان الكلية اليسرى مستقلة بتسخين ما يحاذيها واذا حصل المني في الجانب
الايمن من الرحم كان تولده للذكر اولى الا ان يكون ضعيفا او شديد البرد
واذا حصل في الجانب الايسر كان تولده للانثى اولى الا ان يكون حارا قويا
والله اعلم قال اذا اردت ان تسقط المشيمة فادخل في الانف دواء معطسا
وامسك المنخرين والفم الشرح العطاس يرفع ما يتعلق بالبدن كما بيناه
اولا واذا كان مع امساك الفم والمنخرين كان دفعه اقوى واولى لان الطبيعة

حينئذ

حينئذ يحتاج الى حركة دافعة اقوى قال اذا اردت ان تحبس طمث المرأة
فالق عند كل واحد من ثدييها محجمة من اعظم ما يكون الشرح سبب ذلك جذب المحجمة للدم
الى الجهة المقابلة وينبغي ان يكون تلك المحجمة من اعظم ما اشتمل على جملة كثيرة من العروق
المشتركة بين الثدي والرحم فيكون الجذب اقوى وانما يحتاج في هذا الى جذب
قوي لان حركة الطمث الى اسفل مع كونها طبيعية لها هي ايضا بطبيعة البدن
لان الطبيعة من شانها دفعه الى اسفل فلا يقوى على مقاومة هذه الحركة الا جذب
قوي وينبغي ان يكون وضع المحجمة عند كل واحد من الثديين لا عند احدهما ليكون
الجذب من الجهتين لا على الثديين بل دونهما لتلاقي العروق الصاعدة قال
ان فم الرحم من المرأة الحامل يكون منضما الشرح هذه علامة اخرى للحبل ويعرف انضمامه
بان يجس باصبع يدخل في عنق الرحم وسبب ذلك تضيق فمه حتى لا يخرج المني والجنين
وهذا يكون من اول التعلق وقد ينضم لسبب الورم ويفرق بينهما بثقل الورم
واحساس الانتفاخ في موضعه وصلابة ذلك الموضع قال اذا جرى اللبن من
ثدي المرأة الحبلى دل ذلك على ضعف طفلها ومتى كان الثديان مكتنزين دل ذلك على
ان الطفل صحيح قوي الشرح جريان اللبن من ثدي المرأة الحبلى ان كان لرداءته وحدته حتى
تخرجه الطبيعة الى دفعه فذلك يدل على ضعف الجنين لان غذاءه يكون فاسدا اذ تولد
اللبن من دم الحيض ومنه يكون غذاء الجنين فان كان كثيرا ففي الاكثر يكون لضعف
الجنين حتى لا يقوى على استعمال كثير من الغذاء فيتوفر الدم على اللبن وقد يكون ذلك

لزيادة مفرطة في الدم وههنا دروكذلك ايضا قلة اللبن في ثدي الحامل دليل على قلة الدم
اللبن ويلزم ذلك ان يكون الجنين ضعيفا واذا كان كذلك فانما يكون الجنين قويا
اذا كان اللبن متوسطا وانما يكون ذلك حين يكون الثديان مكتنزين قال اذا كان
حال المرأة تؤول الى ان تسقط فان ثدييها يضمران وان كان الامر على خلاف ذلك اعني يكون
ثدياها صلبين فانه يصيبها وجع في الثديين او في الوركين او في العينين او في
الركبتين او لا يسقط الشرح اذا آل حال المرأة الى الاسقاط اعني اقتضت الاسباب
ذلك واخذت في الاسقاط فان ثدييها يضمران لما عرفته واما اذا لم يضمرا وكانا مع ذلك
صلبين فصلابتهما انما يكون لدم رديء لانه لو كان محمودا لكان يستحيل لبنا فما كانا
يكونان صلبين فحينئذ الحمل يجب ان لا تسقط لانها لو اخذت تسقط لضمر ثدياها
فحينئذ اما ان تستمر ذلك الدم المتصعد الى الثديين او تدفعه الطبيعة الى جهة اخرى
فان استمرت حدث وجع في الثديين لزيادة التمدد ورداءة مزاج الدم وان اندفع
منه شيء فاندفاعه اما الى اسفل او الى فوق فان اندفع الى اسفل فاولى الاعضاء
بقبوله هي المفاصل واولى ذلك ما كان مجاورا للرحم فيحدث لذلك وجع في الوركين
او في الركبتين وان اندفع الى فوق ففي الاكثر يحدث وجع في العين لانهما الينهما اكثر
قبولا ولان ما يتصعد من ذلك الى الدماغ يجد الدماغ طريقا مستعدا للنفوذ الى العينين
من العصبتين المجوفتين قال اذا كان فم الرحم صلبا فبالضرورة ان يكون منضما الشرح
صلابة فم الرحم يكون لورم اما حار واما صلب وايهما كان يلزمه ان يكون منضما لاجل

للورم

للمزاحمة فليس دائما انضمامه للحبل قال اذا عرضت الحمى للمرأة الحاملة وسخنت سخونة قوية
من غير سبب ظاهر فان ولادها يكون بعسر وخطر او تسقط فيكون على خطر الشرح
الحامل يعرض لها الحمى كثيرا لاجل احتباس فضولها مدة الحبل ثم ان المعالجين لا
يتمكنون من واجب التدبير بحسب الحمى من الاستفراغ فيطول ويلزم ذلك ضعفها فان
اسقطت كانت على خطر لمصادفة الاسقاط قويا ضعيفة وان بقي الجنين
وقوله من غير سبب ظاهر يريد من غير سبب بادي فيخرج بذلك الحميات اليومية فانها لا تفعل
ذلك قال اذا اصابت بعد سيلان الدم تشنج او غشي فذلك رديء الشرح يعرض عند سيلان
الدم عقال الاستحالة للطمث يعني الرطوبات بالحركة رياحا وقد يعرض ايضا بحدة الدم الخارج ان
تنقبض الاعضاء دافعة له فيحدث احتقان فان اتفق مع ذلك غشي فذلك رديء لان
ذلك انما يكون لبخار فاسد يصعد الى القلب عند حركة الدم وانما يكون ذلك اذا كان الدم شديد
الفساد والتشنج للاستفراغ في رداءته ظاهرة وان لم يكن معه غشي قال اذا كان الطمث
ازيد مما ينبغي عرضت من ذلك امراض واذا لم ينحدر الطمث على ما ينبغي حدثت من ذلك امراض
من قبل الرحم الشرح اذا كان الطمث ازيد مما ينبغي عرضت من ذلك امراض الاستفراغ ولم يكن للرحم
في ذلك خصوصية واذا لم ينحدر الطمث كان ما يعرض من الامراض اكثرها من الرحم وذلك لان كل عضو
يتحرك اليه مواد ولا يندفع فلا شك ان يحدث فيه اورام وامتلاءات ردية ويلزم ذلك مثل الحميات
فيكون الحميات من قبل المرض الرحم قال اذا عرض في طرفي الدبر او في الرحم ورم بغتة
تبعه تقطير البول وكذلك اذا تقيحت الكلى تبع ذلك تقطير البول واذا حدث في الكبد

الى العلاقة كان ولادها بعسر وخطر
لضعفها وضعف الجنين صح

ودم تبع ذلك فوافق الشرح قد ذكرنا بقولنا ههنا امراضا توجد بسبب المشاركة لاعضاء اخرى
في الثانيها اما انقطاع البول بعدها ان يخرج قليلا قليلا في مرات كثيرة فحدوثه عن ورم
طرف الذي يسمى المقعدة او ورم الرحم لاسباب احدها اساءة هذا الورم لمزاج المثانة
فيضعف عن اقلال البول الكثير ويضطر الى دفع كل قليل يحصل فيها وثانيها اضعاف
الالم لها بالمجاورة وثالثها ضيق تجويفها بمزاحمة الورم وايلام البول الكثير
للورم بالمزاحمة وحدوثه عن تقيح الكلى لاجل ما يصحب السيلان القيح اللذاع للمثانة
فلا يمكن من الصبر عليه حتى يجتمع واما الفواق فانما يحدث عن ورم الكبد اذا كان
تقعيرها او كان عاما لا حتى ما اذ الحجاب بعيد عن فم المعدة واختلفوا في سبب
حدوثه عن ذلك فقيل ان الورم اذا عظم ضغط فم المعدة وقيل بل لان الورم تولد خلط
كثير حاد ينصب الى فم المعدة وقيل لان بين الكبد وفم المعدة عصبة دقيقة بها
يتشاركان في المرض قال اذا كانت المرأة لا تحبل فاردت ان تعلم هل تحبل ام لا
فغطها بثياب ثم بخر تحتها فان رايت رائحة البخور تنفذ في بدنها حتى يصل الى منخريها
وفمها فاعلم انه ليس سبب تعذر الحمل من قبلها الشرح اسباب منع الحبل كثيرة واكثرها
من جهة الرحم فاذا اريد معرفة ذلك فليبخر تحت المرأة مع البخور عن وصول الرائحة من خارج
وذلك اما ان تغطى بثياب او بان يجعل البخور تحت اجانة وما اشبهها وفي اعلاها
ثقب يجعل عليه فم عنق الرحم او بان يجعل البخور تحت قمع ويدخل طرفه في عنق الرحم
فان وصلت اليها رائحة البخور كما حكي فالرحم نقية من المواد وكذلك نفوذه ولا مانع من جهته

وان

وان لم يصل اليها الرائحة فهناك سدد تمنع نفوذ الرائحة فمنعها غذاء الجنين بطريق الاولى
وان وصلت اليها الرائحة متغيرة فهناك مادة متغيرة كما ويوقف على نوع المادة بنوع الرائحة
فالشديدة النتن لمادة عفنة والحامضة لبلغم بارد حامض وقد يدخل في عنق الرحم ثومة
فيقوم مقام البخور في تعرف ذلك قال اذا كان طمث المرأة الحامل يجري في اوقاته فليس يمكن
ان يكون طفلها صحيحا الشرح يريد يجب ان تنفث في اوقاته ان يعرض في اوقات كثيرة فانه لو عرض
مرة او مرتين وقد يكون لكثرة الدم فتدفع الطبيعة الطمث الفاضل فلا يدل ذلك على سقم
الجنين وهذا لا يقال فيه انه يجري في اوقاته بل يقال انه جرى او حدث وما اشبه ذلك واما كونه
فيدل على ذلك لانه يدل على عدم استعمال الجنين الغذاء وانما يكون كذلك اذا لم يكن صحيحا قال
اذا لم يجر طمث المرأة في اوقاته ولم تحدث بها قشعريرة ولا حمى لكن عرض لها كرب وغشي وسوء
نفس فاعلم انها قد علقت الشرح هذه علامات اخرى للحبل واذا انقطع الطمث عن العادة
فقد يكون ذلك للحبل وقد يكون لقلة الدم وقد يكون لانه منعت خروجه وحينئذ لابد
وان يحدث القشعريرة والحمى واذا لم يحدث ذلك فان حدث بها كرب وخبث النفس
فهو للحبل والا لقلة الدم وانما كان الحبل يوجب ذلك لان الدم في اول الامر يكون فاضلا
عما يحتاج اليه الجنين فينفصل منه فضلات تنصب الى المعدة عن الغذاء لان البدن يكون مع
حاجته الى دفع مادة الدم الكثير من حاجته الى جذبها وتتضرر المعدة بذلك فيحدث
الغشي والكرب وربما كان ذلك لجواز الدم المحتبس قال متى كان رحم المرأة
باردا متكاثفا لم تحبل ومتى كان رطبا جدا لم تحبل لان رطوبته تغمر المني وتجمده وتطفيه

ومتى كان اجف مما ينبغي او كان حارا محرقا لم تحبل لان المني يعدم الغذاء فيجف ومتى
كان مزاج الرحم معتدلا بين الحالين كانت المراة كثيرة الولد الشرح قوله ومتى كان رحم المراة
باردا متكاثفا فالرواية الاصح ان البرد انما يكون مكثفا اذا كان شديدا وحينئذ
يقوى على منع الحبل اما القليل فقد يقلل الحبل ولا يمنعه وثانيهما ان البرد اذا كان مكثفا
ضيق افواه العروق فلم يسهل سيلان دم الطمث منها فيمنع من يسيل وحاصله البرد يغلظ الدم واذا كان
كذلك كان الدم دائم السيلان وذلك مع البرد مانع من الحبل قوله ومتى كان رطبا جدا لم تحبل
لان الرطب ههنا ما يكون عن مادة ولذلك قال الحال ولانه تغمر المني وتطفئه والرطوبة السابحة
لا تفعل ذلك لانها لا تكون سببا لمنع الحبل بل لعلها تكون سببا للعلة وللاسقاط بسبب
رخاوة جسم الرحم وانما قلنا رطبا جدا لان الرطوبة بذاتها لا تمنع الحبل وانما تمنعه بافراطها
لانها بذاتها معدة للتغذية والتخليق لكن اذا افرطت منعت بغمر المني واذا غمرته افسدت
قوته قوله ومتى كان اجف مما ينبغي انما اشترط في الجفاف ان يكون مفرطا لان الجفاف قل مناف
للتكون والتغذية اذ الغذاء بالرطوبة قوله او كان حارا محرقا اذا كان شديدا لا مفرطا جدا
وانما شرط ذلك لان الحار بذاته ينفع الحبل بجذب المني وانضاجه وعقده وجذب الغذاء وغير
ذلك ولذلك قال الكثير ادوية الحبل سخنة ولذلك انما يكون مانعا من الحبل اذا كان شديد الافراط
وهو المحرق قوله ومتى كان مزاج الرحم معتدلا بين الحالين كانت المراة كثيرة الولادة بسبب ذلك
ان الرحم المعتدل الذي مزاجه على الحال الموافقة للحبل لان الرحم مخلوق لذلك وسبب بالحالين
ههنا احد المضادين الحاصلة بين الحار والبارد وثانيهما المضادة الحاصلة بين الرطب

انما يكون في الحار المحرق

واليابس

واليابس وانما قال كثيرة الولد كان ينبغي ان يقول كثيرة الحبل لسبب يرجع الى ان بهما
تكون ... مع كثرة حبلها بحيث لا يسلم جنينها الى ان يولد في وقت الطبيعي قال اللبن
لاصحاب الصداع ردي وهو ايضا للمحمومين ردي ولمن كانت المواضع التي دون
الشراسيف منه مشرفة وفيها قرقرة ولمن به عطش ولمن الغالب على برازه المرار ولمن
هو في حمى حادة ولمن اختلف دما كثيرا وينفع اصحاب السل اذا لم يكن بهم حمى شديدة جدا
ولاصحاب الحمى الطويلة الضعيفة اذا لم يكن بهم شيء مما تقدم وصفه وكانت ابدانهم
تذوب على غير ما توجبه العلة الشرح اللبن دم قد تعدل وازداد نضجا في الثدي ولكن كم
هو سريع الانفعال فان صادف بدنا ومعدة معتدلين استحال دما صالحا وان
كان فاسدا او اصادفها استحال الى الفساد ومع ذلك فهو يولد صداعا ونفخا دون
الشراسيف اما الصداع فلانه يبخر وقصور المعدة عن احالة هضمه في مدة تشبيح
الكبد واما النفخة فلمبادرة الكبد الى جذبه لانها لا تمهله الى حيث يتم انهضامه في
المعدة وتفعل فيه بحرارتها قبل ذلك فيتولد منه رياح ان كانت ساكنة ولدت نفخة
وان كانت متحركة ولدت قرقرة فاذا استعمله اصحاب ذلك اشتد نفخهم وهو ايضا يضر
اورامها لانه غليظ وشديد فلذلك قال ولمن كانت المواضع التي دون الشراسيف
منه مشرفة وفيها قرقرة يكون اشرافه قد يكون لورم في الكبد او في الطحال او نواحيهما
والمراد ان كل واحد من هذه المواضع منه مشرفة ومن هذه المواضع منه فيها قرقرة فان اللبن
له ردي وهو ايضا ردي للمحمومين والمراد بذلك اصحاب الحمى الخلطية فان لفظ الحمى اذا

الحلق اريد ذلك وسببه فساد مزاجهم فيكون استحالته فيهم الى الفساد كما قلناه وهو ايضا
رديء لمن به عطش اي عطش كان لانه في الغالب انما يكون عن بلغم لزج او مالح او عفونة
واللبن يعين في ذلك بسرعة استحالته الى تلك المادة واما العطش الصادق فان اللبن
يشفيه بترطيبه وهو ايضا رديء لمن كان المرار ينصب الى معدته وامعائه كيفما اتفق استحالته
حينئذ الى المرار والدخانية واما من كان المرار كيفما اتفق الى عروقه فان اللبن لا يضره لانه
لا يصل الى العروق الا وقد كملت استحالته الى الدموية وربما نفع فيه لان الدم المتولد
من اللبن يكون رطبا ولذلك قال ابقراط ومن الغالب على بدنه المرة فان هذا هو الذي ينصب
المرة الى امعائه كيفما اتفق ولمن هو في حمى حادة يريد انه رديء لمن هو في الموضع الذي هو حمى حادة
والمراد به لكن انهم يضرهم وكذا تعاطوه في حال الراحة لغلبة المواد على اعضائهم ولا كثر لك
باقي الجسد فان الوجع اذا استعمل فيها اللبن في وقت الراحة لم يكن رديا فهو كرابع وهو
ايضا لمحموم ضعيف رديء يريد الذين هم في حال التحمم وهو ايضا رديء لمن احتقن ما كثير
وسببه ان المهم يكون قد ضعف بخروج الدم وضعف البدن للبن يكون حينئذ شديد الاذية
وهو ينفع اصحاب السل نفعا شديدا بتغذيته على القوة وكسره لحدة المدة وجلائه
القرحة وترطيبه البدن ولذلك انما ينبغي منعهم اذا كان بهم حمى شديدة جدا وينفع ايضا
اصحاب الحمى الطويلة الضعيفة وهي حمى الدق وهي التي ابدانهم تزوج فيها باكثر مما توجبه
العلة المحسوسة وهي الحرارة فان حرارة حمى الدق في نفسها اقوى مما هي في الحس
فيكون اذابتها للبدن اكثر من الحرارة المحسوسة وانما عنى عنها بذلك ليشير الى السبب

صح
حاله بسببه الدم وذلك لنفوذه قبل ذلك ... وبعدها فلا ها صح

في انتفاعهم

في انتفاعهم باللبن وذلك لان ابدانهم تجف بطول الحمى وبالذوبان واللبن يتدارك ذلك بترطيبه
لكن نفعهم اقل لانه من انتفاع المسلولين المسلولين لان المسلول ينتفع به بهذا الوجه
وينفعه القرحة فلذلك يمنع من هؤلاء اذا اتفق بهم اي مانع كان فلا يستعملونه الا اذا
لم يكن بهم شيء مما ذكر انه يضر فيه اللبن قوله وكانت ابدانهم تذوب انما عنى بالذوبان دون
النحافة والهزال وما اشبه ذلك لينبه على النحافة العارضة وهي ذوبان الاعضاء لاجل
تعلق الحرارة بها قال من حدثت به قرحة فاصابه بسببها انتفاخ فليس يكاد يصيبه تشنج
ولا جنون فان غاب في ذلك الانتفاخ دفعة ثم كانت القرحة من خلف عرض له تشنج او تمدد
وان كانت القرحة من قدام عرض له جنون او وجع حاد في الجنب او تقيح او اختلاف دم ان كان
ذلك الانتفاخ احمر الشرح المراد بالقرحة ههنا ما يؤول الى القرحة فان الشيء يطلق عليه اسم ما يؤول
اليه كما يقال للجنين طفل وذلك هو ذات الجنب وانما عنى عنها بذلك لان ما ينفصل
عنها بالنفث يشبه المنفصل من القروح فلذلك نعنى في باب النظر انها قرحة والورم في ذات
الجنب قد يكون في الحجاب وهو الرديء وقد يكون في العضلات الباطنة وفي الغشاء المستبطن
للاضلاع وهما دون الاول في الرداءة واسهلها ما يكون في الغشاء الخارجي او في العضلات
الخارجة وحينئذ يظهر له انتفاخ وليس يكاد يعرض لصاحبه اختلاط عقل ولا تشنج لميل
المادة الى ظاهر البدن وبعدها عن سمت الدماغ وقد يعرض ذلك نادرا اذا كانت المادة
شديدة الرداءة وفي اكثر الامر انما يعرض ذلك اذا كان الورم حجابيا ويسمى ذات الجنب
الخالصة وقد يوجب التشنج ايضا لشدة المشاركة التي بين الحجاب والدماغ ولكثرة الاعصاب

فيه فيقبل المادة وقد يعرض لهذه الاورام ان ينتقل موادها اما انتقالا محمودا كما ينتقل
من الحجاب الى العضلات الخارجة او انتقالا مذموما كما ينتقل الذي في العضلات الخارجة
او في الفضاء الخارج الى التقيح او الى الحجاب واذا عرض لهذا انتقال فان الانتفاخ
يزول دفعة لاجل انتقال المادة وان اصناف هذا الانتقال وذلك لانه ان كان من خلف
اي من جهة خلف البدن وذلك ان يكون اميل الى الظهر فانه يكون انتقاله الى الاعصاب
لانها في جهة الظهر كثيرة فلذلك يحدث حينئذ تشنج او تمدد ولا يحدث الفالج لان مادة
الفالج رقيقة مائية ولو كانت هذه المادة رقيقة لكانت تحللت ولم تنتقل وان كان من قدام
فالكثير انتقالها اما الى فضاء الصدر فيحدث التقيح الذي هو حصول القيح في فضاء الصدر او
الى الحجاب وحينئذ يعرض في الجنب الذي حصل في جهته من الحجاب وجع حاد اشد من
الوجع الذي كان اولا لان اوجاع الحجاب شديدة خصوصا وهو دائم الحركة وهي تزيد
الاوجاع ثم كثيرا ما يعرض حينئذ اختلاط ذهن وهو المراد بالجنون وسببه كما قلنا شدة
مشاركة الحجاب الدماغ وحينئذ يبطل الشعور بالوجع فلذلك قال اصنوفا ووجع حاد في
الجنب وفي الحقيقة مما يعرضان معا وقد ينتقل الى العرق الاجوف الممتد على الصلب من داخل
وتندفع المادة الى الامعاء فيعرض اختلاف دم وانما يكون ذلك اذا كان ذلك الانتفاخ
احمر اللون لان لون الورم الدموي كذلك قال اذا حدثت خراجات عظيمة خبيثة ثم لم
يظهر معها ورم فالبلية عظيمة الشرح كل ورم فلتسامه ان يعرض في داخله موضع ينصب
فيه المادة فيسمى دبيلة ولا تختص باسم الورم وما كان من الدبيلات حارا اختص باسم الخراج

واذا

واذا اصفت خراجات عظيمة خبيثة ولم يظهر معها ورم فالبلية عظيمة لان ذلك انما يكون اذا كانت
تلك الخراجات باطنة وكانت مع ذلك شديدة الميل الى عمق البدن قال الاورام الرخوة محمودة
والصلبة مذمومة الشرح الورم البلغمي اذا كان صلبا لاجل تحجر العضو سمي ورما رخوا وان لم يكن
كذلك يسمى سلعة لينة وورما لينا والرخو محمود لان مادته متفرقة فيكون اقبل للتحلل
والصلب مذموم لعسر تحلله خاصة اذا كان له غلاف قال من اصابه وجع في مؤخر
رأسه فقطع له العرق المنتصب في الجبهة انتفع بقطعه الشرح سبب ذلك نقل المادة الوجع
الى الجهة المخالفة مع استفراغها ويعني بهذا القطع الفصد قال ان النافض اكثر
ما يبتدئ في النساء من اسفل الصلب ثم يترقى في الظهر الى الرأس ويحس ايضا يبتدئ
في الرجال من خلف اكثر مما يبتدئ من قدام مثلما يبتدئ من الساعدين والفخذين
والجلد ايضا في مقدم البدن متخلخل ويدل على ذلك الشعر الشرح مؤخر البدن اكثر
تكاثفا من مقدمه لبرد المؤخر بسبب كثرة العظام وابرد الظهر اسفله لبعده عن
القلب وكثرة العظام والاعصاب وقلة الحركة والنساء في ذلك المرأة اصح اذ يكون ابتداء النافض
من مؤخر البدن لان النافض يحدث من وصول المادة العفنة الى الاعضاء الحساسة فتتألم
بها وتنتفض لدفعها واول ما يصل من تلك المادة هو الاجزاء اللطيفة المتبخرة لان
المادة اول سريان العفونة فيها يتبخر منها ما هو اقبل للتبخير وهو الاجزاء اللطيفة
وهذه الاجزاء ينبغي لها ان تتحلل من مقدم البدن لسعة مسامه فلا يحدث عنها كثير نافض
لان ينبغي للاجزاء التي هي في مؤخر البدن فتحتبس الاجزاء اللطيفة فيه لتكاثفه فيحدث النافض

اولاً واسفل الظهر اشد تكاثفاً فينبغي ان يكون النافض منه تتأتى في الظهر الى الراس
لان كل ما هو اعلى من الظهر فهو اقل تكاثفاً فيتأخر حدوث النافض فيه عن الجزء الاسفل
لكن ظهور ذلك في النساء اكثر لان التفاوت بين اسفل الظهر واعلاه فيهن
اكثر بسبب مجاورة الرحم لاسفل الظهر منهن او لكثرة الاعضاء الحساسة فيهن
هناك وقد يبتدئ النافض من قدام وذلك اذا كانت المادة العفنة بالقرب من المقدم
وحينئذ يكون ابتداؤها من الساعدين والفخذين لان ما سوى ذلك من المقدم كالباطن
والصدر شديد التخلخل جداً وثانيهما ان نبات الشعر في مقدم البدن اكثر وانما
يكون كذلك اذا كان نفوذ مادته هناك اكثر قال من اعتراه الربع فليس يكاد يعتريه
التشنج واذا اعتراه التشنج قبل الربع ثم حدث الربع سكن التشنج الشرح اما في مدة
الربع فلا يعرض التشنج البتة واما بعد مفارقتها فقد يعرض في الندرة وسبب
ذلك كثرة العرق في الربع وقوة نافضها وطول مدتها فبطول المدة تحلل الاخلاط
الغليظة واللزجة وذلك هو مادة التشنج اذ المراد هاهنا الامتلائي وبقوة النافض
تنضج المواد ويخرجها من الاعصاب وتحللها يكون في الاعصاب بقوة الحركة و
بكثرة العرق يستفرغ الرطوبات وهذه التي لا تجتمع في غيرها من الامراض واذا
طرأت بعد الاستحكام وطول مدته ولذلك قال ثم حدث فان ثم يدل على المهلة
قال من كان جلده متمدداً قحلاً صلباً فهو يموت من غير عرق ومن كان جلده
متخلخلاً فانه يموت مع عرق الشرح من الناس اذا مات مات بعرق ومنهم من

بعد الاستحكام

لا يعرق

لا يعرق ويعرف ذلك بان الجلد ان كان عند قرب الموت متمدداً قحلاً صلباً فهو يموت
بغير عرق لان الجلد انما يكون كذلك اذا كانت رطوباته يسيرة وتكاثفه لا يمكن
ما فيه من الرطوبات من الخروج وان كان الجلد عند قرب الموت رخواً متخلخلاً فهو يموت
بعرق لان الجلد انما يكون كذلك اذا كان هو وما يجاوره من الاعضاء كثير الرطوبة
واذا سقطت القوة سالت تلك الرطوبات من ذاتها ولم يمانعها الجلد من الخروج
لتخلخله وسعة مسامه قال من كان به يرقان فليس يكاد يتولد فيه الرياح الشرح
يريد انه لا يكاد يتولد الرياح في عروقه وذلك لكثرة المرار فيها فيكون حرارة قوية
وذلك مانع من تولد الرياح ويعرف ذلك بفقدان الانتشار دائماً معدته وامعاؤه
فان الرياح يكثر فيهما البرد لقلة انصباب الصفراء اليهما وكذلك يكثر فيهما البلغم حتى يبقى
فيهما السدد وكذلك يكثر فيهما القولنج اللهم الا ان يكون اليرقان من حرارة الكبد فقد
لا يتولد الرياح فيهما ايضاً المقالة السادسة قال اذا حدث الجشاء الحامض
في العلة التي يقال لها زلق الامعاء نقصان وبطلان الهضم بعد تطاولها
ولم يكن قبل ذلك فهو علامة محمودة الشرح زلق الامعاء نقصان وبطلان الهضم
المعدي وسمي زلق الامعاء لانه يلزمه وهو المشاهد منه وكذلك قال التي يقال
لها زلق الامعاء فان كان الهضم باطلاً خرج الغذاء بحاله وان كان ناقصاً عرض
له الحموضة لما بيناه في كتب اخرى فيكون هذه الحموضة دليلاً على هضمها وهو الذي
يكون مع نقصان الهضم نفي ابتداء العلة لا يكون محمودة لانها تدل على النقصان

وهو بالنسبة الى الحالة الاولى الصحيحة ردي وكذلك استمراره يدل على استمرار النقصان
فلا يكون محمودا الا من حيث يدل على بقاء هضم ما مع تطاول العلة واما اذا تطاولت
العلة وبطلت الحموضة ثم حدثت بعد ذلك كانت محمودة لدلالتها على نهوض القوة
بعد بطلان فعلها قال من كان في شبابه بالطبع رطوبة ازيد وكان منيه ارق فان
صحته اقرب الى السقم ومن كان الامر فيه على ضد ذلك فانه اصح بدنا الشرح انما يكون
كذلك اذا كان مزاج البدن كثير الرطوبة حتى يظهر ذلك في الاعضاء الرطبة بالطبع وهي الدماغ
والانثيان ويعرف ذلك بكثرة سيلان الرطوبة من المنخرين ورقة المني ولا بد ان يكون الحرارة
مع ذلك قاصرة والا كان ينضج المني فيغلظ ويحلل الرطوبة المنخرية فيقل وقلة الرطوبة
مع قصور الحرارة يلزمها كثرة العفن وهو موجب لاكثر الامراض فيكون الصحة ادنى الى السقم
واما لو كانت هذه الرطوبة كثيرة جدا حتى تظهر في الاعضاء كلها كما اذا كان البدن
رهلا والبول شديد البياض وما اشبه ذلك كان الامراض تكون لا محالة اكثر وذلك امر ظاهر
ولا يكفي في الدلالة على ذلك الامر رطوبة احد العضوين اعني الدماغ والانثيين لان ذلك
قد يكون لمزاج خاص بذلك العضو فلا يكون البدن مستعدا للامراض قال الامتناع من
الطعام في اختلاف الدم المزمن دليل ردي وهو مع الحمى اردا الشرح اما في ابتداء
اختلاف الدم فليس الامتناع من الطعام بذلك المذموم اذ هذا الاختلاف في غالب الامر
انما يكون لفساد في الدم وحينئذ لا يكون تقليل الغذاء بذلك الضار واما اذا ازمن
هذا الاختلاف فان الامتناع من الطعام ردي بما هو سبب وبما هو علامة اما بما هو

سبب

سبب فلان الوارد اذا قل نقصت الرطوبات وذلك مع خروج الدم الذي هو مادة الغذاء و
التوليد ردي جدا واما من حيث هو علامة فدلالة هذا الامتناع حينئذ على سقوط القوى
الشهوانية بسقوط خروج الدم وانتهاء انفاد المادة الفاسدة الموجبة للاختلاف
الى فم المعدة فان كان مع هذا الاختلاف والامتناع حمى فالرداوة اكثر لزيادة تحليل الحمى و
دلالتها على افراط رداءة المواد حينئذ واما الحمى بانفرادها فالامتناع من الطعام معها
ليس ردي منه مع اختلاف الدم قال ما كان من القروح ينتثر ويتساقط ما حوله من
الشعر فهو خبيث الشرح تساقط الشعر حول القروح انما يكون لمادة فاسدة ينصب
اليها يفسد المنبت فان تساقط الجلد فهو اردى واردى منه تساقط اللحم
قال ينبغي ان يتفقد من الاوجاع العارضة في الاضلاع ومقدم الصدر وغير
ذلك من سائر الاعضاء عظم اختلافها الشرح نعني بالاوجاع ما يعم الامراض والاعراض
وهي الاحوال الخارجة عن الطبيعة ثم ينبغي ان يتفقد عظم اختلافها اي مقدار
ما يختلف ليوقف بذلك على ما يستدل عليه حال المريض وعلى صواب التدبير وذلك بما
نذكره في الفصول المستقبلة قال العلل التي تكون في الكلى والمثانة يعسر
برؤها في المشايخ الشرح اما في الكلى والمثانة عسرة البرء فلانهما بعيدة جدا
عن المعدة فلا يصل اليها الادوية الا وقد ذهب قوتها جدا ولان البول دائما
يمر بهما فلا يترك الدواء ملاقيا الموضع منهما في مدة في مثلها يتم فعله ولان
الفضلات دائمة الانصباب اليهما صحبة البول ولان جرمهما صلب فان اتفق

في المشايخ كان البحر اعسر لضعف قواهم ونقصان حرارتهم الغريزية قال
ما كان من الاوجاع التي تعرض في البطن في اعلا موضع فهو اخف وما كان ليس
كذلك فهو اشد الشرح المراد بالاوجاع الامراض كالاورام وما كان منها اعلى موضعا
اعني اذا كان السطح الموضع على ظاهره فهو اخف لان مادته يكون اميل الى خارج البدن
وابعد عن الاعضاء الكريمة وما كان منها ليس كذلك فهو اشد لان مادته يكون
اميل الى داخل البدن وهذا يظهر في الاوجاع التي في البطن اكثر قال ما يعرض من
القروح في ابدان اصحاب الاستسقاء ليس يسهل برؤها الشرح سبب ذلك ان كلم
يكون كثير الرطوبة وذلك اضر الاشياء بالقروح خصوصا وعظمهم ضعيف فيكون
الغذاء الواصل الى القروح ماؤفا قال البثور العراض لا تكاد تكون معها حكة
الشرح من البثور العراض اعني التي يكون معها انبساط ما يكون معها حكة كالشرى
ومنها ما ليس كذلك وهو الاكثر لان الحكة انما يكون بخلط حاد وانبساط البثور و
الاورام انما يكون اذا كانت المادة قليلة الحرارة اذ الاورام الحادة يكون لها
راس وكلما ازدادت الحدة كان راسها ادق قال من كان به صداع او وجع
شديد في راسه فانحدر من منخريه او من اذنيه قيح او ماء فان مرضه ينحل بذلك
الشرح عادة ابقراط اذا قال من كان به وما اشبه ذلك اراد من كان به
ذلك منذ زمن طويل واما اذا كان العارض قريب العهد فانه يقول من حدث به او من
عرض له وما اشبه ذلك فمراده ايضا بهذا الصداع والوجع ما كان من مدة و

وان كان

وان كان في الراس كله فهو ضربان او بيضة وما كان في احد شقيه فهو شقيقة وهو انما يكون
عن مادة مودية او غير مودية فاذا خرج من الاذنين او المنخرين قيح فقد كان عن ورم
وان خرج منها ماء فقد كان بلا ورم ويلزم ذلك برء لزوال سببه قال اصحاب
الوسواس السوداوي واصحاب البرسام اذا حدثت بهم البواسير كان ذلك دليلا محمودا
الشرح انما كان كذلك لدلالة هذه البواسير على انتقال مادة المرض الى جهتها ويلزم فيهم
ذلك شفاء ذلك المرض قال من عولج من بواسير مزمنة حتى يبرأ ثم لم يترك منها واحدة
فلا يؤمن عليه ان يحدث به استسقاء او سل الشرح اذا ازمنت البواسير صار للطبيعة عادة
برفع المواد الردية الى جهتها وانما يكون في مزمنة اذا كان البدن يتولد فيه المواد الردية فاذا
عولجت فاما علاج المؤدي بتسكين الهيجان فيضرها او علاج برؤها وذلك انما يكون
بمنع السيلان الى جهتها فتحتبس في البدن ما كان يندفع اليها ويفسد مزاج الكبد والدم
وذلك يولد الاستسقاء فاما السل فاكثر حدوثه حينئذ اذا عرض من كثرة الدم المحتبس
نفث الدم لانصداع بعض العروق الرية وتفتح فانه حينئذ يحدث السل قال اذا
اعترى انسانا فواق تحدث به عطاس سكن فواقه الشرح يريد بذلك الفواق الامتلائي
والعطاس كما بينا يرفع ما يتعلق بالبدن فاذا دفع مادته سكن قال اذا كان بانسان
استسقاء فجرى الماء منه في عروقه الى بطنه كان بذلك انقضاء مرضه الشرح يريد اذا جرى
الماء من المستسقي الى داخل الامعاء الظاهرة كما يكون في الاستسقاء الطبلي و
الزقي او من تجويف البطن بان يجذب المائية التي فيه العروق التي في البطن من افواهها

وتنصب منها فى تجاويف الامعاء وذلك يكون فى الاستسقاء الزقى واذا عرض ذلك
كان بانقضاء الامراض الحادة قال اذا كان بانسان اختلاف قد طال فحدث به قيء
من تلقاء نفسه انقطع بذلك اختلافه الشرح سبب ذلك حركة المادة الى جهة مخالفة للطرف
قال من اعتراه ذات الجنب او ذات الرئة فحدث به اختلاف فذلك فيه دليل سوء الشرح
قد قلنا ان عادة ابقراط اذا قال من اعتراه او من حدث به او اذا حدث كذا فمراده
ان ذلك يكون فى اول حدوثه وقوله فحدث به اختلاف يفهم ان حدوث الاختلاف ليس عن دفع
الطبيعة لمادة المرض الى الامعاء لان دفع الطبيعة انما يكون بعد النضج وخاصة الى الابتدا
المكان البعيد الذى لا مشاركة بينه وبين اعضاء المرض واذا كان كذلك لم يكن لذلك
الاختلاف نفع يعتد به فى المرض وكان ضارا باضعافه ومع ذلك فهو دليل على كثرة
المواد حتى امكن توجهها الى جهات مختلفة فلذلك هو دليل سوء قال اذا كان بانسان
رمد فاعتراه اختلاف فذلك محمود الشرح معنى قوله بانسان رمد انه كان به من
مدة لها قدر يعتد به فلذلك يكون هذا الاختلاف محمودا لانه يكون بعد النضج فالظاهر
انه يكون من مادة المرض فلذلك يكون به شفاء الرمد قال اذا حدث فى المثانة خرق او
فى الحجاب او فى الدماغ او فى القلب او فى الكلى او فى بعض الامعاء الدقاق او فى المعدة
او فى الكبد فذلك قاتل الشرح تختلف الاعضاء فى احتمال الجراحة فمن الاعضاء
ما لا يحتملها البتة ويكون معها الموت وهو القلب ومن الاعضاء ما يحتملها احتمالا ما بحيث الموت
يلزمها ان لا تبرأ بل يموت صاحبها بسببها ولكن بعد مدة كالرئة فانها اذا عرضت

لها

لها جراحة لزم ذلك ان تتقيح ويبقى صاحبها مسلولا الى الموت ومنها ما ليس كذلك اما
للاعضاء العصبية كالمثانة والحجاب والامعاء الرقاق والمعدة فان الجراحة ان كانت
يسيرة لا يبلغ الخرق يخلص صاحبها لكن الحجاب برؤه اقل لدوام حركته وكذلك الصائم
لرقة جرمه وكثرة عروقه وسعتها ودوام انصباب المواد اليه صرفا من الخلط وقربه من الكبد
وان كانت الجراحة خارقة وهى النافذة الى الجهة المقابلة لم يكن البرء لعسر التحام العصبية
ولان ما يملأ تجويفها يكدرها كل وقت فيمنع التحامها بذلك بالبول طيب والسيلان من موضع
الخرق والصائم اسوءها فتلا لما يلزم ذلك من تضرر الكبد بالمجاورة واما الدماغ فان جراحته
ان كانت يسيرة جدا برئ صاحبها وان كانت خارقة الى حجب البطون لم يبرأ لان الدماغ
يفسد ويتحلل الارواح وان كانت متوسطة من حيث كان شديد القوة وغير خارقة
فقد قال جالينوس انه شاهد رجلا برئ من ذلك واما الكبد فان بلغ الخرق الى قطع عرق
كبير منها لم يبرأ صاحبها لما يلزم ذلك من خروج الدم والا برأ لكن لان اللحم شديد
القبول للالتحام واما الكلى فخرقها لا يبرأ لنفوذ البول فيه وجراحاتها اعسر برءا
من جراحات الكبد لانها اصلب واما الامعاء الغلاظ فخرقها وان لم يبرأ فلا يلزمه الموت
فقد عاش جماعة عرض لهم ذلك واتفق خرق غير خارج او غيره بحذاء ذلك فى البطن الى خارج
فكان الثفل يخرج منه واما جراحاتها اليسيرة فاسهل برءا قال متى انقطع عظم
او غضروف او عصبة او الموضع الرقيق من اللحى او القلفة لم ينبت ولم يلتحم الشرح
يقال انقطع اذا انفصل واذا بقى متعلق والاول يقال فيه ينبت او لا ينبت و

والثاني يقال فيه يلتحم او لا يلتحم وكل عضو فتكونه اما ان يكون من الدم او من المني والمتكون
من الدم اما ان يكون من دم فيه قوة المني وهو اللحم وهو لا يلتحم الا كما يلتحم العظام كما سنقوله
لكن ينبت اذا كان قريب العهد بالمني ولا ينبت اذا بعد العهد او من اي دم كان وهما اللحم
والسمن والشحم وهذه تنبت بعد انفصالها ولا يلتحم بعد تفرقها في جميع الاسنان واما
واما المتكون من المني فهو جميع الاعضاء الاصلية كالعظم والغضروف والرباط و
والعصب والوتر والجلد والغشاء والشرايين والاوردة وجميع هذه لا تنبت لفقدان المادة
لان المني لا يكون الا في الانثيين وحينئذ يكون فضلة بالنسبة الى الاعضاء لا تحدث به
بل تتوقع لكنها تختلف في قبول الالتحام اما الجلد فيلتحم دائما لينه وسكونه واذا
قطع منه جزء ملتصق باللحم ولو كان اجزاء امكن ان يعود بدله ولا كذلك ما لا يلتصق
باللحم كالغلفة والموضع الرقيق من اللحي وكان ذلك لان الملتصق يصل المادة من اطراف
المنفصل وسطه من مسام اللحم فيكون متوفرة فيمكن ان يبلغ اطراف الباقي في النمو الى
شفة المسلم ولا كذلك المباين من اللحم واما العظم فقد قيل انه يلتحم بالحقيقة ومنع
من ذلك بعضهم وقال الالتحام بان ينبت عليه جرم كالدشبد يجمع اجزائه فلو
ازيل الشيء عاد الشق باقيا وقيل انه يلتحم بالحقيقة في سن الصبي دون غيره واما الاعصاب
وما يحدث منها والاوردة فالشعب الصغيرة يلتحم في سن الصبي وحده دون الكبيرة
واما الشرايين فلا يلتحم البتة وقد استقصينا البحث في هذا في كتابنا المسمى
بالمباحث القانونية فليرجع اليه قوله وعصبة المراد بذلك ما له مقدار يعتد به

اذا الصغر

اذ الصغير جدا يقال له شعبة عصبية قال اذا انصب دم الى فضاء على خلاف الامر
الطبيعي فلا بد من ان ينضج الشرح يريد اذا انصب الدم الى فضاء ذلك الفضاء على
خلاف الامر الطبيعي وهذا هو الفضاء الذي ينصب اليه الدم في الخراج وفي الغالب لا بد وان ينضج
لان الطبيعة لا بد وان تتصرف فيه وفي الاكثر ينضج لان انضاج الدم سهل وربما تحلل
او صلب وهما نادران جدا اما التحلل فلانه غليظ واما الصلابة فلعسر تحلل بعضه اذ اكثر
حدوث الصلابة في الاورام انما هو بتحلل رقيق مادتها قال من اصابه جنون فحدث به اتساع
العروق التي تعرف بالدوالي والبواسير انحل عنه جنونه الشرح سبب ذلك تحرك المادة
الى خلاف الجهة هذا ما دام العهد بحدوث الجنون قريبا اما لو طال الزمان حتى فسد مزاج
الدماغ واستحكم لم يفد ذلك ولذلك قال من اصابه جنونه فحدث به قال الاوجاع
التي تنحدر من الظهر الى المرفقين يحلها فصد العروق الشرح قد يعرض في الظهر اعني في اعلاه
وجع ويمتد الى المرفقين وهذا يحلل بفصد العروق لانه يكون في الغالب عن دم او مادة
كثيرة عند مبادي عصب اليدين فيمتد تلك الاعضاء ويصل وجعها الى هناك وفي الاكثر
يكون تلك المادة دموية فيكون الفصد شفاء لها قوله الاوجاع التي تنحدر من الظهر
الى المرفقين يعني تنحدر من هناك ممتدة لا منتقلة قال من دام به التفزع وخبث
النفس زمانا طويلا فعلته سوداوية الشرح معنى هذا الفصل وتحقيقه ظاهر قال
ان انقطع بعض الامعاء الرقاق اي لم يلتحم الشرح يريد ان انقطع بعض جرم الامعاء
الرقاق بعضا يعتد به كون كالثلث والربع وهذا لا يلتحم لعظم الجراحة قال انتقال

ليس بمحمود واما انتقاله من داخل الى خارج فهو محمود الشرح انتقال المواد من خارج الى داخل صح

الورم الذي يبدي الحمرة من خارج الى داخل مذموم وعكسه محمود وذلك لان باطن البدن
معدن للارواح والاعضاء الكريمة فيكون حصول المودي عنده اكثر ضررا من حصوله
عند الاعضاء الاخر ولان انحلال المواد من خارج البدن اسهل من انحلالها من باطنه
والورم الذي يبدي الحمرة ويعني الصفراوي قال من عرضت له في الحمى المحرقة رعشة فان
اختلاط ذهنه يحلها عنه الشرح قد تنتقل مادة الحمى المحرقة الى الدماغ فيحدث عنها
اختلاط العقل والسرسام وقبل حصولها الى الدماغ تمر بالحجاب فيوذيه وتحدث
من ذلك رعشة لتضرر العصب فاذا تم تصعدها الى الدماغ بطلت تلك الرعشة لان المادة
يكون قد فارقت الاعضاء العصبية فزال اضرارها بها فيكون اختلاط الذهن علامة لانحلال
الرعشة لا سببا لها ويمكن ان يقال ان ذلك لتحلل الحمى المحرقة لان السرسام وان حدث عنه
تحلل الحمى لان الحمى المحرقة يكون قد زالت لانتقال مادتها قال من كوي او بط من
المتقيحين او المستسقين فجرى منه من المدة او من الماء شيء كثير دفعة فانه يهلك
لا محالة الشرح المراد بالمتقيحين الذين انصب القيح الى فضاء الصدر منهم وقد كانوا
يعالجون ببط الصدر وبينه حتى يخرج القيح ولا يحدث السل واذا اخرج من ذلك القيح او من
ما يشبه الاستسقاء شيء كثير دفعة فان صاحبه يهلك لا محالة لان كل رطوبة فلا بد ان يكون
الطبيعة متصرفة فيها الا لا تنتدف دما فيفسد البدن واذا كان كذلك فلا بد وان يكون
مخالطة للارواح يقوم بها القوى المتصرفة فيها واذا اخرج منها شيء كثير دفعة لزم
ذلك خروج ارواح كثيرة وذلك يلزمه الهلاك قال الخصيان لا يصيبهم النقرس ولا الصلع

الشرح

الشرح سبب ذلك ان الصلع انما يعرض لغلبة اليبس على الدماغ حتى يقل البخار الدخاني
الذي هو مادة الشعر والخصيان رطوبتهم متوفرة لان ما من شانه ان يصير منيا يحتبس
فيهم واما النقرس فحدوثه في الاكثر عن مواد حادة وكثرة الرطوبة في الخصيان يكسر
حدة موادهم ولان المواد يقل نزولها الى ارجلهم لانسداد مجاري الغذاء بالكي الذي يستعمل
عندما يخصون ولذلك تدق سوقهم قال المراة لا يصيبها النقرس الا ان ينقطع
طمثها الشرح سبب ذلك ان رطوبات النساء غير حادة فلا تصلح لتوليد النقرس ولان فضول لهن
يندفع بالطمث فلا يبقى منها في البدن ما يولد النقرس واما اذا انقطع فان الفضول
تكثر فيهن فيحدث فيولد النقرس والمراد بذلك اذا انقطع الطمث لا الى بدل واما اذا
انقطع وعوض بدله رعاف وما اشبه ذلك لم يتولد النقرس وكذلك اذا انقطع في حال
الحمل او الرضاع قال الغلام لا يصيبه النقرس قبل ان يبتدئ في مباضعة الجماع الشرح
سبب ذلك ان قبل سن المباضعة تكون المواد رطبة مائية عذبة فاذا حصل الغلام في
سن المباضعة احتدت رطوباته بقوة الحرارة فتهيأ لعروض النقرس وعروض
النقرس للصبي ابعد كثيرا من عروضه للخصيان ولهذا قد يعرض للخصيان وان كانت
موادهم رطبة الا انهم ان فضولهم كثيرة ولا كذلك الصبيان وكما لا يعرض للصبي
النقرس فكذلك لا يعرض له الصلع قال اوجاع العينين يحلها الشراب الصرف
او الحمام او التكميد او فصد العرق او شرب الدواء الشرح اوجاع العينين يحلها احد امور خمسة
وذلك لان المادة الموجعة اما ان تكون مختصة بالعينين او لا تكون كذلك فان كان الاول

فاما ان يكون غليظة جدا لحجة في العروق فيحللها شرب الشراب الصرف مع تلطيفها وتحليلها
وابرازها من العروق فانه يحرك المواد الى خارج او يكون لطيفة شديدة القبول للتحلل فيحللها
التكميد كما يوضع على العين قطنة او اسفنجة مشربة ماء حارا او يكون متوسطة في الغلظ
واللطافة فيحللها الحمام واذا كان الثاني وهو ان يكون المادة كثيرة في غلو العين فاما
ان يكون دموية فيحللها الفصد او خلطا آخر غير الدم فيحللها شرب الدواء المستفرغ
والمعنى بالشرب ههنا التناول وان كان المتناول يابسا كالحبوب قال الشيخ يعني بهم
خاصة اختلاف طويل الشيخ سبب اللثغ في غالب الامر هو الرطوبة في الدماغ ولهذا يكون
الصبي الثغ فاذا اعتدلت رطوبته عاد فصيحا واذا كانت الرطوبة زائدة كانت النزولات
الى الامعاء كثيرة وذلك يوجب دوام الاختلاف قال اصحاب الجشاء الحامض لا يكاد
يصيبهم ذات الجنب الشيخ سبب ذلك امران احدهما ان هؤلاء يغلب عليهم البلغم الغليظ
لقصور هضمهم وانما يعرض ذات الجنب عن مادة لطيفة حادة لان المكان لصفاقته
لا ينفذ فيه الا ذلك وثانيهما ان الاختلاف يكثر بهؤلاء لغلبة البلغم وزلقه
فيكون موادهم متحركة الى اسفل وذلك اذا عرض للبلغم عفونة واحتداد فلذلك قال لا يكاد
يصيبهم ذات الجنب قال الصلع لا يعرض لهم من العروق التي تتسع حتى تعرف بالدوالي
شيء كثير ومن عرض له من الصلع عن يبوسة الدماغ كما ذكرنا وانما يكون ذلك اذا كانت
الرطوبة قليلة وذلك بيّنا في حدوث الدوالي لانها تحدث عن رطوبة يملاء العروق التي في الرجل
متشابهها وقد يحدث الصلع عن رطوبة فاسدة تفسد المنبت ومن هؤلاء قد يحدث

الدوالي

الدوالي ولكن اذا احدثت عاد شعر الرأس لاندفاع تلك الرطوبات الى اسفل فزال الصلع
فحاصله ان الصلع والدوالي لا يجتمعان قال اذا حدث بصاحب الاستسقاء سعال
كان دليلا رديا الشيخ يريد اذا حدث السعال بصاحب الاستسقاء اذا لم يكن
عن نزلة واما اذا حدث له سعال عن نزلة لم يدل على شيء وانما يكون ذلك دليلا
رديا لدلالته على مبالغة الرطوبة حتى بلغت الى قصبة الرئة او على افراط الرطوبة
الاستسقائية حتى تزاحم آلات التنفس قال فصد العروق يحل عسر البول فينبغي
ان يقطع العروق الداخلة الشيخ عسر البول قد يكون لورم في فم الرحم او في طرف
الذي يزاحم المجرى ولا ينجع الا بعسر وكذلك قد يكون لورم في المجرى وكل ذلك يحله
الفصد لان المادة في الغالب يكون دموية وينبغي ان يقطع العروق الداخلة اي
التي في داخل البدن وهي في الجانب الانسي لان هذه العروق اكثر مشاركة لهذه الاعضاء
قال اذا ظهر الورم في الحلقوم من خارج فيمن اعتراه الذبحة كان ذلك دليلا محمودا
الشيخ اما اذا كان الورم في الذبحة ظاهرا فلا شك انه اجود من ان يكون غير
ظاهر لانه انما لا يظهر اذا كان في العضلات الداخلة فيكون شره اشد وكذلك
اذا كان اولا غير ظاهر ثم ظهر كان دليلا محمودا لدلالته على انتقال المادة
الى العضلات الخارجة اللهم الا ان يكون عدم ظهوره اولا لصغره المفرط وظهوره
ثانيا لكبره فهذا علامة ردية ولكن ذلك لا يكون في حال الذبحة فان الذبحة الحادثة

عن الورم انما يكون اذا كان للورم فم يعتد به قال اذا كان حدث بانسان سرطان
خفي فالاصلح ان لا يعالج فانه ان عولج هلك سريعا وان لم يعالج بقي زمانا طويلا
الشرح السرطان ورم سوداوي صلب مولم واصوله ناشبة في الاعضاء والخفي
منه ما يكون في عضو باطن كالحلق وقد كان في القديم العلاج المعروف له هو الكي والقطع
وهو مراد بقراط ههنا ولا شك ان السرطان الظاهر اذا عولج بذلك امكن استيفاء
العلاج بجميع اصوله فيبرأ واما الخفي فلا يمكن فيه ذلك فيبقى بعضها والمادة فاسدة فلا
يقبل الالتحام والبرء وذلك يؤدي الى الموت بسرعة ولو ترك السرطان من غير تنبيه العلاج
لامكن ان يعيش صاحبه زمانا طويلا فكيف السرطان قال التشنج يكون من الامتلاء ومن
الاستفراغ وكذلك الفواق الشرح انما يكون كذلك لان الاجسام العصبية تقصر تارة
بالرطوبة بان يمتلي فيزداد عرضها وينقص طولها وتارة باليبس بان ينقص طولها و
عرضها والفواق في حقيقته نوع من التشنج فيكون الحال فيه كذلك قال من عرض له وجع
فيما دون الشراسيف من غير ورم ثم حدثت به حمى حلت ذلك الوجع عنه الشرح
اذا لم يكن ذلك الوجع من ورم ففي الاكثر يكون من ريح ممددة وحرارة الحمى تحلل
الريح هذا اذا كان في اول حدوثه اما لو طال الزمان حتى صار استسقاء لم يكن
للحمى فائدة لان الوجع اذا طال زمانه اضعف المكان وتولدت فيه رطوبات والحمى
وان حلل الريح فانها تولد من تلك الرطوبات من الرياح اكثر من القدر الذي يحلله

قال

قال اذا كان موضع البدن قد تقيح وليس تستبين لقيحه فانما لا يتبين من قبل غلظ المدة
او الموضع الشرح اذا لم يظهر التقيح في العضو المتقيح فلا بد من احد امرين اما غلظ جلده
او غلظ المدة وذلك لان الجلد اذا كان رقيقا فلو كانت المدة رقيقة لنفذت الى خارج
ظاهره فكانت تشاهد بالبصر وذلك بما في موضعها وما اكثر ذلك واذا كانت
المدة رقيقة والتقيح لا يظهر فلا بد وان يكون الجلد غليظا اذ لو كان رقيقا لامكنها
النفوذ في خلله فكانت تشاهد قال اذا كانت الكبد فيمن به يرقان صلبة فذلك
دليل ردي الشرح اليرقان مفسد للدم بتغليب المرة عليه فاذا كان معه ورم
في الكبد كان فساد الدم اكثر فيكون الحال اردى خصوصا اذا كان ذلك الورم هو
يوجب اليرقان لان الورم الموجب لليرقان انما يظهر الصلابة فيه اذا كان عاما
للمحدب والمقعر من الكبد وانما يكون كذلك اذا كان مقعرها عظيما لانه يجري الى المحدب
حينئذ الذي ليس دون ورم الكبد هو في نفسه فظهور الصلابة انما يكون اذا كان محدبها
واما اذا كان في الورم صلابة فهو ردي لان الحال ح ينتقل الى الاستسقاء
قال اذا اصاب المطحول اختلاف دم فطال به حدث معهم استسقاء او
زلق الامعاء وهلك الشرح طول زمان اختلاف الدم بالمطحول يمنع ان يكون
الخارج من الطحال لو لا ذلك يزول الورم وينقطع الدم في مدة يسيرة وذلك
ردي لهذه الحالة ولا ذلك واحد من ورم الطحال واختلاف الدم مضعف للاعضاء
الهاضمة وذلك يؤدي اما الى الاستسقاء ان كان الاكثر لضعف في الكبد او الى زلق

الامعاء اذا كان اكثر ضعفا في المعدة قال من حدث به من تقطير البول القولنج
المعروف بايلاوس وتفسيره الملتوى فانه يموت في سبعة ايام الا ان يحدث
به حمى فيجري منه بول كثير الشرح ايلاوس معناه عن سدة في الامعاء الدقاق ويقال
لقولنج تجوزا ويعرض معه عسر خروج الرجيع جدا حتى مع الحقن القوية والادوية
الشديدة التليين والاسهال ويؤول امر صاحبه الى قيء الرجيع واختلاط الذهن
والموت ومعنى حدوثه من تقطير البول انه يحدث عن سببه واسباب تقطير البول الممكن
فيها ان تكون ورم المثانة او الكلى او احد الامعاء الغلاظ او طول في البول اما ايجاب ورم
الكلى للتقطير اذا تقيح فقد قررناه واما ايجابه بعد التقيح فلانه اذا كان حارا
جدا احد البول فلا تصبر المثانة على جمعه بل تخرجه اولا فاولا واما ايجاب باقي الاورام
التي ذكرناها للتقطير فقد ذكرنا كيفيته واما ايجاب ذلك لايلاوس اما ورم الكلى فلانه
بمزاحمته المعاء فيمنع خروج الثفل وذلك اذا كان الورم عظيما جدا واذا كان مع
ذلك حارا كان منعه اشد بسبب تجفيفه الثفل واما باقي تلك الاورام فانها وان كانت
بعيدة عن الامعاء الدقاق فلا يمتنع ان يكون الثفل اذا تعذر خروجه من الغلاظ ثم
يندفع اليها من الدقاق فيحتبس فيها ويجف خصوصا اذا كان الكبد حارة تجففه له
وخصوصا اذا كان الغذاء القريب العهد يابسا والزمان خريفا فيسارع الجفاف
اليها في الامعاء الدقاق وقبل استيلاء الغلظ وحدث القولنج الحقيقي واذا كان كذلك وجب
ان يموت في سبعة ايام لان ايلاوس وحده يقتل في هذه المدة فكيف الكائن مع تقطير

البول

البول وورم الاحشاء وقوله الا ان يحدث به حمى فيجري منه بول كثير يعني ان هذا يدل على ان الحمى
لم يكن اولا موجودة وذلك ينافي ما قلناه اولا ان تلك الاعضاء التي بها الحمى فنقول
معروف حمى لا ينافي ان يكون ههنا حمى موجودة وهذه بهذه الحمى معها فاذا انفجر
عرض له نافض للنزع المذكور ثم يعرض بعدها حمى بحرارة المدة واذا حدثت هذه دلت على
انفجار الورم ويلزم ذلك بول كثير لخروج ما كان احتبس من المثانة لمزاحمة الورم
وربما يندفع مع البول المدة القيح وحينئذ يمكن برء ايلاوس لزوال سببه قال اذا مضى بالقرحة
حول او مدة اطول من ذلك وجب ضرورة ان تنتقض منها عظم وان يكون موضع
الاثر بعد اندمالها غائرا الشرح سبب ذلك ان هذه القروح انما تطول هذه المدة
اذا كان العظم آفة يلزمها فساد اللحم فلذلك انما يكون اذا تعذر القلع ذلك العظم او قطعه
او حكه وما اشبه ذلك فيكون قد انتقض منها عظم لان جزء العظم عظم والحك لا بد وان
يكون جزء عظم ولا بد وان يبقى موضعها بعد الاندمال غائرا لان اللحم يضعف
فلا يكفي استعمال الغذاء الباقي للاعضاء بل اقل فيكون غير اعظم منه ويلزم ذلك
غوره قال من اصابته حدبة من ربو او سعال قبل نبات الشعر في العانة فانه يهلك
الشرح انما تحدث الحدبة عن ذلك اذا وجبت مادتها انزلاق فقرة الى قدام فيبرز عظام
القص وهو التقصع وحدبة القدام او الى خلف فيبرز فقرة وهو حدبة المؤخر او الى
جانب وهو الالتواء وانما كان قبل نبات الشعر اذا اصرف عن ذلك السن وورم عظم
حتى يعوج على تدبير لا يحط تدبيرا ابراز الفقرة في ذلك السن وذلك القدم لا بد وان

يكون

مضيقا للنفس بذاته لعظمه مع كونه في اعضاء الصدر فاذا حدثت الحرقة ضاق الصدر
ايضا وذلك موجب لزيادة الضيق جدا وهو موجب للهلاك قال من احتاج الى الفصد
او شرب الدواء فينبغي ان يسقى الدواء او يفصد في الربيع الشرح الفرق بين الحاجة الى
الدواء وبين الاضطرار اليه فان المضطر الى الدواء يستعمله في اي وقت عرض له ذلك لانه
واما المحتاج اليه هو الذي استعمال الدواء اصلح له من تركه وتركه جائز فهذا ينبغي
له تاخيره الى الوقت المختار فان عرض له بالتاخير ضرر استفرغ متى عرض له ذلك
لانه يكون مضطرا الى الدواء اللهم الا ان يكون الضرر المتوقع من التاخير اشد من المتوقع
من الاستفراغ في الوقت فلا يؤخر وكذلك واولى الاوقات بالفصد والاستفراغ بالدواء
هو الربيع لان الاخلاط في الشتاء جامدة يعسر خروجها وفي الصيف قليلة بفرط التحلل
ومع ذلك فالقوى ضعيفة وجذب الاخلاط بالدواء فيه صعوبة لان حر الهواء فيه يجذبها
الى خارج وهو مناف لجذب الدواء واما الخريف فمع ضعف القوى فيه اختلاف الهواء وكون
الاخلاط قليلة لتقدم تحليل الصيف ولان الهواء فيه يابس فينشف رطوبات البدن قال
اذا حدث بالمطحول اختلاف دم فهو محمود الشرح قد بينا ان اختلاف الدم اذا طال بالمطحول
فهو رديء واما اذا لم يطل زمانه فهو محمود وذلك اذا كان من مادة الورم ويحصل ذلك
باندفاع الى السوداء وخروجها بسهولة وتحتبس بعده لخفة الطحال فان لم يكن
كذلك فهو رديء قال ما كان من الامراض من طريق النقرس وكان معه ورم حار
فان ورمه يسكن في اربعين يوما الشرح النقرس يلزمه الوجع بسبب تمدد الاعصاب

والاوتار

والاوتار والرباطات المحيطة بالمفاصل لاجل امتلاء تلك المفاصل ويلزمه ايضا
سوء مزاج العضو وامتلاؤه وفساد شكله وغير ذلك وهذه الامراض الكائنة من
طريق النقرس اي من اجله ويلزمه ايضا اورام حارة منها ما يكون في اللحم وهو في الاكثر
يتحلل ويسكن في اربعة عشر يوما لانه مرض حاد في عضو لين وقد يعرض فيه ورم
الرباطات اذا انصب فيها بعض المواضع وهذا الورم خاص بالنقرس وهو الذي يسكن
في اربعين يوما لانه مع كونه مرضا حادا هو في العصب عضو شديد الاستحصاف وذلك
يقتضي ان يكون مزمنا فينبغي ان يكون بحرانه في يوم يشترك فيه الامراض الحادة والامراض
المزمنة وليس الا اليوم الاربعين فقوله ان ورم يسكن في اربعين يوما يريد ورم النقرس
اي المختص قال من حدث به في دماغه قطع فلا بد من ان يحدث به حمى وقيء مرار الشرح
اما الحمى فلان القطع يلزمه الورم وورم الاحشاء وخصوصا الرئيسة يلزمه حمى لازمة واما
القيء المرة فلتضرر المعدة وفمها بجراحة الدماغ لاجل المشاركة ويلزم ذلك ضعفها
وتهيئها بالانصباب المواد وسهل ذلك المواد لرقته فان ذكر فيها كان سببا لخروجه
بالقيء قال من اصابه وهو صحيح وجع بغتة في راسه سكت على المكان وعرض له
غطيط فانه يهلك في سبعة ايام ان لم يحدث به حمى الشرح انما يعرض الغطيط في
السكتة اذا ضعفت حركة النفس فلا يتسع المجرى ويعرض كما يعرض للسمين
عند النوم انما يعرض ذلك اذا كانت قوية ولكن لا اجده الا ان النفس يبطل في الحس
وانما يحدث السكتة على هذا الوجه اذا ارتفع الى الدماغ مادة كثيرة دفعة وتلك

لان المادة لا بد ان يكون بخارية والا لم تندفع دفعة ولم يكن وجعها شديدا فان المادة
البخارية الريحية يشتد وجعها لاجل تمديدها بخلاف الخلطية واذا كان كذلك
فان صرفت الحمى امكن تحليل هذه المادة بجوهرها القوية امكن البرء والا
مات صاحبه فلهلاك القوة السكنة يكون موته في سبعة ايام لان المادة لحقنها
امكن الحيوة معها هذه المدة وانما يكون كذلك اذا كان الذي حدث به اولا
صحيحا اذ لو كان مريضا لكانت قوته ضعيفة فكان يموت في اقل من هذه المدة
قال ينبغي ان يتفقد بياض العينين في وقت النوم فان تبين شي من
بياض العين مطبق وليس ذلك بعقب اختلاف ولا شرب دواء فتلك علامة
مهلكة الشرح من الناس من يكون جفنه بالخلقة قصيرا فيكون نومه كذلك دائما
في حال الصحة فهذا لا ينبغي ان يتفقد حاله في ذلك فلذلك قال قد ينبغي وانما
يعني الجفن في المرض كذلك اذا عرض لجفاف شديد واختص الجفن بذلك لان
طبعه الاصلي يابس وهو قريب جرم الدماغ فان ذلك في الدماغ يبس مفرط
بادر اليه الجفاف فقصر فصار اطباقه الكامل عسرا انما يكون بتكلف صاحبه
وذلك مما لا يكون في حال النوم واذا لم يكن الجفاف عن سبب عارض كالاختلاف
العارض بنفسه او بشرب المسهل الدواء فسببه لا محالة قوة تجفيف المرض
ويلزم ذلك فناء الارواح وسقوط القوى وهو علامة مهلكة قال ما كان من
اختلاط الذهن مع ضحك فهو اسلم وما كان مع غم وصرخة فهو اشد خطرا الشرح

سبب

سبب في ذلك ان الضحك في الاختلاط انما يكون اذا كان الدم غالبا وانما يكون ذلك اذا
لم يكن الخلط الفاسد الموجب للاختلاط او سوء المزاج شديد الافراط قال نفث البكاء
في الامراض الحادة التي معها حمى دليل ردي الشرح انما يكون البكاء بخار سوداوي فان كان
المريض معه حمى دل ذلك على ان حرارتها قد بلغت الى احتراق بعض الاخلاط وان لم يكن حمى
لم يكن لها دلالة عليه قال علل النقرس يتحرك في الربيع والخريف على الامر الاكثر
الشرح اما حركته ذلك في الربيع فلان المواد تتحرك فيه وتسيل الى الاعضاء الضعيفة
والمفاصل وخصوصا الطرفية بقوة دفع الطبيعة لها عن القلب ونواحيه فاما في الخريف
فلاجل فساد الاخلاط فيه وكثرة المواد الفاسدة مع كونها حادة هائجة بتقدم حر
الصيف قال الامراض السوداوية يخاف منها ان تؤول الى السكتة او الى الفالج
او الى التشنج او الى الجنون او الى العمى الشرح من شان السوداء اذا ارتفع منها الى الراس
دخانية فان سدت مجاري الروح فاما كلها فتحدث السكتة او بعضها فيحدث
الفالج وان لم يفعل ذلك واحتبست في الدماغ اوجبت الجنون وان اندفعت عنه
فاما الى العينين فيكون منها ماء ردي وحدث منه العمى وان اندفع الى باقي الاعصاب
احدثت التشنج قال السكتة والفالج يحدثان خاصة بمن كان سنه فيما بين
الاربعين والستين الشرح من كان سنه ذلك فالسكتة والفالج اولى به من باقي تلك
الامراض السوداوية وهو اولى بهما من غيره لان السوداء في هذا السن اكثر
فيكون الانسداد عنها اولى قال اذا ابتداء النوب فهو لا محالة يعقب الشرح

الثوب هو الغشاء الشحمي الملبس على المعدة والامعاء وانما يبدوا اذا عرض تفرق اتصال
الغشاء الذي هو قروح يعفن بسرعة لافراط رطوبته فيستعد العفن عند ضعف الحار
الغريزي بسهولة قال من كان به وجع النساء فكان وركه ينخلع ثم يعود فان قد حدثت
فيه رطوبة مخاطية الشرح انما يكون الورك كذلك اعني ان يكون عظمه يخرج من مكانه تارة ويعود
اخرى اذا كان هناك رطوبات كثيرة مرخية للرباطات وتلك الرطوبات يكون في اكثر الامر
مخاطية لان البلغم اذا طال زمانه في المفاصل لا بد ان يغلظ قوامه لتحلل لطيفه و
سيلانه وانما خصص ذلك بمن كان به وجع النساء اي بمن كان به ذلك من زمان طويل
لان اكثر ما يعرض ذلك لهم بان البلغم اذا كثر في مفصل الورك في الاكثر يعرض عنه وجع
النساء وانما يرخي الرطوبات الرباطات حتى يصير بتلك الحال اذا طال الزمان قال
من اعتراه وجع في الورك مزمن وكان ينخلع فان رجله كلها تضمر وتعرج ان لم تكو
الشرح معناه من اعتراه وجع الورك مدة قريبة فكان وركه بحال انه ينخلع ان
لم يزل ذلك اعني انه كان مستعدا لذلك فان رجله تضمر وتعرج ان كان ذلك يعرض
له قبل الانخلاع اما الضمور فانها تبرد بما يضعف استحالتها للغذاء وجذبها
له واما العرج فلاجل ضعف الرجل وعسر حركتها الانتقالية المقالة السابعة
قال برد الاطراف في الامراض الحادة دليل رديء الشرح انما برد الاطراف في الامراض
الحادة اذا كان في الاحشاء ورم حار حتى يكون مادة التشخيص مجتمعة باسرها
هناك او كان القوى ضعيفة عن دفع بخارات تلك المادة الى الاطراف ولا بد في
الصورتين من ضعف الحار الغريزي وذلك لا محالة دليل رديء وخاصة في

الشباب

في الشباب وفصل الصيف واما الامراض المزمنة فان برد الاطراف وان كان فيها رديا لكن
رداءته شديدة في تلك الامراض لان المرض المزمن من شأنه احداث ذلك لان المرض اذا
طال ضعفت الحرارة الغريزية فيعرض ذلك قال اذا كان العظم عليلا وكان لون اللحم عنها
كمدا فذلك دليل رديء الشرح سبب ذلك ان كمودة ذلك اللحم انما يكون لموت الحرارة الغريزية
التي فيه وذلك لا محالة مؤد الى سقوطه قال حدوث الفواق وحمرة العينين بعد القيء
دليل رديء الشرح سبب ذلك ان حدوث الفواق وحمرة العينين دليل على ارتفاع
المادة التي كانت توجب القيء الى الدماغ وتقدمه بها او تقدم المعدة فيكون الفواق
اشد والحمرة اقل قال اذا حدث بعد العرق اقشعرار فليس ذلك بدليل محمود الشرح
سبب ذلك ان الاقشعرار انما يكون كيفية من المادة اغلظ من ان ينفذ في
المسام فلا يخرج بالعرق وذلك لا محالة غير محمود وانما لا يكون رديا لانه يدل
على انتقاص المادة الخارجة من البدن مع استفراغ بعضها قال اذا حدث بعد
الجنون اختلاف دم او استسقاء او حيرة فذلك محمود الشرح اما نفع اختلاف الدم
فلانه يتبع توجه المادة الى اسفل واما الاستسقاء فلان طبيعته عكس طبيعة مادة
الجنون واما الحيرة وهي بطلان الفكر عن مزاج بارد فلان ذلك يمنع سبب الجنون
قال ذهاب الشهوة في المرض المزمن والبراز الصرف دليل رديء الشرح انما تذهب
الشهوة لمادة رديئة او لموت القوة الشهوانية وايهما كان فهو رديء وانما يكون
البراز صرفا اذا كان الخارج منه خلطا غالبا جدا في البدن حتى لا يظهر لغيره

معه تأتي البرآن وانما يكون ذلك اذا كان سوء المزاج لذلك الخلط غالبا جدا وكل ذلك ردي
لكونه في الامراض المزمنة اردى اما ذهاب الشهوة فلان الحاجة في الامراض المزمنة الى
التغذية اكثر واما صرافة البول فلان القوى تكون في الامراض المزمنة قد ضعفت
مقاساة المرض فلا يكون محتملا للاستفراغات المنقية للبدن من الخلط الغالب قال اذا
حدث عن كثرة الشراب اقشعريرة واختلاط ذهن فذلك دليل ردي الشرح قد يحدث مثل هذا
بسبب الشراب ايضا اذا استعمل صرفا فانه ح يستحيل الى المرار ويكون ذلك المرار متحركا لاجل
لطافته وحدته ضرورة تولده عن مادة لطيفة حارة وفي الاكثر انما يتحرك اما الى فوق
او الى ظاهر البدن فان كان الثاني حدث عنه الاقشعريرة وان كان الاول فان
خرج بالقيء فذلك محمود لان ضرورته ينتفع وان صعد الى الدماغ عرض عنه صداع
وشرارة وذلك مع السكر شبيه باختلاط الذهن الكائن في الامراض ولا شك ان كلا
الامرين ردي لما يلزم من التضرر بالمرار وقد يحدث ذلك لا عن الشراب بل بان يكون
المرار في البدن كثيرا فاذا ورد الشراب الكثير حركه فان اندفع بالقيء او بالاسهال
فذلك محمود وان عرض عنه احد هذين الامرين كان رديا لا محالة وكان دليلا
على ان البدن كثير المرار قال اذا انفجر خراج الى داخل حدث عن ذلك سقوط قوة
وقيء وذبول نفس وغشي الشرح يريد اذا كان الانفجار الى تجويف المعدة فان
المنجذب الى الصدر لا يلزمه ذلك قطعا اما القيء فظاهر واما سقوط القوة وذبول
النفس فلاجل حصول التقيح في عضو كريم وخصوصا مع الضعف العارض بخروج

القيح

القيح قال اذا حدث عن سيلان الدم اختلاط ذهن او تشنج فذلك دليل ردي الشرح قد يتفق
ان يحدث التشنج بعد انفجار الدم رديئا واما اختلاط الذهن فهو اردى منه وقد يحدث
اذا خلت العروق التي في الشبكة عن الدم حتى انطبق اعلاها على اسفلها فيتعذر
على الارواح النفوذ وخصوصا وهي ح لضعفها لا يقوى على النفوذ وان كان
الانسداد في غاية الضعف وان كان كذلك عرض كما يعرض عن انسداد هذه العروق
عن الابخرة الشرابية وازيد كثيرا لان الارواح تكون عند انسدادها بالشراب
وتلك السدد ضعيفة فيكون لها نفوذ ما ولا كذلك هاهنا واكثر ما يعرض بهذا الاختلاط
فساد تخيل لان الكثير من هذه العروق الكثير دمها هو في البطن المقدم قال اذا حدث
عن القولنج المستعاذ منه قيء وفواق واختلاط ذهن وتشنج فذلك دليل سوء الشرح
القولنج المستعاذ منه هو الايلاوس واذا كانت هذه السدة فيه قوية جدا تعذر على الطبيعة
دفع الرجيع الى اسفل ووجها التضرر بالعفونة ورداءته وتمدده الى الدفع الى فوق
فيعرض من ذلك القيء ويخرج الثفل ابدا ولاجل الرطوبة للتضرر المعدة به وخاصة فمها الفواق
حق ويختلط العقل لما يتصعد الى الدماغ من بخار الرجيع ولمشاركة المعدة
وفمها في التضرر ويعرض التشنج لمشاركة العصب والدماغ في التضرر ولا محالة ان
ذلك دليل سوء لدلالته على استحكام السدة قال اذا حدث عن ذات الجنب ذات
الرئة فذلك دليل ردي الشرح ذات الرئة مرض ردي جدا لما يلزم من افراط
تضرر القلب وذات الجنب اكثر سلامة فانتقالها الى ذات الرئة انتقال

من الاسلم الى الاردى وذلك ردي قال وعن ذات الرية البرسام الشيخ انما يقال في
ورم من اورام اعضاء الصدر انه برسام اذا كان موجبا لاختلاط الذهن وانما
يكون ذلك اذا كان يرتفع منه بخار ردي يفسد مزاج الدماغ وارواحه
ولا شك ان الحال حينئذ تكون اردى قال وعن الاحتراق الشديد التشنج والتمدد الشيخ
حصول التشنج والتمدد عن الاحتراق الشديد انما يكون اذا بلغ الى حد تجفيف الاعصاب
وذلك لا محالة ردي عن اي سبب كان ذلك الاحتراق قال وعن الضربة على الراس
الحيرة واختلاط الذهن فردي الشيخ انما يحدث ذلك عن الضربة على الراس اذا عرض
عنها فساد شديد في الدماغ فاختلاط الذهن تشوش يعرض في فكره والحيرة
فاختلاط بيانه
بطلان العقل قال وعن نفث الدم نفث المدة الشيخ انما يعرض ذلك اذا عرض
للموضع الذي يخرج منه الدم تقيح وفي الغالب انما يكون ذلك اذا كان هناك
جراحة او كان الدم رديا مفسدا حتى اوجب التقيح قال وعن نفث المدة السل
والسيلان فاذا احتبس البزاق مات صاحب العلة الشيخ يريد عن نفث المدة
السل اي الهزال المفرط والسيلان اي الاسهال الذي يكون في آخر السل كان ذلك
رديا لدلالته على قرب الموت فاذا احتبس البزاق مات العليل اي مات في
وقته فلا يتأخر عن ذلك مدة يعتد بها لان ذلك الاحتباس انما يكون لسقوط
القوة قال وعن ورم الكبد الفواق الشيخ قد بينا ان الفواق انما يحدث عن ورم
الكبد اذا عظم جدا فيكون حدوثه عنه دليلا على عظمه فيكون رديا قال وعن

السهر

السهر التشنج واختلاط العقل الشيخ يريد بالسهر امتناع النوم ولا شك ان ذلك انما يوجب
التشنج والاختلاط اذا عرض عنه جفاف شديد في الدماغ ولا محالة ان ذلك
ردي قال وعن انكشاف العظم الورم الذي يدعى الحمرة الشيخ الورم المعروف بالحمرة
ورم صفراوي وقد يحدث عن الخراج لضعف العضو وتوجه المادة اليه فاذا كانت
الخراجة بلغت الى حد انكشف لها العظم كان ذلك رديا لان انكشاف العظم
يفتقر الى التسخين وهو اضر الاشياء على الحمرة والحمرة تفتقر الى التبريد القوي وهو
اضر الاشياء بانكشاف العظم قال وعن الورم الذي يدعى الحمرة العفونة والتقيح
الشيخ لا شك ان الورم اذا آل امره الى دمل فهو ردي لان الاولى كان ان يتحلل
وخصوصا الحمرة لان مادتها وهي الصفراء لطيفة قابلة للتحلل قال وعن الضربان
الشديد في القروح انفجار الدم الشيخ انما يعرض انفجار الدم في القروح اذا بلغت
الى ان فرقت اتصال العروق وذلك لا محالة ردي لان الضربان انما يكون حيث
يكون العضو فيه شرايين وحينئذ ففي الاكثر يكون ذلك الانفجار منها وهو اردى
من الاوردة لان التحامها اعسر قال وعن الوجع المزمن فيما يلي المعدة التقيح
الشيخ التقيح الصفراوي يتقيح في اسبوعين والبلغمي في شهرين والسوداوي
في اربعين يوما والمراد بالوجع الذي فيما يلي المعدة السحج الكائن في الامعاء
الدقاق وانما يكون التقيح عن المزمن منه ذلك اذا كان سوداويا وهو لا محالة
ردي جدا قال وعن البلة الصرف اختلاف الدم الشيخ انما يحدث اختلاف الدم عن

ذلك بان تفرق اتصال عرق في الامعاء او في الكبد دايما كان فهو ردي قال وعن
قطع العظم اختلاف الذهن ان نال الموضع الخالي الشرح معناه وعن قطع عظم الراس
اي تفرق اتصاله اختلاط الذهن ان نال القطع الموضع الخالي اي الخالي من الاعضاء
وهو التجويف الذي في داخل القحف وانما يكون ذلك اذا كان التفرق خارقا والمراد
اذا كان الاختلاط لاجل ان ذلك القطع نال ذلك الموضع واما ما يحدث بسبب التورم ذلك
وتوجه المادة لاجل وجع القطع فذلك في حكم ما اذا اصرف ذلك عن القرحة قال
التشنج عن شرب الدواء مميت الشرح يريد الكائن عن الشرب نفسه لا عن استفراغه
وهو حادث لاجل تحريك الدواء للرطوبات وهذا التحريك غير معلوم فلذلك انما ينسب عادة
الى الشرب وانما يكون هذا مميتا اذا كان حدوثه في اول الامر حتى يجوز ان يقال
انه عن الشرب فانه حينئذ انما يحدث لافراط قبول العصب لما بقي المواد فيها
والمواد بعد شرب الدواء سيما متحركة ففي الغالب يشتد ذلك التشنج حتى يقتل قال
برد الاطراف عن الوجع الشديد فيما يلي المعدة ردي الشرح اما اذا بلغ وجع
القولنج الى ان اوجب برد الاطراف وليس في ذلك بمكن ان وجع القولنج من شانه
الاشتداد الى ذلك واما وجع الامعاء الرقاق وفم المعدة فانما يوجب ذلك اذا كان
عظيما ووجع يكون رديا لمجاورة الاعضاء الرئيسة والكبد قال اذا اصاب الحامل
زحير كان سببا لان تسقط الشرح سبب ذلك تضرر الرحم بالمشاركة لاجل
المجاورة وكثرة التزحر وما يلزم من انعصار عضل البطن قال اذا انقطع

عظم

عظم او غضروف لم يلتم الشرح يريد انه لا يزيد بزيادة ظاهرة حتى يبقى مقدار المسلم منه
قال اذا حدث بمن غلب عليه البلغم الابيض اختلاف قوي دايم انحل عنه مرضه الشرح
يريد بهؤلاء اصحاب الاستسقا اللحمي والبلغم يغلب عليهم لضعف هضومهم ويكون بلغمهم
غليظا فيكون اشد بياضا واذا عرض لهؤلاء اختلاف من مادة مرضهم كان محمودا
فان استمر الى ان يستفرغ المادة باسرها زال المرض وانما يكون ذلك اذا كان دايما
لان مادة هذا المرض تكون كثيرة جدا العموم لها جميع الاعضاء ولا يمكن ان يخرج دفعة
وينفع لان ذلك قتال فلذلك انما يكون خروجها نافعا اذا كان قليلا قليلا ويلزم
ذلك ان يدوم والمراد يكون هذا الاختلاط ان خروج الخارج في كل مرة يكون
بقوة الى انه يخرج دفعة فان ذلك انما يكون لقوة الطبيعة الدافعة واما الكاين
عن الذوبان وكذا الكاين لضعف القوة فلا يلزم فيه ذلك قال من كان به اختلاف
وكان ما يختلف به زبديا فقد يكون سبب اختلافه شيء ينحدر من راسه الشرح
ان انحدر من الراس رطوبة وخرجت بالاسهال ففي الغالب يكون زبدية لانها
لم ينفذ الى هذا المكان البعيد الا بحرارة يخالطها ويكون في نفسها رقيقة
وهذه الحرارة لا بد وان يكون قاصرة عن تحليلها فلذلك يتولد منها رياح ونفخة
يحدث باختلاطها بالرطوبة الزبد فلذلك اذا كان الاختلاف زبديا فقد يكون
من الراس وقد يكون لسوء الهضم قال من كان به حمى وكان يرسب في بوله ثفل
شبيه بالسويق الجريش فلذلك يدل على ان مرضه يطول الشرح انما يكون

الثفل كذلك اذا كانت المواد غليظة جدا حتى لا يقوى الطبيعة على تصغير اجزائها
دائما يخرج قبل النضج اذا كانت كثيرة ولا شك اذا كانت مادة المرض كذلك فان كان
ذلك مع الحمى كان اولى بان يطول لان الحمى تلطف المواد وتحللها فانما يكون الرسوب
معها كذلك اذا كان غلظ المواد مفرطا قال اذا كان الغالب على الثفل الراسب في
البول المرار وكان اعلاه رقيقا دل على ان المرض حاد الشرح يريد وكان
اعلى الثفل رقيقا وذلك بان يكون على هيئة مخروط رأسه دقيق فان هذا
انما يكون كذلك اذا كانت المادة خفيفة جدا لطيفة ويلزم ذلك ان يكون المرض
قصيرا وهو الحاد قال من كان بوله متشتتا فذلك يدل على ان في بدنه اضطرابا
الشرح يريد متشتت الثفل وانما يكون كذلك اذا كانت هناك رياح كثيرة وفي
الغالب انما يكون ذلك اذا كان في البدن غليان وذلك موجب للاضطراب قال
من كان فوق بوله غبب دل على ان علته في الكلى وانذر منها بطول الشرح اذا
حدث ذلك لا عن متناول مولد للرياح الغليظة ففي الكلى لان الغبب انما يحدث
عن مادة غليظة لزجة وريح غليظة جدا حتى يمكن ان يجتمع منها مقدار كثير
لا ينحل ولا يكون ذلك عن عضو اعلى من الكلى لانه اذا كانت الريح تنقسم في طول
المسافة الى اجزاء كثيرة فلا يكون منها غبب وكانت الرطوبة ايضا لطيفة
بحرارة الكبد وبطول مسافة الحركة ولا ايضا عن عضو دون الكلى لان
ما دونها بارد لا يصلح لتوليد الرياح قال من رأى فوق بوله دسم جملة يدل ذلك

على ان في كلاه علة حادة الشرح خروج الدسم جملة في البول قد يكون لمواد دسمة
تكون في القارورة كالرسوب وقد يكون لذوبان الشحم او السمين او اللحم وذلك
لا يمكن ان يكون مما دون الكلى لفقدان هذه الاعضاء هناك ولا يمكن مما فوق
الكلى لان الاعضاء البعيدة فيكون الخارج منها بالبول قليلا ومتشتتا لتشتته
في طول المسافة فاذن انما يكون جملة اذا كان في الكلى وفي الكلى لا يكون من لحمها
لانه صلب انما تذوب بحرارة شديدة جدا فاذن هو من شحمها وانما يذوب بحرارة
لها قويا فلذلك يكون العلة الحادة قال من كانت به في كلاه وعرضت له هذه الاعراض
التي تقدم ذكرها وحدث به وجع في عضل صلبه فانه ان كان ذلك الوجع في المواضع
الخارجة فتوقع خراجا يخرج به من خارج وان كان ذلك الوجع في المواضع الداخلة
فاحرى ان يكون الخراج من داخل الشرح من كانت به علة في كلاه اعني كان به منها مدة
طويلة وفي الغالب انما يكون ذلك اذا كانت العلة مادية وعرضت له الاعراض المتقدمة
اعني الدسومة الدالة على الحرارة او الغبب الدال على برد المادة وغلظها وحدث
به وجع في عضل صلبه اعني الذي هو مجاور لموضع الكلى وهو عضل اسفل الصلب
فذلك في غالب الامر انما يحدث لاندفاع مادة تلك العلة الى هناك فتارة يكون
اندفاعها الى المواضع الخارجة اعني العضلات الخارجة عن الصلب وانما جعلها مواضع
لان المندفع لا يلزم ان يكون في العضلات وحدها بل قد يكون فيما يكتنفها وتارة
يكون الى المواضع الداخلة اعني الداخلة عن الصلب فانه كان الى المواضع الخارجة

يكون ساه

فليتوقع حدوث خراج من خارج وذلك لان المادة في غالب الامر انما تندفع الى خارج
الصلب اذا لم يكن المادة غليظة جدا فلا يكون ذلك في صورة كان البول غب
بل حيث كان فيه دسم وذلك انما يكون حيث حمى حادة وهذه المادة في الغالب
لا تتحلل والا لما كانت تحتبس في العضل فهي في الغالب يحدث عنها خراج ويكون
ذلك الخراج من خارج الصلب لان المادة قد اندفعت الى هناك واما اذا
كان اندفاع تلك المادة الى المواضع الداخلة فهي في الغالب تحتبس هناك اذا
كانت شديدة الغلظ فلا يكون ذلك حيث البول فيه دسم بل حيث فيه غب
وحينئذ تحدث دبيلة من داخل لان هذه المادة يبعد جدا انها تتحلل فلا بد
وان يحدث عنها ورم يجمع وما كان كذلك مما مادته غير حادة فلا يسمى خراجا
بل دبيلة وحدوث هذه الدبيلة اولى واكثر من حدوث الخراج في الصورة
الاولى لان امكان التحلل هناك اكثر قال الدم الذي يتقيأ من غير حمى
سليم وينبغي ان يعالج صاحبه بالاشياء القابضة والدم الذي يتقيأ
مع الحمى رديء الشرح انما يكون الدم الذي يتقيأ من غير حمى اذا لم يكن
في الدم عفونة ولا فساد بل كان الموجب لانفجاره هو كثرته وحينئذ يكون
ذلك نافعا لكنه يخشى منه الاضرار بالمعدة فلذلك لم يصفه بغير السلامة
من اوصاف الحمى وهذا اذا احتيج الى علاج يقطعه وذلك اذا افرط فينبغي
ان يكون العلاج بالقوابض ليتدارك بتقويتها اضرارها بالمعدة واما

الشرح

واما الذي مع الحمى فهو رديء لدلالة الحمى على العفونة قال النزلات التي تنزل
الى الجوف الاعلى تتقيح في عشرين يوما الشرح الجوف الاعلى هو فضاء الصدر
ونزول المادة اليه انما يكون اذا حصلت في الرئة اذ ما يحصل في الحجاب او في
الاغشية والعضلات لا يكون منحدرا الى ذلك الفضاء بل ما يحيط به وهذه النزلة
من شانها ان تتقيح في عشرين يوما لانها لخلوها عن الالم بسبب كون الرئة
غير حساسة يمكنها الصبر عليها مدة اطول مما في ذات الجنب قال من
بال دما عبيطا وكان به تقطير البول واصابه ذلك في نواحي السرة
والعانة دل على ان فيما يلي مثانته وجع الشرح قد تكلمنا في هذا فيما سلف
قال متى عدم اللسان قوته بغتة او استرخى عضو من الاعضاء فالعلة
سوداوية الشرح الظاهر ان لفظة سوداوية قد وقعت هاهنا على سبيل
الغلط من النساخ فان الواجب ان يكون بدلها بلغمية فان حدوث الاسترخاء
وان كان قد يكون عن السوداء لكنه قليل جدا وفي الاكثر انما يكون عن البلغم
الرقيق قال اذا حدث التشنج بسبب استفراغ شيء او قيء او فواق فليس ذلك
بمحمود الشرح ينبغي ان يكون المراد هاهنا بالتشنج ما يحدث بسبب لذع
المواد الحادة عند حركتها من الاعضاء الى ما يوجد بسبب الرياح التي تتحرك
عند حركة الاخلاط الباردة من التشنج والفواق عن الجفاف فان ذلك رديء
جدا لا يحسن ان يقال انه ليس بمحمود ايضا فان ذلك قد تقدم الكلام فيه

قال من اصابته حمى ليست من مرار فصب على راسه ماء حار كثير انقضت
بذلك حماه الشرح معناه اصابته حمى من زمان قريب فان العارض من زمان
طويل عادته ان يقول فيه من كان به وما اشبه ذلك وقوله ليست من
مرار يريد به انها يكون يومية لان الغالب الحميات العارضة غير الصفراوية
ثم اليومية واذا لم يكن الحمى عن المرار فمن الغالب يكون يومية وقوله فصب على
راسه ماء حار كثير يريد به كثير المقدار لا فحرارته كثيرة والمراد ليس ان يصب
على راسه فقط بل العادة جرت ان يعبر عن الاغتسال كيف اتفق بل
ان يكون بشروطه المعتبرة عند الاطباء وذلك بان يكون في الحمام وانما ينقضي
الحمى بذلك لاجل تبريد الماء وترطيبه فان ما تشربه البدن من ماء الحمام يعود
الى طبعه فيبرد ويرطب قال المراة لا يكون ذات يمينين الشرح قد يوجد
من الرجال من يكون جانباه قويين ويقال لمن هو كذلك انه ذو يمينين والمراة
لا يكون فيها كذلك لضعف حرارتها وعصبها وعضلها قال من كوي او بط
من المتقيحين فخرجت منه مدة بيضاء نقية فانه يسلم وان خرجت مدة
حمائية فانه يهلك الشرح انما يكون المدة حمائية منتنة اذا كان جوهرها باردا
واذا كان كذلك فلا محالة انها تكون قد افسدت ما يجاورها من الاعضاء و
اعضاء الصدر كلها كريمة شريفة فتكون فسادها مهلكا قال من كانت
في كبده مدة فكويت فخرجت منه مدة بيضاء نقية فانه يسلم وذلك ان تلك

المدة

المدة في غشاء الكبد وان خرج منه شيء شبيه بثفل الزيت هلك الشرح انما يكون
هذه المدة بيضاء نقية اذا كان جرم الكبد سليما حتى يكون القوى المنضجة صحيحة
وانما يكون جرمها سليما اذا لم يكن المدة متولدة فيها فان المتولدة فيها يفسد جرمها
ويلزم ذلك ان يفسد تلك المدة فيكون عفنة حمائية منتنة فان لم يكن المدة
حينئذ في جرم الكبد فهي في غشائها بقي في عبارته اشكال وذلك ان الغرض
ان المدة في الكبد وهي يستحيل ان يكون في غيرها فلا يكون في الغشاء وجوابه ان
المراد بالكبد ما يعم جرمها مع الغشاء قال اذا كان في العينين وجع فاسق
صاحبه شرابا صرفا ثم ادخله الحمام وصب عليه ماء حارا كثيرا ثم افصده الشرح
المراد بهذا الوجع ما يكون مزمنا ولذلك قال اذا كان في العينين وجع فان عادته
ان يقول في الحديث اذا عرض او اذا حدث او من اصابه وما اشبه ذلك وانما
يكون وجع العينين مزمنا مع صلاح التدبير اذا كانت المادة شديدة الغلظ و
اللزوجة ويكون البدن مع نقيا لان الغرض صواب التدبير واهم الواجبات فيه
تنقية البدن فلذلك يحتاج في ابراء ذلك الوجع الى استفراغ المادة التي في العينين
فقط وانما يكون بعد تلطيفها حتى يسهل اخراجها وذلك يتم بسقي شراب
الصرف ثم بالحمام بعده ان احتيج اليه وبعد ذلك يخرج بالفصد اعني عروق
التي يستفرغ من العينين خاصة وهي عروق الماقين وما يشبههما قال
تقطير البول وعسره يحلهما شراب الصرف والفصد وينبغي ان يقطع العروق

الداخلة الشيخ اما ان هذا ينفع في الفصد وان الفصد ينبغي ان يكون من العروق
الداخلة فقد ذكرنا اولا ما يعرف منه ذلك واما ان ذلك يحلل بشرب الشراب
فلما فيه من الادرار مع العطرية القوية قال من اصابته في دماغه العلة
التي يقال لها سفاقلس فانه يهلك الشيخ في ثلثة ايام فان جاوزها فانه
يبراء الشيخ سفاقلس يقال حقيقة على فساد العضو وغانقرايا مقدمته
ويقال مجازا على ورم فلغموني من ورم عفن في جوهر الدماغ وهو المراد ههنا
ولهذا قال العلة التي يقال لها سفاقلس ومثل هذا الورم لا يحير عليه
عضو رأسي رطب شديد القبول للفساد اكثر من ثلثة ايام فان جاوزها
فانه يبراء لانه لم يتجاوز الا والقوة قوية جدا قال العطاس يكون من الرأس
اذا سخن الدماغ وترطب الموضع الخالي الذي يكون في الرأس فانحدر الهواء الذي فيه
فيسمع له صوت لان نفوذه وخروجه يكون من موضع ضيق الشيخ معنى العطاس
يتكون من الرأس على هذه الصفة لانه لا يكون الا من الرأس بل انه اذا كان
من الرأس فهو يكون بهذه الصفة ويجب ان يسخن الرأس اعني بذلك دفعة
كما يعرض عند التعرض للشمس الحارة او شم الاشياء الحارة ويعرض له عن هذه السخونة
رطوبة لتسييلها ونعني بالموضع الخالي البطن الخارجي للدماغ فيعرض من
ايذاء الدماغ اما ان يتولد من تلك الرطوبة ريح او بخار آخر ويحوج ذلك الى
انقباض الدماغ لدفعه مع الهواء المجذوب بالاستنشاق واذا اندفع المجموع

وانرفاعه

وانرفاعه يكون من موضع ضيق حدث منه الصوت الموصوف والمقصود بالهواء
المجذوب الاستعانة على الدفع فان المتولد من الريح يكون قليلا فلا يمكن القوة
من دفعه ما لم يكن الهواء الخارجي واذا كان مع التسخين قبض كان حدوث
العطاس اكثر لان القوة القابضة تعين على دفع شيء مما يتولد من الريح فيكون
ايذاؤها للدماغ اكثر ولما كان الوارد مركبا من جزء حار وجزء قابض لاجرم
صار تولد العطاس ولكن لضعف قوة المسخنة والقابضة انما يولد ذلك
في الامزجة المستعدة له اما بسبب قوة حرارة الرأس او بسبب ضيق المنافذ
وكلما كان هذا المنفذ اكثر ضيقا كان الصوت اقوى ولهذا يحصل لبعض الناس
صوت قوي عند العطاس وسبب ذلك قد ذكرناه في كتبنا الموسيقية قال من كان
به وجع شديد في كبده فحدثت به حمى حلت ذلك الوجع عنه الشيخ سبب ذلك
ان هذا الوجع انما يكون من رياح قوية غليظة ولذلك قال من كان به بريدانه كان
في مدة طويلة وانما يكون كذلك اذا كان تلك الريح غليظة ويريد بالكبد ليس العضو
وحده بل المكان الموصوف بها فلذلك لو كان هذه الريح خارج الكبد فيما دون
الشراسيف كان الامر كذلك وسبب انحلال الوجع انحلال الريح بهذه الحمى
قوله فحدثت به حمى يفهم منه ان الحمى لم يكن قبل ذلك قال من تحدث فيه بلغم فيما
بين المعدة والحجاب واحدث به وجعا اذا كان لا ينفذ له ولا الى واحد
من الفضائين فان ذلك البلغم اذا جرى منه في العروق الى المثانة انحلت عنه

واذا كان ساه

علته الشيخ من تحصر فيه البلغم فيما بين المعي والحجاب بسبب انه لا ينفذ له ولا الى
واحد من الفضائين اعني فضاء المعدة والفضاء الخارجي فاحدث به وجع
وسبب ذلك الوجع هو ما يتولد من ذلك البلغم المحتبس من الريح لمدة فاذا ذلك البلغم
اذا جرى في العروق من المثانة انحلت عنه علته لان البلغم اذا اندفع بطل
توليد الريح فيزول سبب الوجع وهذه العروق هي عروق التزب وجريان
البلغم فيها بان يلطف وينفذ من فوهاتها الى تجاويفها وينفع الى الكلى والمثانة
قال من امتلئت كبده ماء ثم انفجر ذلك الماء الى الغشاء الباطن امتلاء بطنه
ومات الشيخ قد يعرض في الكبد نفاخات فيها مائية كثيرة ثم تنفجر الى
خارجها فتحصل تلك المائية في فضاء البطن ويكون قتالة لان تلك المادة
تكون حادة لذاعة لاجل طول بقائها في عضو حار وهو الكبد فيفسد جرم
المعاء والاغشية ويلزم ذلك الموت قال القلق والتثاوب والاقشعرار
يبرئه الشراب اذا مزج واحد بواحد سواء الشيخ القلق حالة توجب
سرعة انتقال الانسان من هيئة الى هيئة بسبب الملل من المهيئات
والتي للمادة يتشبث بها فم المعدة هي من الرداءة بحيث يوجع القلق واما
التثاوب والتمطي فيحدثان لفضول يحتبس في العضل يروم الطبيعة
بالحركة دفعها بالتحليل وهذه الفضول اذا ازدادت اوجبت الاعياء
فان ازدادت عن ذلك اوجبت الاقشعرار ثم المناقض والشراب الممزوج

منا

مناصفة يشفي من ذلك لانضاجه الرطوبات وترقيقها وتحليلها وتفتيح المسام
قال من تزعزع دماغه فانه يصيبه من بعده سكتة الشيخ قد يعرض للدماغ
عند ضربة يقع عليه او صدمة او سقطة اضطراب شديد يسمى التزعزع فيعرض
لضعفه مفرط قبول تام لتوجه المواد اليه وذلك بعد السكتة ويكون حدوثها
سريعا لشدة القبول قال من كان لحمه رطبا فينبغي ان يجوع فان الجوع يجفف
الابدان الشيخ اللحم الرطب هو الرهل ومن كان لحمه كذلك فينبغي ان يقلل رطوبته
ليزول ذلك الترهل ويقل استعداده للانفعالات والعفونة والجوع يفعل
ذلك لان الاسباب المحللة موجودة فاذا انقطع عن البدن مادة الرطوبة جف
لا محالة قال العرق الكثير الذي يجري دائما كان حارا او باردا يدل على انه
ينبغي ان يخرج من البدن رطوبة اما في القوي فمن فوق واما في الضعيف فمن
اسفل الشيخ اما دلالة هذه الحالة على انه ينبغي ان يخرج من البدن رطوبة فظاهر
واما ان ذلك ينبغي ان يكون في القوي من فوق وفي الضعيف من اسفل فلان
هذه الرطوبة لا بد وان يكون عن اغذية زائدة فاما ان يكون عن اغذية بعيدة
العهد بالاستعمال فيكون تلك الرطوبة قد انبثت في الاعضاء وهي متحركة
الى ظاهر البدن ولذلك يجري منها العرق ولا بد وان يكون ما غلظ منها
محتبسا في العضل فيحدث الاعياء وكلال الاعضاء والناس يعبرون
عن ذلك بالضعف وهؤلاء اذا استفرغوا بالدواء وجب ان يكون ذلك

بالاسهال لان التي لا يخرج المواد القريبة من الجلد او يكون عن اغذية قريبة
العهد بالتناول فلا يكون قد احتبس منها ما يوجب الاعياء والكلال فيكون
اصحاب ذلك اقوياء اي انهم لا يشكون الكلال الذي يعبر عنه بالضعف وهولاء
لا يحتاجون الى اسهال لان ما يحتاجون الى اخراجه من الرطوبات الرديّة
انما هو في المعدة ونواحيها ومتى كان كذلك وجب ان يكون الاستفراغ بالقي

وهو المراد بالاستفراغ الذي من فوق
وههنا فلنختم الكتاب مستعينين
بالله وحده رب انت انعمت من ذاتك
فزدانك انت الوهاب وبالوجود
الاعم على العالمين فياض منان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين
محمد وآله الاكرمين وصحابته الاجمعين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين
وبعد فهذه رسالة من احقر الخلق الملتجي الى حرم الله تعالى محمد بن
يعقوب الصديقي صدق الله تعالى اقواله لتكون اقواله وحسن اعماله
وافعاله كي لا تكون افعاله **الى مولانا ومولينا وخليفة الله في عصرنا**
السلطان ابن السلطان ابن السلطان الملك الناصر سيد الخواقين
الطيب العناصر المعقود اذا ذكر الملوك الصيد عند ذكره الخناصر حمى
الله بعدله الآفاق وملكه من خناصرها الخناصر ورفع له في الملك عمادا
وجعل سمآء المعالي لها مهادا وذلك في يد الزمن قيادا ومد السعادة على
عاتقه نجادا وملاء العيون منه مهابة والقلوب ودادا ووهب له
من النعم ما لا تخشى يوما نفادا والمقتضي لذلك انه ورد علي من مقامه العالي
رسول بسؤال من بعض الطلبة عليها جواب من بعض الفقهاء الفقه ليقف
عليها اقل العبيد ويعلم جوابه ويميز خطاه عن صوابه وكنت اذ ذاك
ملتبسا بلباس ام ملدم يلتهب بلهبتها مني اللحم والدم
فكتبت على حسب الحال ما الهمني الله تعالى من صواب المقال
اخطره مني على البال فلما افقت من الحمى واقلعت لا عادت ولا رجعت

ام ملدم كناية عن الحمى

وجدتني

وجدتني فيما سطرت فاصلا ظننتني في اجن الكميت المساطر جاسيا
فكتبت بهذه الرسالة الى المقام الشريف لعلي انال في بعض ما فات سالا
من الله الكريم العفو والمعافاة وصورة السؤال والجواب مثبتة في آخر
الكتاب فقلت ولا حول ولا قوة على طاعة الله تعالى الا بتوفيق الله **قول**
الفقيه المجيب عفا الله تعالى عنا وعنه ان لابن الخياط ان لا ياخذ
في الله لومة لائم **قلت** بهذا قام في مقام الكبر والفخر وتزكية النفس
لان هذه الصفة الشريفة من اشرف صفات الاولياء المقربين والاصفياء
الصديقين وقد نصانا الله تعالى على الظلم والجهل الشديد وكم ورد
فيها من الوعيد واول من زكى نفسه ابليس الطريد فجوزي بالطرد
واللعن ابد الابيد وروينا في الصحيحين عن زينب بنت ابي سلمة
رضي الله عنها قالت سميت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا
انفسكم الله اعلم باهل البر منكم سموها زينب من زنا بالعقوب
على القول الاصح الاقرب فصادم المفتي قول الله تعالى وقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم وافتتح الكلام المقال بتزكية نفسه لان قوله ان له اما انه
اراد انه حل له ذلك الحال وصار بهذه الصفة الشريفة واما انه اراد الترقي
منه وانه اشرف على هذه المرتبة السنية والمنزلة العلية وقرب
منها قربا يقوم مقام الوصول وكلاهما من باب التزكية ومدح النفس

فكلمنا المجيب عن تزكية النفس
التي فطرنا الله تعالى عليها

ومن الفخر والكبر المحرم باجماع المسلمين ومصادمة لكلام رب العالمين
وكلام سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين فهذا دعواه
ومن العجب انه عالم من نفسه علما يقينيا انه ليس من اهل بيت المنتمى له العلية
لا قريبا منها فانه متى اتاه لزم من امير بل من جندي يشتهي او ذي
جاه كبير كما ان له في ذلك الحال شانا يخالف دعواه والله
سبحانه اعلم بسر العبيد ونجواه ولو بسطت القول في هذه المنزلة وما على
المزكي نفسه وما ورد فيه من الايات القرآنية والاحاديث النبوية
والآثار المروية عن الصحابة والتابعين لما وسعه مجلد ضخم بل مجلدات
وما يكون الفخر والكبر وتزكية النفس الا من عدم معرفة نفسه
الضعيفة الجاهلة فان من عرف نفسه راى عيوبها ونقصها التي جبل عليها
وعلم ان التزكية منبع العيوب والشرور واما الخير فيها فمستحدث مستفاد
من خارج فانها خلقت في الاصل ظالمة جاهلة قال تعالى وحملها الانسان انه
كان ظلوما جهولا والظلم والجهل منبعا كل شر وقبيح كما ان العلم والعدل
منبعا كل خير ومليح فاذا كان هذا حال الانسان فاي عيب يفوته ولهذا
لم يذكر الانسان في القرآن الا مقرونا بالعيب والذم قال تعالى ان الانسان
لكفور ان الانسان لظلوم كفار ان الانسان خلق هلوعا واذا مسه
الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا ان الانسان لربه لكنود ان الانسان

ليطغى

ليطغى ان رآه استغنى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وكان الانسان
اكثر شيء جدلا واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه واذا اذقنا الانسان
منا رحمة فرح بها الاية وكان الانسان عجولا بل يريد الانسان ليفجر امامه خلق الانسان
من عجل الى غير ذلك من الايات الواردة فيه واذا كانت هذه صفاته بشهادة
خالقه فهو ابو العيوب والنقايص ثم النقص في اصل الطبيعة كما ان
فبنو الطبيعة نقصهم لا يجحد. اما من عرف نفسه اورثه ذلك بطا واسعا
لاهل العالم واشتغل بعيبه عن عيوب غيره ولم يبق فيه فراغ لعيب الناس لانه قد اطلع
من نفسه على ما شغله شاغل ويرجى ان يكون داخلا تحت الكلمة المأثورة طوبى
لمن شغله عيوبه عن عيوب الناس او عن عيوب غيره ولا ترى احدا مغرما
بعيوب الخلق والطعن فيهم الا وهو من اكثر الناس عيوبا واجهل الناس بعيوبه صح
وغير بها ثم احوج من رايت يظاهر عيب. على عيب الانام اولو
العيوب. اما من احسن الظن بنفسه فلا يرى لها عيبا ونقصا
بل فرط الجهل منه بنفسه وحبه اياها يعميه ويصمه حتى يرى العيوب فيها
محاسن فحبك الشيء يعمي ويصم وهذا الضرب من الناس لا سبيل الى
اصلاح عيوبه لانه لا يرى العيب في نفسه عيبا حتى يسعى في اصلاحه
ويجتهد في ازالته فيشتغل حينئذ بعيب غيره والا يكاد على من لا
سبيل له الى انكاره واما من عرف نفسه وعيوبها شغله ذلك عن

الاشتغال بعيوب غيره وكماد تستقيم له العبودية فان العبودية لا تستقيم

للعبد حتى يعرف نفسه ويعرف آفاتها وعيوبها ونقايصها ومكامنها

وبذلك تستقيم له العبودية ويعلم انه مسكين في مجموع تقلبه في كل شيء

الى الله تعالى مضطر في كل نفس الى قوله اهدنا الصراط المستقيم ومتى

عرف العبد نفسه عرف سعادتها وسعادتها وما الذي يشقيها

ويسعدها ومن هاهنا ضل اكثر الناس واخطاوا الطريق الى معرفة

النفوس ولذتها وبهجتها وتباينت الطرق بهم اعظم تباين

فمنهم من ظن انه في مجرد العلم على اختلاف انواعهم في اي علم فظنت طائفة

انه في الفقه المجرد وان من حفظ المهذب او الغنية بل التنبيه والوجيز

فقد بلغ الغاية القصوى ومنهم من ظن انها في الجاه والرياسة ومنهم

من ظنها في الغنى وجمع الاموال ومنهم من ظنها في مجرد العزلة والانقطاع

عن الخلق وظنتها طائفة في الاصوات المطربة والالحان اللذيذة

وظنتها طائفة في عشق الصور الحسنة مع الغنا في حبها وظنتها

طائفة في الصيت الحسن وثناء الناس وحمدهم له وظنتها طائفة

في مجرد العمل من غير التفات الى شيء من احوال النفس والقلب وكل هذه

الطرق معمورة بسالكيها وليس في شيء منها سعادة النفس ولا لذتها

ولا نعيمها ولا نجاتها وسبب سلوك هذه الطرق جهلهم بنفسهم وبصفاتها

ومن

ومن عرف نفسه عرف ان هولاء كلهم بمعزل عن الكتاب فاستعدوا لحياتها و

نعيمها ولذتها بشيء آخر واكثر الخلق في غفلة لا يشعر بها احدهم حتى

يفارق هذه الدار • سوف ترى اذا انجلى الغبار • افرس تحتك ام

حمار • ومن اعظم فوايد معرفة النفس ان من عرف نفسه عرف ربه وهذا

ليس من الاحاديث النبوية على ان اكثر الناس يجعلونه حديثا عن النبي

صلى الله عليه وسلم ولا يصح هذا اصلا وانما يروى في الاسرائيليات

يا انسان اعرف نفسك تعرف ربك والتاويلات الثلاث لهذا الكلام

معروفة مشهورة فطوبى لعبد اقبل على الاجتهاد في تحصيل معرفة نفسه

وشغله ذلك عن التفحص لعيوب الناس والدخول فيما لا يعنيه وعن التلبس

بمقالات تضره في دينه ودنياه والله يهدي من يشاء الى صراط

مستقيم قال الفقيه وان كتب ابن العربي لا يحل تحصيلها ولا

قراتها ولا استماعها اقول وبالله التوفيق هذا قول قبيح وجهل صريح

لا يجوز النطق به لمسلم ولا يحل سطره الا اذا وقف على كتب ابن العربي

واطلع على مضمونها ومكنونها وعلم وتحقق ان جميعها مخالف للكتاب

والسنة وان كتب الشيخ محيي الدين رحمه الله تنيف على ربعمائة مصنف

منها التفسير الكبير ومنها التفسير الصغير في ثمانية اسفار وهي

على طريقة المفسرين المحققين ليس فيه ما ينكر عليه وكتاب الرياض

[Margin notes:]

به نفعهم وان سعادة النفس بامور وراء ذلك كلامه

مطلب حديث من عرف نفسه فقد عرف ربه ليس بحديث

وذكر الشيخ قدس سره ان كتابة التفسير الكبير انتهى الى سورة الكهف في ستين سفرا ١ه

الف دويرة في الاحاديث القدسية ليس فيها سوى الاحاديث الصحيحة
التي رواها سيد المرسلين صلوات الله عليه وسلامه عن رب العالمين
ومنها كتاب المعلى على المحلى وهو كتاب في الفقه المجرد مختصر كتاب الامام
ابي محمد بن حزم وهو من احسن كتب الفقه بديع اظن انه لم يصنف
مثله في حسن الاختصار مع الاحاطة على مذاهب السلف والخلف من
الصحابة والتابعين واتباع التابعين وتبع اتباع التابعين
الى زمانه وهل يجوز لمسلم ان يقول ان يكتب ان هذه الكتب لا يحل تحصيلها
ولا قراءتها ولا استماعها ومن حرم تحصيل هذه الكتب فقد حرم الاشتغال بعلوم
الشريعة وكتبها واستماعها اهذا كفر صراح وقراءة كتب الاحاديث
الربانية والنبوية وقراءة كتب الفقه وكتبها واستماعها اهذا كفر
صراح وزندقة بواح ام لا اعاذنا الله تعالى من شناعة هذه الفتاوى
الفاضحة وعار هذه القبائح الواضحة وكم للشيخ رحمه الله من تصنيف
شريف وتأليف منيف اشتغل العلماء الاعلام بتحصيلها وقراءتها وروايتها
فمن افتى بحرمة تحصيلها وقراءتها فقد باء باثم عظيم اعاذنا الله من
جهل الجاهلين وزيغ الزائغين قوله ان من اعتقد دين الله الى قوله يجب
الاضراب عنها هذا من ابطل الكلام لانا قدمنا ان من كتب الشيخ رحمه الله
ما يشتمل على متون الاحاديث ومنها ما يحتوي على الفقه المجرد ولا يحل
لمسلم

لمسلم ان يقول انه يجب الاضراب عنها بل قول انه يجب الاضراب عن قول هذا القائل
وقبوله ثم قال الفقيه المفتي وهي مخالفة لشريعة سيد المرسلين ولم
يكتب صلى الله عليه وسلم قوله وهي مخالفة الضمير عائد على كتب الشيخ
رحمه الله وقد قدمنا انها احاديث وفقه وشيء لا يسع انكاره المنكر في
قوله هذا كذب وبهتان واما ترك الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
هنا وفي آخر صوابه حط من العالم بمذاهب العلماء بانهم رحمهم الله
اختلفوا في وجوب تكرار الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم عند ذكر اسمه
وتكرره فقال الامامان الاجلان ابو جعفر الطحاوي وهو امام الطائفة
الحنفية في الحديث والفقه والامام ابي عبد الله الحليمي الامام الجليل
القدوة المجتهد يجب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم كلما ذكر ولو
ذكر الف مرة في مجلس واحد احتجا رحمهما الله عليه ومن قال بقولهما
من العلماء بحديث ابي هريرة رضي الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي صححه الحاكم في كتابه الصحيح
المستدرك على الصحيحين وروى هذا الحديث الامام ابو عيسى
الترمذي ايضا وقال حديث حسن ورغم انف دعا عليه وذم له
وتارك المستحب لا يذم واحتجا ايضا بحديث ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صعد المنبر فقال آمين آمين آمين

فقيل يا رسول الله ما كنت تصنع بهذا فقال قال لي جبريل عليه السلام رغم
انف رجل دخل عليه رمضان ولم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم انف
رجل ادرك ابويه او احدهما ولم يدخل الجنة فقلت آمين ثم قال رغم انف
رجل ذكرت عنده فلم يصل الجمعة عليك فقلت آمين رواه ابن حبان في
صحيحه وقال فيه من ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فابعده
الله قل آمين فقلت آمين وهذا حديث على شرط البخاري ومسلم و
وقد رواه ايضا جابر بن سمرة وكعب ابن عجرة وانس بن مالك ومالك
بن حويرث وكل منها حجة مستقلة ولا ريب ان الحديث بتلك الطرق
المتعددة تفيد الصحة واحتج ايضا من قال بوجوب تكرار الصلوة
عند ذكره صلى الله عليه وسلم بما رواه الامام النساى عن محمد بن المثنى عن
ابو داود عن المغيرة بن مسلم عن ابي اسحق السبيعي عن انس ابن
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البخيل من ذكرت عنده فلم
يصل علي فانه من صلى مرة صلى الله عليه وسلم بها عشرا صلى الله عليه وسلم وهذا
حديث صحيح وظاهر الامر الوجوب واحتجوا ايضا بما رواه ابو حاتم ابن
حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن علي بن حسين بن علي بن حسين
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان البخيل من ذكرت عنده فلم
يصل علي رواه الحاكم في صحيحه والنساى والترمذي في كتابيهما

قال ابن حبان هذا اشبه شيء روي عن الحسين ابن علي وكان الحسين رضي
الله عنه حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان البخيل من ذكرت عنده
ابن سبع سنين وابن ست سنين واشبهه اذا كانت لغة العربية
يحفظ الشيء بعد الشيء وروي ابو نعيم الحافظ بسنده عن عوف بن
مالك الاشجعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قعد الى ابي ذر وقعد ابو ذر
رضي الله عنه فذكر حديثا طويلا وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابخل الناس
من ذكرت عنده فلم يصل علي وقال قاسم بن اصبع ثنا محمد بن اسمعيل الترمذي
ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد الله بن المبارك قال ثنا حرب بن حازم
قال سمعت الحسن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب المؤمن من
البخل ان اذكر عنده فلا يصل علي ورواه الحافظ سعيد بن منصور
من ائمة الحديث ولفظه كفى به شحا ان اذكر عند رجل فلا يصل علي
صلى الله عليه وسلم فاثبت انه بخيل والبخل صفة ذم بوجه الاستدلال
من وجهين احدهما ان تارك المستحب لا يستحق اسم الذم قال الله تعالى
والله لا يحب كل مختال فخور الذين يبخلون ويامرون الناس با
لبخل فقرن البخل بالاختيال والفخر والامر بالبخل وذم على
المجموع فدل على ان البخل صفة ذم وفي الحديث النبوي واي داء
ادوا من البخل الثاني ان البخيل مانع ما وجب عليه من ادى الواجب عليه

كله لا يسمى بخيلا وانما البخيل مانع ما يستحق عليه اعطاوه وبذله واحتجوا
ايضا بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وقالوا
الامر المطلق للتكرار ولا يمكن ان يقال التكرار هو في كل وقت فان
الاوامر المكررة انما تكون في اوقات خاصة او عند شروط او عند
اسباب يقتضي ذكرها وتكرارها وليس وقت اولى من وقت فتكون الآن
المامور بتكرار ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اولى لما ورد من النصوص
فهنا ثلاث مقالات الاولى ان الصلوة مامور بها امرا مطلقا
وهذه معلومة الثانية ان الامر المطلق يقتضي التكرار وهذا مختلف فيه
فنفاه طائفة من الفقهاء والاصوليين واثبته طائفة وفرق
طائفة بين الامر المطلق والمعلق بشرط او بسبب او وقت فاثبت
التكرار في المعلق دون المطلق والاقوال الثلاثة في مذهب الشافعي
واحمد وغيرهما واحتجت هذه الطائفة التكرار بان عامة اوامر
الشرع على التكرار كقوله تعالى امنوا بالله ورسوله وقوله ادخلوا في
السلم كافة واطيعوا الله واطيعوا الرسول واتقوا الله واقيموا الصلوة
واتوا الزكوة وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا
ورابطوا وقوله فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع وقوله تعالى و
واعتصموا بالله واوفوا بعهد الله واوفوا بالعهد وقوله وان تقوهم

بحبل الله وقوله تعالى فقد
واحتفظوا اعتصموا صح

واكسوهم وقوله اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وان كنتم جنبا
فاطهروا والحلولا فتيمموا واستعينوا بالصبر والصلوة واوفوا
الكيل والميزان بالقسط واذا قلتم فاعدلوا وفي القرآن امثال هذا لا
ينحصر واذا كانت اوامر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم على التكرار حيث
وردت الا نادرا علم ان هذا عرف خطاب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم
للامة والامر وان لم يكن في لفظه المجرد ما يوذن بتكرار ولا فور
ولا ريب ولا مرية انه في عرف خطاب الشارع للتكرار فلا يحمل كلامه الا على عرفه
والمالوف من خطابه وان لم يكن ذلك في اصل الوضع معروفا في اللغة وهذا
كما قلنا ان الامر يقتضي الوجوب والنهي يقتضي الفساد فان هذا معلوم
من خطاب الشارع وان كان لا يعرض لصحة المنهي عنه ولا فساده
في اصل الوضع اللغوي المقالة الثالثة انه اذا تكرر المامور به فانه
لا يتكرر الا بسبب او وقت واولى الاسباب المقتضية لتكراره ذكر
اسمه لاخبار صلى الله عليه وسلم برغم انف من ذكر عنده ولم يصل عليه
وتسميته البخيل والاسجال عليه بالبخل قالوا ومما يؤيد ذلك
ان الله سبحانه امر عباده المؤمنين بالصلوة عليه عقيب اخباره لهم
بانه تعالى وملائكته يصلون عليه ومعلوم ان هذه الصلوة من الله تعالى
وملائكته لم يكن مرة واحدة ثم انقطعت بل هي صلوة متكررة ذكرها

وسلم

مبينا بها فضل النبي صلى الله عليه وسلم وشرفه وعلو منزلته عنده ثم امر المؤمنين
بها فتكون ان ما في حقهم احق واحرى واوكد واولى لاجل الامر قالوا
ولان الله تعالى اكد الصلوة بالمصدر الذي هو التسليم وهذا يقتضي
المبالغة والزيادة الكمية وذلك بالتكرار ثم ان لفظ الفعل المأمور به يدل
على التكثير وهو صلوا وسلموا فان الفعل المشدد يدل على التكثير و
تكرار الفعل كقولك كسر الخشب قطع اللحم يعني الامر ونحو ذلك ثم ان الامر
بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم انما هو في مقابلة احسانه الى الامة المرحومة
بتعليمهم وارشادهم وهدايتهم وما حصل من الخير لهم ببركته
من سعادة الدنيا والآخرة ومعلوم ان مقابلة هذا النفع العظيم لا
يحصل بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة في العمر بل لو صلى
العبد عليه بعدد انفاسه لم يكن موفيا لحقه ولا مؤديا لشكر
انعمه فجعل ضابط هذه النعمة بالصلوة عليه عند ذكر اسمه صلى الله عليه وسلم
قالوا ولهذا اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك بتسميته بخيلا لان من احسن
الى العبد الاحسان العظيم وحصل منه الخير العميم ثم انه يذكر عنده ولا يثني
عليه ولا يبالغ في حمده ومدحه وفي الثناء عليه وتمجيده وسرد ذلك
وتعيده ومع ذلك يعتذر من التقصير في القيام بشكره وحقه عُدّ
بخيلا لئيما فكيف بمن ادنى احسانه الى العبد يزيد على اعظم انواع

احسان

احسان المخلوقين بعضهم لبعض فهو الذي حصل باحسانه الى العبد
خير الدنيا والآخرة ونجا من شر الدنيا والآخرة وهو الذي لا يتصور القلوب
حقيقة نعمه واحسانه فضلا عن ان تقوم بشكر اليسير هذا المنعم
المحسن المفضل احق واولى بان يعظم ويثني عليه ويستفرغ في حمده ومدحه
الوسع اذ اكثر يعني الملا فلا اقل ان يصلي عليه كلما ذكر اسمه مرة واحدة
قالوا ولهذا دعا صلى الله عليه وسلم برغم انف وهو ان يلصق بالرغام انفه
وهو التراب لانه اذا ذكر اسمه عنده ولم يصل عليه استحق ان يذل الله تعالى
ويلصق انفه بالتراب قالوا وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه من ذكر عنده
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصل عليه خطئ طريق الجنة وهذا الحديث رواه
البيهقي ولفظه من ذكرت عنده فنسي الصلوة علي خطئ طريق الجنة
وعند الطبراني من نسي الصلوة علي خطئ طريق وهو من مراسيل محمد بن
الحنفية وله شواهد يدل على صحة الحديث ولولا ان الصلوة واجبة عند ذكره
لم يكن التارك لها مخطئا طريق الجنة وايضا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من ذكرت عنده ولم يصل علي فقد جفاني ولا يجوز لمسلم جفاؤه
صلى الله عليه وسلم وروى ابو سعيد ابن الاعرابي قال حدثنا اسحق بن ابراهيم
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجفاء
ان اذكر عند الرجل فلا يصلي علي صلى الله عليه وسلم ثم ان جفاءه مناف لكمال حبه

ويستفرغ وسعه

وتقديم محبته على النفس والاهل والمال وانه اولى بالمؤمن من نفسه فان
العبد لا يؤمن حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احب اليه من نفسه ومن ولده
ووالده والناس اجمعين وهذا ثابت في الصحيح لا يؤمن احدكم حتى اكون
احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين ومعلوم ان جفائه صلى الله عليه وسلم
محرم بل كفر ولما كانت محبته فرضا وكان توابعها من الاجلال و
التعظيم ومن الطاعة له والتقديم على النفس وايثاره بنفسه بحيث
نفي المسلم نفسه بنفسه فرضا كانت الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم اذا ذكر من لوازم
هذه المحبة وتمامها اذا احست بهذه الوجوه وغيرها وجوب الصلوة
عليه صلى الله عليه وسلم على من ذكر عنده فوجوبها على الذاكر نفسه اولى ونظير هذا
ان سامع السجدة اذا امر بالسجود اما وجوبا او استحبابا على القولين
فوجوبها على التالي اولى ثم ان الفقيه لو علم بهذا القول وبجلالة قايليه
والادلة الناطقة الساطعة التي ذكرناها آنفا على وجوب الصلوة على من
ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم او ذكر هو او كتبه لما فاته هذه الفضيلة من
خروج من خلاف العلماء لا سيما من خلاف واضح دليله لاح سبيله والله
سبحانه اعلم قال الفقيه وفي الحديث النبوي من احدث في ديننا ما ليس
عليه امرنا فهو رد ليت الفقيه سكت عن هذا الاستدلال فقد قول
النبي صلى الله عليه وسلم عبادة لم يقلها ولم ينطق بها وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم

من كذب

من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رواه اربعون صحابيا وقيل اثنان
قال بعض الحفاظ وكان الاصمعي يقول عليكم بالنحو فاني اخشى عليكم
ان تلحنوا في شيء من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم فتدخلوا في وعيد قول
النبي صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار هذا
فيمن يلحن بمرفوع ومنصوب ونحوه فكيف بمن يقلب ظهر البطن فان هذا
الحديث في الصحيحين وفي اكثر كتب الحديث ولفظه صلى الله عليه وسلم من احدث
في امرنا ما ليس منه فهو رد هكذا في صحيح البخاري وساير كتب المسند
بلفظ منه ووقع عند ابي محمد البغوي في بعض نسخ المصابيح فيه بدل
منه فانظر الان كم بين ما صح وثبت وبين ما رواه وعزاه الى النبي
صلى الله عليه وسلم من تغيير الالفاظ فليسئل اذا لم يحفظ وراجع كتب
الحديث فالبخاري قريب من الفقيه غير بعيد فلو نظر ثم استدل
بما صح سلم من الوعيد اللهم لا تجعلنا من المتساهلين في امر الدين
والمتهاونين فيما يلزمنا تعلمه وضبطه على المشايخ المسندين قول
الفقيه نحو الفتوحات والفصوص وما جرى مجراها اوجب الفقيه
على مولانا السلطان خلد الله سعده ونصره ومجده امر المجهول
وفريضة لا يعرف معناها ولا يعلم ما هو وما الذي يجري مجراها هل
اراد بذلك كتب الصوفية كلها دقها وجلها او كتب الشيخ محيي الدين

باسرها فليته اوضح لمولانا السلطان ايده الله وايد سعده الكتب التي
يجري مجراها لتقدم على الواجب وقلبه على ثلج من اليقين واما قول المجهول
واللفظ المعجم المزنول فماله عند ذوي العقول محل من القبول
ثم ايراد هذه الكلم الملكوعة الملفوعة في الفتاوي التي يشار عنها او
بصار اليها ويعتمد ما في الدين عامة الناس لا يليق بالعلماء الاعلام
بل يقبح ذلك على ذوي النهى والاحلام فليسال المفتي عن تعيين
ذلك ليسلم المستفتي بعد وضوحه عن الوقوع في المها لك قال الفقيه
فمن اين علم ان دعواه المذكور يخترق السبع الطبقات قلت
هذا انكار بارد وايراد غير وارد وهل المسلم ينكر قبول دعوة الداعي
لا سيما دعوة الاولياء المقربين وقد قال الله تعالى في كتابه العزيز
اجيب دعوة الداعي اذا دعاني وسبب نزول الاية ما روي ان
اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اقريب ربنا فنناجيه ام
بعيد فنناديه فنزلت واذا سالك عبادي عني فاني قريب
اجيب دعوة الداعي اذا دعاني وهذا تقريب للذكر القريب ووعد
باجابة الداعي فليستجيبوا لي بالمبادرة الى الطاعة كما اجيبهم
اذا دعوني لمهماتهم وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب للعبد
ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وقال صلى الله عليه وسلم دعوة المسلم

لاخيه

لاخيه بظهر الغيب مستجابة وقال صلى الله عليه وسلم اتق دعوة المظلوم فانه ليس
بينها وبين الله حجاب وكان الشيخ محيي الدين مظلوما من امثال
هذا المفتي ومن الذين كانوا يبدعونه ويشنعون عليه وهو من كبار
الصديقين فهل تتعجب اذا اخترقت دعوته السبع الطباق وثبت
في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يدعو الا اتاه الله
ما سال او كف عنه من السوء مثله ما لم يدع باثم او قطيعة رحم
وقال صلى الله عليه وسلم ان ربكم حيي يستحيي من عبده اذا رفع يديه اليه
ان يردهما صفرا وقال ثلثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر والامام
العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها ابواب
السما ويقول الرب وعزتي لانصرنك ولو بعد حين وقد ذكر
الفقيه العجب من هذا فقال والانبيا صلوات الله عليهم كانوا
خائفين من ان لا يستجاب دعاؤهم هذا قول خلف يرد عليه
الاحاديث المتقدمة والانبيا صلوات الله عليهم كانوا من الاجابة
على يقين ويامرون غيرهم بذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا الله
وانتم موقنين بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب من قلب غافل
لاه فمن امر غيره ان يكون موقنا بالاجابة اذا دعا كيف لا يكون
هو بهذه الصفة وثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم

اللهم اني اتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه فانما انا بشر فاي المؤمنين اذيته
شتمته لعنته جلدته فاجعلها له صلوة وزكوة وقربة تقربه بها
اليك يوم القيمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم رب اشعث اغبر ذي
طمرين لو اقسم على الله لابره منهم البراء بن مالك فيظن الفقيه انه الانبيا
كانوا انزل درجة من البراء بن مالك اليس النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعا
لاحد بالمغفرة حقق اصحابه انه يستشهد قريبا فقالوا هلا
امتعتنا يا رسول الله واما قول النبي صلى الله عليه وسلم فكل نبي دعوة
مستجابة اراد بذلك الدعوة العظيمة في الامور العظام لقوله واني
اختبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة وهي نائلة ان شاء
الله من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا هذه الدعوات الخاصة
بالانبيا صلوات الله وسلامه عليهم هي الدعوات العظيمة العميمة
التي لا يوازيها شيء من دعوات غيرهم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
من فتح له باب الدعا فتح له باب الرحمة قوله ومكث النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو على احياء من العرب شهرا فيظن الفقيه الجاهل ان النبي صلى الله عليه وسلم
دعا شهرا ولم يستجب له وهذا من التوهمات الفاسدة والظنون
الكاسدة لانه صلى الله عليه وسلم كان يدعو عليهم باللعن ومضاعفة
العذاب وكل ذلك كان مستجابا مقبولا وفي قوله تعالى ليس لك من الامر

يتخ

شيء يعني فيما قضاه الله تعالى وابرم الحكم ولم ياذن في الدعا لك
فلا تصر على الدعا فيه وفي مثل هذا قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم
فهذا وامثاله لا يوقع في اوهام الجاهلين ان دعوات النبي
صلى الله عليه وسلم كانت عن الاستجابة بمعزل الا نادرا ولم يكن القبول لدعائه
حاضرا اسال الله السلامة من الاوهام الباطلة والظنون الفاسدة العاطلة
قوله ليس فيها اي في كتب ابن العربي الا ايهام الاطلاع الى آخره
هذا ايضا من المقالات الباطلة والاكاذيب الظاهرة فان كتب الشيخ
تحتوي على اكثر من عشرة الاف حديث صحيح وغير ذلك من الكتاب العزيز — آيات م
وكلام الاوليا من الصحابة والتابعين واتباع التابعين فكيف يسع
لمسلم ان يقول ليس في كتبه الا ايهام الاطلاع اما يستحيي الانسان
من ربه في اطلاق القول بمثل هذه البواطل قوله لنسال بذلك افضل
المراتب وقد تقدم ان من كتب الشيخ ما هو مجرد الاحاديث النبوية
ومنها كتب الفقه واحكام الشريعة المطهرة وبيان مذاهب الائمة
المجتهدين فكيف ينال الانسان بمجموعها افضل المراتب ان لم يقع
في احسن المطالب قوله وجب الانكار على من اراد اظهارها هذا
كلام من لا يعرف معنى الارادة فان الارادة امر خفي قلبي لا يعلم و
جودها وعدمها الا ربها وخالقها فباي وجه يوجب المفتي على سلطان

ومنها ١٢٧ حديث متفق الاحاديث القدسية م

الله تعالى
وتكفيره العلماء العاملين نصحتهم فمخ علمهم اذا لم
الانكار على العباد وعلى ما نهى الله تعالى فقد عصى
ويجعله يكيب عاصيا الى ان تتركوا واجبا فقد عصى الله تعالى
بما نهى الاصحاب رضي الله عنهم وعلى سلطانه
نبيه وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى المسلمين صح

المسلمين وامام العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الفقيه
فلقد قصت العجب من تصنيفه كتابا مجلدا في تكفير النعمان اقول كما قال
سيبويه رحمه الله لو تشت اذا سبح نسبحت سبحانك هذا بهتان
عظيم كيف ساغ للفقيه ان تكتب بقلمه هذه الفرية وينطق بهذا القول
الفاحش الذي ما في زوره من به اجرى وسطر بهذا البهتان الفتان ف
ولم يخف من غضب القهار الديان كيف يزور على القول ويتوق
وانا بين اظهركم حتى ادرق ابرى هذا المجلد في خزانة كتب مولانا خزانة الرطل اصحابه واخوانه
السلطان ام بايدي خزانة الشيطان فان قوله من به خبل او افك افتراه
بعض اليهود يبرى صله وانه مقال باطل باس ما له حقيقة فكيف النطق يه
ساغ لمن يجعل لهم الافتا طريقة اللهم الا اذا كانت نفسه يتشرا
لتعالى الشيطان في امنيته ثم اثبته في فتاه ولم يخش المهيمن يوم لقاله بياه
حلول منيته هل يحسب المنتلي هذا الباطل والزور الذي كل مسلم
منه عاطل بعلم ان قبل صنف كتابا في تكفير من كفر النعمان كان ذلك
من اصدق المقال تشهد به جبال جيلان فهناك جيل من الحنابلة
وسبحتهم في ايديهم وتسبيحهم ابو حنيفة كافر ومن لم يقل انه كافر
فهو كافر ولي في تكفيرهم وتحريض السلطان على استيصالهم و
فما لهم كلام واهتمام في زجرهم ودفعهم بلغ مني اليهم غاية الملام

فقول

فقول المفتي اليمني ان صنفت كتابا في تكفير النعمان يحتاج الى اثبات وبيان
وان فسلطان المسلمين وصلاح العالمين سني وبعينه حكم مقسط غير واسط
متعصف لنفسه الشريفة اولا ولعبده ثانيا من غير واسط قوله ملا فيه
الخافقين علمه بهذا قول تساهل فكم في اقاصي الخافقين من بلد وقرية
لم يبلغها علم ابي حنيفة ولا علم الشافعي ومالك واحمد لان الخافقين
عبارة عن طرفي المشرق والمغرب وعن طرفي السما والارض وقيل او منتهاهما هما
فان عرف معنى الخافقين فقد تعمد الكذب وان لم يعرف فما علمه كبير عجيب
نعم كان الاعراض به اولى عن ذكر ما جهله فليته لا عل من المورد الوثيق
ولا نهل ثم اتى بالشهادة الكاذبة وقال حتى مكث اربعين سنة
يصلي صلوة الصبح بوضوء العشا هذا ايضا من جملة الاكاذيب
الواضحة التي لا يليق نسبتها الى الامام بما في هذا فضيلة بل يكون ذلك
منكر منه على مثله يشكل اليس ان جماعة من المجتهدين كابي بكر وابن
علي وابي محمد بن حزم وغيرهم يوجبون الطهارة عند كل صلوة
محتجين بنص الكتاب العزيز وكان الاولى بمثل هذا الامام ان
ياتي بالافضل ولا شك ان تجديد الطهارة لكل صلوة افضل واتم
واكمل هذا ان صح انه سهر طول الليل اربعين سنة متوالية وهذا

امر بالمحال الشنيعة وهو من خرافات بعض المتعصبين الجهال فالقول
في ابي حنيفة وغيره وكذلك مكذوب واحيا الليل كله دائما من مكروه
بنص الحديث النبوي فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احيى ليلة
كاملة لم ينم فيها اصلا ولو كان احيا كل الليل افضل لما فاته صلى الله عليه وسلم
قوله وقلامة ظفر ابي حنيفة خير من تراب الارض من مثل ابن
العربي قلت ان هذا الكلام لا يصلح صدوره ممن شم ادنى
رائحة من العقل والعلم ولو صدر من اجهل الناس لقيل بلا شك
انه مجنون بل مخبوط فكيف عنه فقيه المذهب فيما يحرره
من فتواه ولم يرجع الى عقله في معناه وفحواه اليس ما ذكره من
القلامة جزء مستقذر وعند الامام ابي حنيفة نجس ملحق
بسائر المتنجسات معدود في المتنجسات المستكرهات فهل فيه
شيء من الخير به حتى يقال انها خير من كذا وكذا وهل يجوز انه يفضل
قلامة ظفر اي من كان على ادنى شيء يكون فيه نفع لمسلم كعصفور
او حمامة او احقر من ذلك هذا ما لا يقوله ذو لب فعلى اي وجه
يفضل قلامة ظفر نجس على تراب الارض ممن يوحد الله تعالى
من افراد المسلمين فضلا عن الاولياء والصديقين والهداة المهتدين
وهل تراب الارض الا ملوا تقريبا فهل هذا المبلغ بجهرك حاشا

ويعد

ويعدك عاد بالحنا صحولا والله العظيم لا يعلم عددها الا رب العالمين
ولو جمع من خلق الله تعالى ويخلق من يوم خلق السموات والارضين
الى قيام الساعة لما ملات الارض ولا قرا رها ولا نصيفها ابدانهم
واجسامهم فتفضيل قلامة ظفر شخص من المسلمين كائنا من
من كان على هذا العدد من المسلمين لا سيما الاولياء منهم والصديقين
يليق بمن يزعم انه موقع من الله تعالى فهل هذا الا افراط جهل وعدم مبالاة لاة
في اطلاق القول بغير علم وتحقيق ام لا اعاذنا الله من ذلك
قال الفقيه ولقد تعجبت من مشايخ الصوفية حيث عرضوا امامهم
لترب بالتكفير لينا لو اغاضهم في نصرة ابن العربي قلت هذه
شناعة على جميع المشايخ العارفين المحققين بل فضاعة على
اصحابنا الفقراء الموفقين فانهم جعلهم راضين بتكفير الامام
ابا حنيفة لاغيظهم بتكفيره للشيخ محيي الدين ابن العربي وتعظيمه
وهذه حملة مبنية على ما لا حقيقة له اصلا فالتكفير الذي يدعيه ويعني و
الى ولعنه على ما هو كذب وزور وبهتان وفجور ولو وقع هذا
او مثله من جاهل مثلا لما رضي به مسلم ذو لب بل انكر عليه المسلمون و
شنعوا وقبحوا امره وبدعوا فكيف حكم الفقيه على قلوب السادة
الصوفية كانه بالرضى بهذا المنكر الفضيع والحال ان الرضى امر قلبي

غيبي لا يعلمه الا علام الغيوب ومن زعم انه يعلم ما في قلوب العباد من
الرضى والارادة والمحبة واضدادها فقد ادعى علم الغيب واشرك بالله تعالى
وشاركه في علمه المختص به تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا
قوله وهو من غلاة الصوفية قلت هذا من اقبح العبارات الشنيعة
فانه جعل الصوفية طائفة في الضلال طائفة غير انهم لم يبلغوا
الكفر منهم الا غلاتهم كالشيخ محيي الدين بن العربي هكذا اطلق
ولم يعلم ان الصوفية سادات العالمين وصفوة الخلق اجمعين
وطريقهم هو الصراط المستقيم ودينهم هو الدين القويم واول
طوايف الصوفية اصحاب الصفة الذين خصهم الله على لسان
نبيه بالعناية والهداية والرعاية والحماية والكفاية ومنحهم كل
منحة سنية ودرجة علية وكان امامهم وقدوتهم ومرشدهم سيد
المرسلين وحبيب رب العالمين كان شيخنا مجتهد زمانه وعالم
عصره واوانه تقي الدين علي بن الكافي السبكي قدس الله ثراه يقول
طريق الصوفية هي طريق الرشاد التي كان عليها السلف الماضون
اليها يستندون وعليها يعتمدون ولكنه مسلك صعب انشد في
قاضي القضاة في كتابه شرح الحي تنازع الناس في الصوفي واختلفوا
قدما فظنوه مشتقا من الصوف ولست انحل هذا الاسم غير فتى

صافا

صافا فصوفي حتى لقب الصوفي اما قوله مسلك صعب فانه يشير
الى انه طريق الجنة ففي الحديث النبوي حفت الجنة بالمكاره وافضل
الاعمال احمزها واجرك على قدر مشقتك والصوفية نفع الله تعالى بهم
يختارون من الاعمال الطاعات والعبادات اشقها واصعبها لانهم
يجتهدون على الخروج من خلاف العلماء حتى يكون مجمعا عليه اذا امكن ولا
يخفى ما في هذا من الصعوبة ولا يطيقها الا من خصه الله بالعناية والاعانة
وكمال التوفيق فكيف يسوغ لمسلم ان يتعرض للطعن عليهم ونسبة
الغلو اليهم والاستخفاف برفيع قدرهم والاشارة بالكناية الى ضعف
مذهبهم وحقارة مطلبهم ثم التصريح بان اكابرهم المحققين غلاة
ولا يطلق الغلاة في الاصطلاح العرفي الا على من يبالغ حتى يبلغ
فيما هو بصدده الى حد الكفر مثل ما يقال فلان من غلاة الرافضة
فيعلم من ذلك ان مذهب الرافضة مذهب مذموم وان الرافضة يطعنون ف
على الشيخين ابي بكر وعمر ويفضلون عليا عليهما رضي الله عنهم اجمعين
وغلاتهم من يبلغون حد التكفير فيقولون ان ابا بكر وعمر ما امنا
بالله طرفة عين فجعل اكابر المشايخ الصوفية غلاة ليس من شان من له
دين مستقيم ولو اقتضى الحال البسط لبلغت في ذكر مناقب الصوفية

وما نجاهم الله تعالى من جلاء الاقدار وتسفيه من تعرض لهم بنوع من الانكار
مجلدات لكنها رسالة مبنية على الاختصار اعاذنا الله تعالى من
شرور الاشرار وسلك بنا سبيل عباده الاخيار الابرار قوله وليس
يبلغ عشر عشير الحلاج هذا ايضا رجم بالغيب وحكم على امر لا يعلمه
الا الله تعالى والمتفقه الذي لم يخط خطوة في طريق الصوفية ولا
سلك مسلك فقير من فقرائهم يوما يسوغ له ان يحكم بين سادات
الصوفية بالفاضلية والافضلية ومن اين علم الفقير ان الشيخ لم يبلغ
عشر عشير الحلاج هذا لا يمكن القول به الا لمن علم مقدار الرجلين
ومحلهما عند الله تعالى علم اليقين ثم قاس ما بينهما بميزان عدل وعلم
علم اليقين انه ما بلغ احدهما عشر عشير الاخر وبلغ واقل او اكثر
اللهم احفظنا واحفظ لساننا عن النطق بالمقالات المحالات
والاستناد فيما يفوه به الى فاسد الخيالات قال العصام
واعتقد ابن العربي ان الرياضة اذا كملت اختلط ناسوت صاحبها بلاهوت
الله وهو مذهب النصارى قلت هذا كلام من هو بمعزل عن معنى كلام
الشيخ ولم يفهم مقصده ومغزاه ولا مراده ومعناه وهذا الوهم انما حصل
له لما ذكر الشيخ معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم رواية عن الله تبارك وتعالى انه
قال لا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه

التي

التي يسمع بها وبصره الذي يبصر بها ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي
عليها ففهم الشيخ رحمه الله من هذا الحديث العظيم ما لا يفهمه عموم الناس
بل وكثير من اهل الخصوص وللناس في فهم معاني هذا الحديث وسائر
الاحاديث والكلام الرباني مراتب سبع الاولى هي المخصوص باللطيفة
القالبية التي يفهمها السالك الواصل الى غيب اللطيفة القالبية المسمى
بغيب الجسد والثانية مخصوصة باللطيفة النفسية التي يفهمها السالك
الواصل الى غيب النفس والثالثة مخصوصة باللطيفة القلبية التي يفهمها
السائر الواصل الى غيب القلب والرابع مخصوص باللطيفة السرية التي يفهمها
السائر الواصل الى غيب السر والخامسة مخصوصة باللطيفة الروحية التي
يفهمها الطائر الواصل الى غيب الروح السادسة مخصوصة باللطيفة
الخفية التي يفهمها الطائر الواصل الى السواد الاعظم والغيب الخفي والسابعة
مخصوصة باللطيفة الحقية التي يفهمها المجذوب الواصل الى غيب الحق المحيط
بالغيوب والشيخ محيي الدين رحمه الله عليه انما تكلم في معنى هذا الحديث القدسي
من هذه المنزلة المخصوصة باللطيفة الخفية ولا يفهم معنى كلامه في هذا المحل
الا من له من هذه المنزلة نصيب ومن هذا المورد شرب والعمي الغبي
المسكين المحروم ياخذ من ظاهر هذا الكلام ما لا يسعه عقله ولا يوافق
ادراكه فيجعله كمذهب النصارى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا والاولى

بالعاقل المنصف اذا عجز عن ادراك مقاصد العارفين في مقالاتهم او لم
يجد له نصيبا من منيف مقاماتهم وشريف حالاتهم ان يقف عند
حده ويكسر سهم الملام بفل حده قال الفقيه ولو نظر السادة الصوفية
في التحقيق لكانت كتب حجة الاسلام وكتب السهروردي كافية لهم
قلت هذا من التشنيع والقبح الشانع على السادة الصوفية بانه لا
نظر لهم في التحقيق وانهم من اجهل فريق ولا يعرفون النافع من المانع
ولا يميزون بين النافع والمانع واذا كانت الصوفية السالكون
المحققون العارفون عند هذه المثابة التي لا يعرفون ما ينفعهم ويعينهم
وما الى طريق النجاة تحرضهم مع شدة اجتهادهم وكمال اضطهادهم
فمن اين وصل حال الفقيه الى ان يهديهم الى لقم نجاتهم او يعثر على تفاصيل
منجاتهم وقول الفقيه وكتب السهروردي فيه ترك ادب اما صلح
شيخ شيوخ العارفين واستاد سادة السالكين ومن لبس لباس
الولاية من نظره طوائف لا يحصيهم الا رب العالمين ان
يذكر باسمه ولقبه ويراعي في ذلك طريق ادبه ولكن ربما عد الفقيه معظم
الصوفية عارا وحسب تكريم المشايخ على المتفقهة شنارا اما قال
الفقيه واما قول مولانا مجد الدين ان ثم طائفة في الغي طائفة يغلظون
النكير ويبلغون به حد التكفير ينسب الفقيه المخطي هذا في جواب

السؤال

١١٥

السؤال الذي ورد علي من بعض المشايخ يسال عن الشيخ محيي الدين ابن العربي
وكتبه وما قولي فيه فذكرت ان الناس قد اختلفوا في امره على ثلث طرايق فبعض
اهل الظاهر ممن لا حظ له في مشرب المحققين اصلا عظم فيه النكير وجماعة
من الصالحين توقفوا عن القطع بوجه من الوجوه في امره لعدم اطلاعهم على
حقيقة امره واما الجمهور من المشايخ المحققين والسادة العارفين
فقد اتفقوا بانه امام زمانه لاهل التحقيق والتوحيد وانه في العلوم
الظاهرة والباطنة وحيد فريد قال الفقيه اني اردت بالجمهور
شيخ الاسلام بن عبد السلام رحمه الله وامثاله فقال سبحان الله كيف
نسب بشيخ الاسلام رحمه الله الى ذلك اذ كان ممن ينكر عليه قلت هذا ايضا
من الكلم التي يجب الاعراض عنها فانه كذب صراح لما روينا بالسند الصحيح
عن الشيخ عز الدين سئل عن القطب الغوث الفرد فقال انه الشيخ محيي
الدين ابن العربي فقيل له انه ذكر في مجلس درسك امس وطعنوا فيه
وانت ساكت لم ترد عليهم فقال ذاك مجلس الفقها يعني اهل
الظاهر الذين ليس لهم من احوال العارفين بالله نصيب تام فيقفون
على كلام لاهل التحقيق في الظاهر غير موافق لمعتقدهم فيعيبون
عليهم الانكار فبسط الشيخ عذر المتفقهة في انكارهم وفي الطعن
على الشيخ وحقق له حاله لاهل التحقيق وبين لهم علو قدره في الامامة

دليلاً

ومن كان له ادنى تمييز وعقل ونظر في حال الشيخ واهل عصره مع كفاه
على علو شانه لان الشيخ كان مقيما بالشام في زمن الشيخ عز الدين وهناك
من العلماء الاعلام ومشايخ الاسلام ونظراء ابن عبد السلام الجمع الكثير والجم
الغفير وفيهم قضاة المذاهب الاربعة الذين لا يعتنون بتقدم احد
الا بعد مشاهدة امور من الكرامات والخوارق ومطالعة مخايل وشيم
بوارق ثم انهم باجمعهم كانوا معترفين للشيخ محيي الدين بجلالة المقدار
مقرين انه استاد المحققين وامام العارفين من غير انكار ايرى العاقل
ان اهل هذه المملكة العظيمة مع كثرة من فيها من العلماء والفقهاء وتمادي
اقامة الشيخ محيي الدين بين اظهرهم اكثر من ثلثين سنة مع كثرة مصنفاته
المتداولة بين ايديهم علموا ابطاله وزندقته وسكتوا ولم ينطق احد منهم
لله بكلمة ولم يتنفس محق منهم في بيان حاله بنفث شفة بل اجمعوا على
تعظيمه وتكريمه والانفاق عليه من اجل اموالهم حتى ان قاضي القضاة
الشافعي رحمه الله رتب له في اليوم ثلثين درهما فكان يتصدق بها
وكذلك سائر اكابر العلماء والملوك كانوا يتقربون الى الله تعالى بتعظيمه
واجلاله وكان المنكر يظن انهم داهنوا في دينهم معاذ الله من ذلك
ثم انه جاور بمكة شرفها الله تعالى وكان البلد اذ ذاك مجمع العلماء و
الفقهاء والمحدثين صار المشار اليه بينهم يتسارعون اليه ويتباركون

بالحضور

بالحضور بين يديه ويقرون تصانيفه وهذه المصنفات التي بمكة شرفها
الله تعالى والطباق التي عليها اصدق شاهد على ذلك وكان اكثر اشتغاله
في مكة بسماع الحديث واسماعه واكثر الطبقات بخطه وصنف فيها
الفتوحات كتبها من ظهر قلبه ولما فرغ منها وضعها في سطح الكعبة المعظمة
زادها الله تعظيما ولم ينزلها الا بعد سنة فلما انزلت وجدت كما وضعها
لم يبتل منها ورقة ولا لعبت الرياح بها وامطار مكة ورياحها امر
عظيم فوق وصف الواصفين وحينئذ سمح للناس ان يكتبوها و
ينشروها فجهل الناس جهلوا احالهم وحاله ولم يجد احد قلمه بالفتيا
بكفره الى اذ ظهر فقيه اليمن هذا امر لا يصدقه ذو لب ان تسكت الامة
مع وفورهم وجموعهم سنين ومئتين باحياء الدين الى اذ يتولى
ذلك الفقيه البارع المسكين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قرأت
في بعض تراجم الشيخ محيي الدين ان والده وزير السلطان بالمغرب وكان
ابتداء حال الشيخ انه دعاه بعض الشبان من اصحاب والده الى مجلس
شرب فلما جلس وانبسط معهم داروا بالقدح الى ان وصل اليه ولم
فلما اراد شربه سمع صوتا من القدح يا محمد ما لهذا خلقت او دع
فالهذا خلقت الشك مني فرمى بالقدح وقام وخرج كالمصروع

اذا افاق فلما وصل الى باب الدار فاذا براعي غنم الوزير اتى بالراتب من
السمن فاستصحب الراعي الى ظاهر البلد واخذ ثيابه ولبسها
واعطاه ثيابه التي كانت عليه وسار الى ان وصل الى جبانة وفي طرف
الجبانة مسجد خراب فقصده للاقامة ولم يكن ثمه فوجد في وسط الجبانة
قبرا قد انهدم وخسف به حتى صار كانه مغارة صغيرة فدخله الشيخ
واشتغل بالذكر والفكر ولم يكن يخرج الا وقت الصلوة قال فاقمت به اربعة
ايام وخرجت في المجالس بهذه العلوم كلها ثم اجتمع بعد هذا بعلماء
المغرب وصالحيها وكان البلاد مشحونة بهم اذ ذاك فاعترفوا كلهم
بجلالة قدره ولو اطلع الانسان مما كانت بينه وبين الاولياء والافراد
والمحققين بتلك البلاد من خوارق ظهرت له ومنه لقضى منه العجب ثم توجه
الى مكة شرفها الله تعالى وحج ودخل الروم وتزوج بام قطب الوقت
الشيخ صدر الدين القونوي صاحب الفكوك وبحر العلوم الوهبية
فقرأ على الشيخ جملة كثيرة من مصنفاته التي وجدت هناك وقد وقفت
عليها لما دخلت قونية من بلاد الروم وهي في خزانة عند قبر الشيخ صدر
الدين وعلى كل جزء خط الشيخ ولفظه بلغ الولد صدر الدين قراءة علي
لم يزد في المدح على هذا مع جلالة قدر الشيخ صدر الدين وتبحره في العلوم

الظاهرة

الظاهرة والباطنة ثم انتقل الشيخ محيي الدين الى الشام وسكن دمشق
واقام بها مشتغلا بالتصانيف العجيبة الغريبة التي لم ينسج على منوالها
ناسج منها التفسير الكبير الذي بلغ فيه الى تفسير قوله تعالى في سورة
الكهف وعلمناه من لدنا علما في السفر السابع والستين فتوفي
الشيخ ولم يكمل ومنها التفسير الصغير في ثمان مجلدات في المدرسة ودار
الحديث النورية بدمشق موقوف ومنها متون الحديث مختصرات كالرباعي
القدسية وهي مائتا حديث رواها سيد المرسلين عن رب العالمين
وله في الفقه كتاب المعلى على المحلى لابن حزم وهو احد دواوين الاسلام
وثانيها كتاب ابن عبد البر والثالث كتاب ابن قدامة وصنف
في العلوم الظاهرة والباطنة اكثر من اربعمائة مصنف ولما توفي
رحمه الله دفن بسفح قاسيون في المدينة الصالحية وبني عليه بناء معظم
وهو مزار معظم الآن باق الى الآن ظاهر لاهل الصلاح انواره وقول
الفقيه شيخ الاسلام لصاحبه البلقيني هذا القول من اغرب الاقوال
مشعر بان قائله مرعوب عن التاريخ واحوال العلماء وكان قائله لا يبالي
بما قال ولا يكترث بالنطق في المحال اذ جعل البلقيني صاحب الشيخ
عن الدين وبينهما اكثر من مائة سنة لان البلقيني لم يدرك اصحاب
الشيخ عن الدين وانما ادرك اصحاب اصحابه فانا سمعنا وقرانا جميعا

على اصحاب اصحاب الشيخ اخبرني واياه الشيخ الامام المسند فتح
الدين ابو الحرم محمد بن محمد بن ابي الحرم القلانسي رحمه الله قال اخبرني عبد
اللطيف شيخ الاسلام عز الدين عبد العزيز ابن عبد السلام الدمشقي
سماعا عن ابن اللتي سماعا عن ابي الوقت عن الداودي عن الحموي عن
ابرهيم ابن حريم عن عبد ابن حميد عن يزيد بن هرون عن حريز بن
عثمان قال قلت لعبد الله بن بسر اشيخ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن بسر كان في عنفقته شعرات بيض توفي عبد اللطيف سنة خمس
وتسعين بعد ما ولد الشيخ عز الدين ابن عبد السلم وقد توفي قبل ولادة البلقيني
لسنين فكيف يتصور ان يكون البلقيني صاحب الشيخ عز الدين قال الفقيه
حيث امرنا باحراق كتب المذكور واحرقت بامره وامر السلطان
هذا ايضا من اكاذيب الواضحة الظاهرة التي لا شك ولا ريب فيها
لما تقدم ان كتب الشيخ محيي الدين ذهبا خمسمائة مصنف منها
التفسيران الكبير والصغير وكتب الحديث والفقه وهل يصدق
مسلم ان الشيخ سراج الدين البلقيني فقيه زمانه وعالم عصره
واعجوبة مصره امرنا باحراق هذه الكتب ولو امر احدا باحراق هذه
الكتب المذكورة كائنا من كان لا صدق الامر دون احراق الكتب
قوله احرقت بامره وامر سلطان مصر لم يقع ذلك ولا شيء من ذلك

البتة

البتة لانه من العظائم التي من شانها ان يسار بخبرها الى الافاق والحال
انه لم يبلغنا ذلك عنهم اصلا مع كثرة اقامتنا بمصر وترددنا واختلافنا
بعد المجاورة بمكة المشرفة اليها فان وقع شيء من ذلك وحضرهم الفقيه
وشاهده او نقل اليه علمه العدول الثقات وحققوا ان الكتب المحرقة
لم يكن الا تصانيف الشيخ محيي الدين فحينئذ يكون ذلك والعياذ بالله
منه خطا من البلقيني وكل منا يخطي ويصيب الا من خصه الله بعنايته
وحمايته وعلى كل حال فلا يتم الاحتجاج به على تكفير الشيخ وجواز احراق
كتبه وايجاب الامر بهذا على سلطان المسلمين وامام العالمين وجعله
عاصيا ان لم يفعل ذلك بل قال الفقيه وكيف يقول مولانا مجد الدين انه
ولي الله في حقه وهو يبيح المكث للجنب والحائض في المسجد هكذا
ذكره في كتبه قلت يعرف الشيخ ممن ولي الله بمن يبيح المكث في المسجد
للجنب والحائض وما موضع التعجب الا كلام الفقيه فانه برهان واضح
ودليل لا يخلو على عدم اطلاع الفقيه على ما هو معلوم لمن هو في
ادنى درجات الفقها بل ومن هو دون القلتين من الطلبة النبها
فان اختلاف مذاهب العلما من الصحابة والتابعين والفقهاء كتب م
المجتهدين مشهورة وفي جميع الخلافيات مذكورة فلما لم يطلع الفقيه
عليه ظن انفراد الشيخ محيي الدين بهذا القول وانه خالف الاجماع

بعالم
وقال لم يسبقه اليه احد من العلما فكاد يكفر الشيخ ومن يدين الله به
بذلك فقال وهذه مصادمة لقول سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم والخلاف
في المسألة مشهور فقال الشافعي ومالك رحمهما الله لا يجوز للجنب و
الحائض المكث ويجوز ويجوز لهما المرور وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز
المكث ولا المرور الا اذا كان في المسجد ماء او طريق وقال آخرون يجوز
المكث لهما اذا كانا على وضوء وقال امام السنة احمد بن حنبل والامام
المزني من اصحاب الشافعي يجوز المكث لهما مطلقا وهو قول حبر الامة
وترجمان القرآن ابي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وذكر
الشيخ محيي الدين في المحلى جماعة ممن وافق المذكورين من التابعين
والفقهاء لم يحضرني الان اسماؤهم ثم ان من قال بهذا القول اول
قوله تعالى الا عابري سبيل بان المراد بهم المسافرون تصيبهم الجنابة
فيتيممون ويصلون قال الفقيه وقد قال سيد المرسلين
لا يحل المكث في المسجد لجنب ولا لحائض اقول ان هذا الحديث
في السنن وليس له ذكر الصحيحين ولكن اسناده حسن
غير انه ليس على الوجه الذي اورده الفقيه لكنه غير مبال في
نقل الحديث وتقديم الفاظه وواحيسها ولفظ الحديث في
السنن عن عائشة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وجهوا

وجهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لا احل المسجد لحائض ولا جنب
اي هذا من قول الفقيه سيد المرسلين قال لا يحل المكث في المسجد لجنب
ولا حائض ايجوز هذا ويسوغ لمسلم ان يفعل بكلام النبي صلى الله عليه و سلم
ويتلاعب به ويؤديه كيف شاء وعلى اي وجه اراد ولا يراجع كتب
الحديث ولا يسأل اهله ان لم يعلم المصادف كيف يسلم من وعيد قوله
صلى الله عليه وسلم الثابت في الصحيحين من رواية الجم الغفير من الصحابة
قيل اربعين وقيل مائتين من الصحابة منهم العشرة المبشرة من
كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومعنى الحديث اصرفوا بيوتكم عن
المسجد بحيث لا يكون المسجد طريقا الى بيوتكم وممرا اليها فان قيل التوجيه
في اللغة انما تعدى باللام تقول وجهت وجهي لله فكيف وقع هنا
التعدية بعن قلت ليدل على معنى الصرف فان الصرف يعدى بعن يقال
وجه عنه وجهه اي صرفه ووجه اليه اي اقبل اليه وفي ايراد اسم الاشا رة
الى تحقير تلك البيوت وتعظيم شان المساجد اي لا يصح ولا يستقيم
ان يكون المساجد ممرا لتلك البيوت وقوله صلى الله عليه وسلم فاني لا احل المسجد
الى آخره بيان للوصف الذي يرد على الحكم السابق وعلة له ولذلك وضع
المسجد مقام المضمر قال الفقيه وليس ذلك تعصبا هذا قوله وفيه نظر
فانه لا شك انه تعصب اما تعصب بحق او باطل قوله الا وانه سا

يا اجوج الفقيه في هذا المقام الى اليمين بالله عز وجل وقد انذرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم به فقال لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم
صادقون ونعلم ان تعصبهم هنا ظاهر ظهور النهار وان لم يكن
تعصب فان اليمين منهي عنها في مثل هذا الموضع المستغني عن اليمين فيه
مع وجود المتهمين اذ لم يكونوا مكذبين وان الله سبحانه اعلم بصدق
العبد وسريرته قول الفقيه ليت شعري هل استولى وغلب
الدين وافسده مفسدون اجوج الحال الذين تهم الفقيه عنه
بهذه الفتيا المشحونة بانواع البواطل والاكاذيب ونقل الاحاديث
على غير الوجه واللفظ المروي ونسبة الناس الى ما لم يكن منهم بل
اكفارهم وتفسيقهم من غير سبب ولا باعث سوى فرط العصبية
وثائر الغضبية على من قال صدقا ونطق حقا مال الفقيه واحيا
لسنة سيد المرسلين هل ماتت السنة النبوية والعياذ بالله فيحتاج
الى احيائها بهذه الفتيا التي يتضمن ما ذكرناها من العظائم ولنعد الى
منها ايجاب فعل محرم على سلطان المسلمين فقد ذكر انه يجب
عليه ان يمحو كتب الشيخ محي الدين التي تشتمل على مصنفات في التفسير ومتون
الاحاديث النبوية والقدسية ومتون الفقه المشتمل على ذكر مذاهب
السلف والخلف من ائمة الاسلام والعلماء الاعلام من الصحابة و

بل ادنا عن دين رب العالمين ثم

التابعين

والتابعين الاخيار والمجتهدين الكبار فمحو هذه الكتب ومنع المسلمين
عن تحصيلها واقتنائها واستماعها طاعة ام معصية ايمان ام كفر
وزندقة وقد كتب الفقيه انه يجب على مولانا السلطان ارتكاب
هذه المعصية ثم لم يقنعه ذلك حتى اوجب عليه ان يشق من قلوب العباد ليطلع
على الارادة من اراد نشر كتب ابن العربي التي منها الكتب الجليلة المذكورة
وارتكاب هذه العظيمة كفر ظاهر لا يخفى وقد اوجب الفقيه على مولانا
السلطان نصره الله تعالى ارتكابه وقبح من انكار العالمين بابا تغلق ابوابه
هذه الجملة مما يتعلق بالاجتراء على مولانا امير المؤمنين وخليفة الله
في الارضين واما ما يتعلق بالافتراء وشهادة الزور على احقر عباد
الله مؤلف الكتاب فقد شهد انه صنف كتابا مجلدا في تكفير الامام
ابي حنيفة ومن كفر ابا حنيفة كفرناه فقد روينا في الصحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها احدهما وفي
الصحيحين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليتكلم بالكلمة من
سخط الله يهوي بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب وفي
وفي الصحيحين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرمي رجل رجلا في الفسوق
ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك وفي الصحيحين
ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله

وليس كذلك الاحاد عليه هذا اخر ما يسر الله ايراده وانا اتوب الى الله
تعالى من هفوات اللسان وخطرات الجنان مما لا يقرب من رضى
الرحمن واعتذر عن سقطات الاقلام وورطات الكلام مبادرا الى
عفو العفو عمن صدر منه في حقي من الافتراء راجعا الى الله تاركا
سلوك مسالك المرء والامتراء **خاتمة الكتاب** اعلم يا اخي ان المناظرة
والمجادلة مع المتعنتين وسائر المتعصبين كما قال الامام ابو حامد
غير مفيد ولا يزيد المتعنت المكاوحة الا تمردا وابا وداء المتعنت
لا يفيده المكاوحة شفا فالوجه اذا نقل اليك كلام عالم من علماء الامة
وظهر لك بطلانه بكلام جلي ودليل واضح غير خفي ان لا تهجم على
انكاره ولا تشتغل باستبعاده واستنكاره لانك انت صرت بين
امرين احدهما ان يحكم بخطاء ذلك الكلام الجلي على ذلك الامام
مع منصبه العالي والثاني يقول لعل ذلك الامام اطلع على سر خفي
ذهب عنك ذلك السر الخفي فليت شعري انت اجدر بالقصور عن
ذلك المعنى الخفي ام ذلك الامام بالذهول عن معنى الظاهر الجلي
وان انصفت علمت ان ذهاب الخفيات عليك اقرب من ذهاب الجليات
على ذلك الامام الكبير فاتهم نفسك واحذر الحساد والجهال
واعلم ان الاعتراض على اكابر الدين وعلمائه لا يصدر الا عن ضعف

العقل

العقل وقلة الحياء والحياء ثمرة الايمان وثمرة الايمان نور العقل ومن لم يجعل
الله له نورا فما له من نور ثم اني اوصيك باحسان الظن بالناس كافة
خصوصا بالائمة العلماء ومن جملة احسان الظن بالعلماء ان تطلب لكلامهم
ما امكنك وجها وعذرا فان لم تعثر عليه فاتهم نفسك فان كنت
من المقلدين فليس لك الا الاتباع لصاحبك وليس من شانك
تصحيح الصحيح وابطال الفاسد واذا كنت مجتهدا مستقلا
لسان النظر فعليك ان تتبع ما غلب على ظنك وتجوز مع ذلك الخطا
على نفسك حتى لا يشتد انكارك على من خالفك واياك ان تكون
مشغوفا بالنقد والاعتراض وتزييف كلام الناس وكن مؤمنا
تطلب المعاذير ولا تكن منافقا تطلب العثرات فقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب
العثرات وكن من الذين قال الله تعالى فيهم الذين يستمعون القول
فيتبعون احسنه والنفس الخبيثة هي التي تحب ان لا تذكر من كل
شيء الا مقابحه وفضائحه والنفس الطاهرة الزكية تحب على
ان تستمع من كل شيء محاسنه ومناقبه واعلم ايضا يا اخي ان الشغف
بالنقد والاعتراض والتعسف لا يحصل الا عرقان خبيثان من
باطن الانسان عرق سبعي وعرق شيطاني فاما العرق السبعي

يدعو الى تمزيق الاعراض وانما فوق هذا العرق استباحة تنقيص
الاعراض والنفوس ولا يتوصل اليها الا بالتمزيق والهتك كما ان
طعمة السبع وشهوته المحرم الحيوانات فهولاء اقوام ظاهرهم
ثياب وباطنهم ذياب ويوم القيمة يحشرون في صورة الذياب لان
الاصل في عالم الاخرة وهو عالم الحقايق هو المعاني لا الصورة ولا
جرم ان الحقايق يتبع صور المعاني فيتصور بلا شك يوم القيمة
كل انسان بصورة على وفق معناه ولذلك يرى في المنام الشخص منهم
في صورة كلب او ذيب لان النوم انموذج من عالم الاخرة فيكون الصور
فيه على وفق الحقايق والعرق الثاني اللهم الشيطاني قوته وطعمه الكبر
ودعوى التفوق واستعظام النفس على الكل بل دعوى الربوبية
والاختصاص بتمام العلم وخاصية الكمال مع الترفع عن المساهمة
والمشاركة من عموم الخلق وهذا العرق يدعو الى الطعن على اقوال
اعلام العلما والتوسف لان في ضمن التوسف نفي الغير وفي ضمنه
اعظام النفس باظهار الفضل على الغير والعبارة عن هذه الصفة
ان تقول انا خير منه كما قال ابليس ولهذا قال الله تعالى ولا تزكوا انفسكم
فعلى هذا لا يجوز اصلا تزييف كلام الغير والطعن فيه الا لضرورة
وحاجة وانما الذي رخص طلب العذر على سبيل الاستفهام

وطريق

ستدعي

وطريق الاسترشاد لا على سبيل التعنت ونهج العباد ومن ا
الطعن في طريق الغير فقد استدعى الطعن في طريق نفسه فاي
مسلك ومذهب لا يمكن للمتامل فيه ان يلتقط من مجموعه مواضع مستشنعة
مستقبحة في بادي الراي وسابق النظر ومواضع ظاهرة النقص
والخلل اذا عرضت على محك التحقيق واذكر ما انزل الله تعالى على بعض
انبيائه حق على العاقل ان يكون حافظا للسانه عارفا بزمانه مقبلا
على شانه اخبرنا كتابة احد الائمة عن بعض المشايخ العارفين رحمهم الله
انه قال من رايتموه يزدري بالاوليا ويسكن مذاهب الاصفياء
فاعلموا انه محارب لله ولرسوله مبعد مطرود عن قرب الله تعالى
وقال ابو تراب النخشبي رحمه الله اذا الف القلب الاعراض عن
الله تعالى صحبته الوقيعة في اولياء الله ولحوم الاوليا مسمومة
وعادة الله في مبغضهم معلومة ومن اطلق لسانه فيهم بالثلب
ابتلاه الله قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن امره
ان يصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم اللهم انا نسالك ان تجعلنا
من محبك ومحب ملائكتك ومحب رسلك ومحب عبادك الصالحين
والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان على صفوة الخلايق
اجمعين محمد خاتم النبيين وعلى اله وصحبه التابعين لهم باحسان الى

يوم الدين امين امين وحسبنا الله ونعم الوكيل ⁂

نظير السؤال والجواب

ما تقول سيدنا وبركتنا سدد الله بر ارز الدين ونفع ببركاته
المسلمين في الكتب المنسوبة الى ابن العربي كالفتوحات والفصوص
هل يباح تعلمها وتعليمها واظهارها بين الناس واعتقاد ما فيها
وهل مخالفتها للسنة مخالفة شنيعة ام من جملة العلوم النافعة السنية
الشرعية تفضلوا بشفاء الغليل فان الشيخ مجد الدين الفيروزابادي
نفع الله لما سئل عن ذلك اجاب بما يقتضي تفضيلها على ما اشتهر
من كتب العلوم النافعة ولا يتنفس في كشف الغليل دون مراجعة
مولانا حرسه الله تعالى فاوضحوا الجواب ليبقى فيكم ان شاء الله جزيل
الثواب **نظير جواب الفقيه ابي بكر الخياط** الجواب والله
الموفق للصواب انه قد آن لابن الخياط ان لا ياخذ في الله لومة لائم
وان كتب ابن العربي لا يحل تحصيلها ولا قراءتها ولا استماعها وانها
مردودة على مصنفها وان من اعتقد دين الله يجب عليه الاعراض عنها
وتسفيه الناظر فيها اذ هي مخالفة لشريعة سيد المرسلين واقوال
الصحابة والتابعين وفي الحديث النبوي من احدث في ديننا ما
ليس عليه امرنا فهو رد وعلى مولانا السلطان خلد الله ملكه ونصره

ودين رسوله صلى الله عليه وسلم
ونقلة مواضع التنزيل
والتأويل صح

القيام

القيام بمحو هذه الفتوحات والفصوص وما جرى مجراها والانكار
على من اراد اظهارها واشاعتها والامر في تافيلها وتافيل مظهرها
لينال بذلك افضل المراتب على ما قد حوله الله تعالى وما اظن مولانا مجد
الدين اقدم على ما اقدم الا لعدم الاشتغال في النظر الى كتبه ولا الى احواله
فانه ليس فيها الا ايهام الاطلاع على الاسرار الربانية والعلوم اللدنية
مع المبالغة في تافيل الشريعة ورفض سنة سيد المرسلين فمن اين
علم ان دعواه المذكور حق وفي السبع الطباق والانبياء صلوات الله
عليهم كانوا خائفين مشفقين من ان لا تستجاب دعوتهم وقد مكث
النبي صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على من قتل اصحاب بئر معونة ودعا
على ناس من قريش فنزل قوله تعالى ليس لك من الامر شيء الآية فمن
عنده اجل من رتبة سيد المرسلين ولقد قضيت العجب من
تصنيفه كتابا مجلدا في تكفير النعمان وهو شيخ الاسلام وشيخ
اصحابنا الصوفية النهاية ومذهبهم فكيف ساغ له تكفيره
مع ان علمه قد ملأ الخافقين وعمله لم يصبر عليه الا من مكنه الله
مثل تمكينه حتى انه مكث اربعين سنة يصلي الصبح بوضوء العشاء
ولم يسع له تكفير ابن عربي وقلامة ظفر الامام ابي حنيفة رضي الله عنه
فوق اهل الارض مثل ابن العربي هذا شيء لا يمتري فيه من يدين الله تعالى

وانا انسد الله والاسلام مولانا مجد الدين هل الامام ابو حنيفة دون
ابن العربي حتى كفره واطنب في وصف هذا المذكور وصح فيه الى ان
يعتقد الجهال انه افضل الخلايق ولقد تعجبت من المشايخ الصوفية
حيث اباحوا على امامهم لعرب بالتكفير لينا لو اعرضهم في نصرة
ابن العربي وليس هذا ابدعا من فعل ابن العربي وهو من غلاة الصوفية
وليس يبلغ عشر عشير الحلاج وقد صلب لغلوه وزندقته وتهاونه
في شان العزيز الكبير وقوله انا الله كيف وقد اعتقد ابن العربي
ان الرياضة اذا كملت اختلط ناسوت صاحبها بلاهوت الله تبارك
وتعالى هذا مذهب الرجل وقد صرح به في كتاب الفصوص وهذا عين
مذهب النصارى حيث قالوا امتزجت الكلمة بعيسى امتزاج الماء
باللبن واختلط ناسوته بلاهوت الله حتى ادعوا انه ابن الله تعالى
تعالى الله عن قول الزائغين ولو نظر لسان الصوفية في التحقيق لكان
كتب حجة الاسلام وكتب السهروردي كافية لهم واما قول مولانا
مجد الدين ان ثم طائفة في اليمن ينظرون على ابن العربي ويعظمونه النكير
سبحان الله كيف نسب شيخ الاسلام ابن عبد السلام الى ذلك اذ كان
ممن ينكر عليه بل صاحبه البلقيني حيث امر باحراق كتب المذكور
فاحرقت بامره وامر سلطان مصر وكيف يقول مولانا مجد الدين انه

يدي الله

في المسجد

يدي الله في حقه وهو يبيح المكث في المسجد للجنب والحايض هكذا ذكره في
كتبه وقال سيد المرسلين لا احل المسجد لجنب ولا حايض وهذه
مصادمة لقول سيد المرسلين وفي مخالفته فيها هذا احسن ما اردت
وضعه هنا وليس ذلك تعصبا لا والله بل ذبا عن دين رب العالمين
واحياء لسنة سيد المرسلين ونصيحة لعامة للمسلمين والله الموفق
للصواب وكتبه الفقير الى الله تعالى المتشبث باذيال عفو من عفو منه
ابن الخياط عفا الله عنه وعن جميع المسلمين وصلى الله على سيدنا محمد
خاتم النبيين سيد الاولين والاخرين واله الطيبين وصحبه الطاهرين
وحسبي الله ونعم الوكيل

جواب سيدنا وشيخنا وامامنا شيخ الاسلام استاد علما العالم
مجد الدين رضي الله عنه اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا
الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه قد ذكرت معتقدي في الشيخ محيي
الدين ابن العربي رحمة الله عليه بعد مواظبتي على مطالعة كتبه و
مصنفاته التي تشرح صدور العارفين وتنور عيون المحققين
وبعد التامل في حقايقها ومعانيها واقتطاف اطايب ثمرها
ومجانيها وهو شيخ المحققين وامام العارفين هذا الذي
نعرفه منه ونحققه وندين الله تعالى به ومن نظر في اول

كتاب الفتوحات ومعتقده واتباعه للسنة النبوية واقتفاء الاحاديث
وبنا ابوابه عليها عرف انه كان ممن شرح الله صدره بنور العلم اللدني
مقدار الرجل وجلالة قدره وقول الفقيه رضي الدين انه لا يحل النظر
في كتبه ولا قرائته ولا استماعه الى اخر مقالته ليس هو منفردا به بل
قال جماعة من اهل الظاهر الذين ينطقون بهذا واكثرهم ايضا
يعتقدون خلافه وانما ينطقون بما يوافق عقول العامة العاجزين
عن فهم شيء من معاني كلام الشيخ وحقايقه فانهم متى سمعوا
خلافه انكروا وبدعوا وشنعوا اليس حافظ الامة ابو هريرة رضي الله عنه
يقول حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين من العلم فبثثت
احدهما فيكم واما الوعاء الآخر لو بثثته لقطع مني هذا البلعوم
هكذا في صحيح والامام ابي عبد البخاري واراد به علوم الحقيقة التي
ليس من شان اهل الظاهر الذين لا يمكن تفهيمهم شيئا من ذلك
لان ذلك خاص بمن خصه الله به من الصديقين والاوتاد والمقربين
فالظاهر المنكر معذور من هذا الوجه وقول الفقيه انه صنفت
كتابا مجلدا في تكفير الامام النعمان كيف استحل من الله تعالى ان
يجري قلمه بهذه الفرية التي تكاد السموات ينفطرن منها ولعل
هذا الكتاب كتبه بعض يهود جيله ونسبه الي ترويجا له

تزويقا

وتزويقا لباطله وهل انا فيما علمت الا من اول من بالغ في تعظيم مذهبه بتصنيف
كتاب جليل في طبقات فقها مذهبه وذكر فضايلهم وسائر محل اقرانهم وهذا
الكتاب موجود بين اظهر المسلمين شاما ومصرا وعراقا وغربا وشرقا واما كتاب
التكفير المذكور فان كان في خزانة كتب الفقيه فليظهره لنحرقه ونكفر مصنفه
وان كان الفقيه يظن ان احدا من خدام العلم الشريف في عصرنا عارف
بمناقب النعمان وفضائله وعالم بشؤونه وجلال قدره ومقامه
في الله كموفقي بذلك وعلمي به وصدق عقيدتي فيه رحمه الله فان ذلك
من بعض الظن واما مبالغته في تكفير الشيخ محيي الدين فقد بسطنا عذره
فيه واما احتجاجه احتجاجه بقول شيخ الاسلام عز الدين بن عبد السلام
شيخ مشايخ الشام فغير صحيح بل كذب وزور فقد روينا عن شيخ
الاسلام ~~عز الدين بن عبد السلام~~ صلاح الدين العلائي عن جماعة من المشايخ
كلهم عن خادم الشيخ عز الدين بن عبد السلام فجاء في باب الردة انه قال
كنا في مجلس الدرس بين يدي الشيخ عز الدين بن عبد السلام فجاء
في باب الردة ذكر لفظة الزنديق فقال بعضهم هل هي عربية او عجمية
فقال بعض الفضلاء انما هي فارسية معربة اصلها زن دين اي على
دين المرأة وهو الذي يضمر الكفر ويظهر الدين فقال بعضهم مثل من
فقال اخر الى جنب الشيخ مثل ابن العربي بدمشق فلم ينطق الشيخ

اصل زنديق
زن دين

ولم يرد عليه قال الخادم وكنت صائما ذلك اليوم فاتفق ان الشيخ دعاني
للافطار معه فحضرت ووجدت منه اقبالا ولطفا فقلت يا سيدي هل
تعرف القطب الفرد الغوث في زماننا فقال ما لك ولهذا كل فعرفت
انه يعرفه فتركت الاكل وقلت لوجه الله تعالى عرفني به من هو فتبسم رحمه الله
وقال الشيخ محيي الدين بن العربي واطرق ساكنا متخيلا فقال ما لك
فقلت يا سيدي قد حرت قال لم قلت اليس اليوم قال ذلك الرجل
لا جانبك في ابن العربي ما قال وانت ساكت فقال اسكت ذاك مجلس
الفقها هذا الذي روي لنا بالسند الصحيح عن شيخ الاسلام عز الدين
بن عبد السلام رحمه الله واما قول غيره من اصحاب الشيخ عز الدين فكثير
كان الشيخ كمال الدين الزملكاني من اجل مشايخ الشام ايضا وكان
يقول ما اجهل هولاء ينكرون على الشيخ محيي الدين بن العربي حال الاجل
كلمات والفاظ وقعت في كتبه قد قصرت افهامهم عن درك معانيها
فليأتوني لاحل لهم مشكله وابين لهم مقاصده بحيث يظهر لهم
الحق ويزول عنهم الوهم وهذا الشيخ قطب سعد الدين الحموي سئل
عن الشيخ محيي الدين لما رجع عن الشام الى بلاده كيف وجدت ابن
العربي فقال وجدته بحرا زخارا لا ساحل له وهذا الشيخ صلاح
الدين الصفدي له كتاب جليل وضعه في تاريخ علماء العالم مجلدات

كثيرة

كثيرة وهي موجودة في خزانة كتب مولانا السلطان خلد الله سلطانه ينظر في
باب الميم يرجمه محمد بن علي العربي ليعرف منه ان اهل الزين صدرهم مفتوح
لقبول العلوم اللدنية والمواهب الربانية وقوله في شيء من الكتب
المصنفة كالفصوص وغيره انه صنفه بامر من الحضرة الشريفة النبوية
وامر باخراجه الى الناس قال الشيخ شمس الدين الذهبي حافظ
الشام ما اظن ان المحيي تعمد الكذب اصلا وهو من اعظم المتكلمين
على الطائفة الصوفية ثم ان الشيخ محيي الدين رحمة الله عليه كان مسكنه
ومظهره بمدينة دمشق واضح بهذه العلوم اليهم ولم ينكر عليه
احد شيئا من ذلك وكان قاضي القضاة الشافعي في عصره يخدمه
خدمة العبيد وقاضي القضاة المالكية زوجه بابنته وترك
القضا بنظرة وقعت عليه من الشيخ واما كراماته ومناقبه لا
يحصره مجلدات وقول المنكرين في حق مثله حسدا وعنادا لا اعبا به
قد انكروا على من هو اجل منه كالشيخ ابي يزيد البسطامي واضرابه
مثل الشيخ ابي عبد الله بن خفيف ولم يضرهم انكارهم ولم ينقص
به اقدارهم وان رجع الفقيه الى الله تعالى عن انكار اوليائه و
تاب الى الله عن فتوائه على نحو احق به والله يهدي من يشاء الى صراط
مستقيم كتبه الملتجي الى حرم الله تعالى الصديقي وفقه الله
لمراضيه

وهو صاحب القاموس

اللهم انطقنا بما فيه رضاك الذي اعتقده في حال المسئول عنه وادري

الله به انه كان شيخ الطريقة حالا وعلما وامام التحقيق حقيقة ورسما

ومحيي رسوم المعارف فعلا واسما، اذا تغلغل فكر المرء في طرف من

بحره غرقت فيه خواطره، عباب لا يكدره الدلاء، وسحاب يقاصر عنه

الانواء، كانت دعواته تخترق السبع الطباق، وتفترق بركاته فتملأ

الآفاق واني اصفه وهو يقينا فوق ما وصفته وناطق بما كتبته و

غالب ظني اني ما انصفته شعر وما علي اذا ما قلت معتقدي، دع الجهول

يظن العدل عدوانا، والله والله والله العظيم ومن، اقامه حجة لله

برهانا، ان الذي قلت بعضا من مناقبه، ما زدت الا لعلي زدت

نقصانا، واما كتبه ومصنفاته فالبحار الزواخر التي لجواهرها

لكثرتها لا يعلم لها اول ولا آخر ما وضع الواضعون بمثلها وانما

خص الله بمعرفة قدرها اهلها ومن خواص كتبه انه من واظب على مطالعتها

والنظر فيها وتامل في مبانيها انشرح صدره لحل المشكلات وفك

المعضلات وبها التنافس فلا يكون الا لانفاس من خصه الله بالعلوم

اللدنية الربانية ووقفت على اجازة كتبها للملك المعظم فقال في

اخرها واجزت له ايضا ان يروي على مصنفاتي ومن جملتها كذا وكذا

حتى عد نيفا واربعمائة مصنف ومنها التفسير الكبير الذي بلغ فيه

الى تفسير

الى تفسير سورة الكهف عند قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما ستين سفرا

فاستاثره الله تعالى وتوفي ولم يكمله وهذا التفسير كتاب عظيم كل سفر

منه بحر لا ساحل له ولا غرو فانه صاحب الولاية العظمى والصديقية

الكبرى فيما نعتقده وندين الله به وثم اناس يعظمون عليه النكير

وربما بلغ بهم الجهل الى حد التكفير وما ذلك الا لقصور افهامهم

عن ادراك مقاصد اقواله ومعانيها ولم تنل ايديهم لقصرها الى

اقتطاف مجانيها شعر علي نحت القوافي من معادنها وما علي

اذا لم تفهم البقر، هذا الذي نعلمه ونعتقده وندين الله به في حقه

والله سبحانه اعلم كتبه الملتجي الى حرم الله تعالى

محمد الصديقي عفا الله عنه

